

موسوعة شروع زياره عاشوراء ٢

الكنز المخفي

درستى في زياره عاشوراء

آيت الله العظمى الشيخ عبد النبي العراقي

المتوفى سنة ١٣٨٥ هـ

تعريب وتحقيق

وجيه بن محمد المسبح الهجري

مكتبة فداء لآحياء التراث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الذكر المأثور

درستني في زيارة عاشوراء

تأليف

آية الله العظمى الشيخ عبد النبي العراقي

الترقي سنة ١٣٨٥ هـ


تقريب وتحقيق

وجيه بن محمد المسبح الهجري

بمكتبة فدان لاجزاء التراث

الكنز المخبى

آية الله العظمى الشيخ عبد النبي العراقي



- الناشر: دار الصديقة الشهيدة عليا
- الكمية: ٢٠٠٠ نسخة
- الطبعة: الأولى
- الهطبة: شريعة
- تاريخ الطبع: ٢٠٠٧ م - ١٤٢٨ هـ.ق
- القطع وعدد الصفحات: وزيرى - ٢٨٠ صفحة

شابك: ٢-٤٨-٨٤٣٨-٩٦٤-٩٧٨

عنوان الناشر: ايران - قم - شارع معلم - رقم ٢٥ - فرع أملك - تلفون: ٧٧٤٤٢٨٦

مركز التوزيع: ايران - قم - مجمع الإمام المهدي (عج) - الطابق الأرضي

رقم ١١٧، ١١٦ - تلفون: ٧٨٢٣٦٢٤

مكتبة فلك

الإهداء

إلى مَنْ كانت للحسين الأم بعد الأم...
إلى مَنْ كان لها الحسين الابن قبل الابن...
إلى مَنْ سمي بها حبُّ الحسين...
إلى السيدة

أُمِّ الْبَنِينَ

أهدي هذا الكتاب

سعد البخاري
الهدى و
ابن الحسين
مصر و

مقدمة المعرب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل الحمد مفتاحاً لذكره ، وسبباً للمزيد من فضله ،
وصلى الله على خير خلقه ، وصفوة رسله ، وبديع خلقته ،
النبي الخاتم محمد بن عبدالله ،
وعلى آله الطاهرين ، أئمة الحق ، وخلفائه على الخلق

وبعد ...

فقد شرفني ربي تعالى بشرف خدمة مولاي الحبيب سبط الحبيب ، سيد شباب
أهل الجنة أبي عبد الله الحسين بن علي بن أبي طالب ، على يد سماحة الشيخ
يوسف بن أحمد الأحسائي (حفظه الله) ، اذ أتاح لي فرصة تعريب وتحقيق هذا
الكتاب ، فاحتسبت ذلك توفيقاً إلهياً ساقه ربي إلي ، وأنا شاكر له ذلك .

لماذا الزيارة؟

قد أولى النبي ﷺ وأئمة أهل البيت  اهتماماً بالغاً بأمر الزيارة^(١) وملاؤها ماءً

(١) « الزور » في اللغة هو : الميل والعدول ، ويسمى رئيس القوم « الزير » لأنهم يعدلون عن
غيره ويميلون إليه .

ويقال : « رجل ليس له زور » بمعنى ليس له صيور يرجع إليه . فتكون الزيارة بمعنى
ميل الزائر إلى المزور والعدول في قصده عن غيره ، فيكون حاضراً عند المزور بشخصه .

غدقاً ، وجاوزوا بفضلها فضل أعظم الفرائض والسنن ، بما يبرق له البصر ، ويحير معه الفكر إذا أقبل وأدبر ، حتى أنكرك ذلك من أنكرك ، وعد أخبارها من موضوعات الخبر ! والإنسان عدو ما جهل .

إنّ كل مفردة عباديّة يضعها الشارع المقدّس في طريق الإنسان - مهما بدت لنا حقيرة - تنطوي على أثر فاعل في الوصول للهدف ، وليس أثرها منحصرأ في كسب « الثواب » فقط ، بل « الثواب » محفّز للسير وليس هو الهدف ، نظير الجوائز التي تُمنح للمبدعين ، فإنّها ليست هي الغرض بالذات ، بل الغرض هو مزيد إبداع ، ومن المعقول أنّه كلّما كان الهدف كبيراً والإبداع فخماً ، كانت المحفزات عظيمة ، وأهل البيت عليهم السلام أدري بيّتهم ، وأعرف من غيرهم بالعبادات المفصليّة .

وهم عليهم السلام أعلم بالمفردة المسنّنة ، التي إذا دارت في حياة المؤمن أدارت معها مسنّات كثيرة ، لأنّهم الذين أوكلت السماء إليهم حفظ الشريعة وتعليم الأُمَّة معالم دينها .

وهم وحدهم القادرون على تقييم حالة الأُمَّة المؤمنة واستشراف مستقبلها ، ويعلمون بما ستواجه من تحدّيات وأخطار من قبل أعدائها ، لذا أعدّوا لنا خططاً متقنة ، تضمن استمرار سيرنا على نهجهم النبوي الأصيل ، واستمرار صوت الدم الحسيني الهادر هاتفاً ، وتضمن أيضاً بقاء التواصل الحيّ مع شيعتهم ، حتى بعد غياب أعيانهم عن أنظارهم ، إنّها خطط تذكّر شيعتهم دوماً بأيّام الله .

ومن أهم تلك الخطط وأعظمها أثراً هي « الزيارة » ، فهي ليست مجرد « وظيفة » لكسب مزيد من الحسنات ونيل رفيع الدرجات فقط ، بل هي بالإضافة إلى ذلك منهج متكامل الجوانب ، ومشروع استراتيجي بعيد المدى ، أعدّه أهل البيت عليهم السلام لشيعتهم ، منهج لا غنى للشيعه عنه ، إنّ « الزيارة » - كمشروع حياتي لحفظ المنجزات ، واستراتيجيّة ذكيّة شاملة ذات أبعاد دائريّة لحياطة الوجود الشيعي

ووقاية فكر أهل البيت عليهم السلام من الذوبان والانكماش - يدلّ دلالة صارخة على تسديد إلهي جلي لأهل البيت عليهم السلام ونظرة ثاقبة ورأي صائب ، فيكون علمهم فوق علم أهل الزمان ، ممّا يعزّز لمواليهم ويقرب لغيرهم فكرة عصمتهم ، واتّصالهم بنحو أو بآخر بعالم الغيب .

وسوف نذكر شيئاً من غايات هذا المنهج بنحو مختصر^(١) :

الغاية الأولى : فتح قناة تواصلٍ حيّة ودائمة ، ومفعمة بالحركة والنشاط الجسدي والروحي ، بين جماهير الأمة وقادتها وأدلائها ، قناة تكفل التلقّي المستمر للفكر السديد من المنبع الزلال ، فالزيارة تؤمّن للزائر لقاء إمامه - الذي يدين ربّه عزّ وجلّ بامامته - في كلّ وقت ومكان شاء ، بلا رقيب عتيد ، وتعطيه فرصة أن يكون دوماً في « إمامة وجماعة ومبايعة » .

فالمؤمن يعيش دوماً - عن طريقها - مع قائده وقدوته ، فلا يوجد عنده خلاء قيادي ، ولا يداخله الشعور بالاحباط نتيجة غياب الإمام الحقيقي للأمة . إنّ الأمة المنفصلة عن قادتها الحقيقيين أمة خاسرة ومغلوبة ، لأنّه لا بدّ للناس من أمير برّ أو فاجر ، فإذا أعرضت عن قادتها الحقيقيين فسوف يؤول أمرها لا محالة لآخرين ، من هنا تضمّنت الزيارات التأكيد المستمر على إمامة أهل البيت عليهم السلام واحداً واحداً ، والتأكيد على مبايعة إمام الزمان عليه السلام كما في زيارته بعد صلاة الفجر : « **اللَّهُمَّ إِنِّي أُجَدُّ لَكَ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَفِي كُلِّ يَوْمٍ عَهْدًا وَعَقْدًا وَبَيْعَةً فِي رَقَبَتِي** » .

وفي دعاء العهد : « **اللَّهُمَّ إِنِّي أُجَدُّ لَكَ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِي هَذَا وَمَا عِشْتُ مِنْ أَيَّامِي عَهْدًا وَعَقْدًا وَبَيْعَةً لَكَ فِي عُنُقِي لَا أَحُولُ عَنْهَا وَلَا أَزُولُ أَبَدًا** » .

(١) نحيل القارئ الكريم للمزيد إلى كتاب « ثقافة الزيارة » ، لمؤلفه الشيخ محمّد الساعدي ، فهو كتاب قيم ، جرى الله كاتبه خير الجزاء ، وحشره مع السعداء .

فالزيارة تربط الماضي بالحاضر، والحاضر بالمستقبل، لأنّ الزائر يسأل الله تعالى بقوله: **اللَّهُمَّ أَرِنِي الطَّلْعَةَ الرَّشِيدَةَ، وَالْفُرَّةَ الْحَمِيدَةَ، وَانْحُلْ نَاطِرِي بِنَظْرَةِ مَنِّي إِلَيْهِ،** فلا تبقى ثغرة ينفذ منها أئمة الضلال إلى قلب المؤمن الموالي، وهذا نوع تحصين له من الفتن.

الغاية الثانية: ضمّن أهل البيت عليهم السلام «الزيارة» ثقافة قرآنية إلى جانب العقيدة والفكر والأخلاق، تضمن عدم انحراف مسارها عن الخط الإسلامي، وتبعد عنها الشبهات التي يسعى الآخرون لالصاقها بالمذهب وبمواليهم، مثل الشرك وعبادة القبور والغلو ونحو ذلك، لذا تجد أنّه ما من زيارة إلا وهي تفيض بذكر الله عزّ وجلّ وتوحيده وتسبيحه وتحميده، والإقرار له بالعبودية، ولمحمد صلى الله عليه وآله بالرسالة الخاتمة، والسلام على الملائكة.

من باب المثال: إنّ من آداب كلّ زيارة التكبير أربعاً وثلاثين، والتحميد ثلاثاً وثلاثين، والتسبيح كذلك. وفي إحدى زيارات أبي عبد الله عليه السلام يقول الصادق عليه السلام: «إذا أتيت أبا عبد الله عليه السلام فاغتسل على شاطئ الفرات، ثمّ البس ثيابك الطاهرة، ثمّ امش حافياً، فإنّك في حرم الله ورسوله، بالتكبير والتمجيد والتعظيم لله كثيراً والصلاة على محمد صلى الله عليه وآله وأهل بيته... الخ»^(١).

وفي بعض الزيارات: «.. ثمّ امش قليلاً، ثمّ تستقبل القبر، فقل: الحمد لله الواحد المتوحد بالأمر كلّها، خالق الخلق فلم يعزب عنه شيء من أمرهم، وعالم كلّ شيء بغير تعليم.. الخ»^(٢)، إلى كثير من مثله.

فقارئ الزيارة يعيش فيها الوحي بروحه وعقله، ويتشبع فكره بمعانٍ قرآنية

(١) كامل الزيارة: الباب ٧٩، الحديث ٢.

(٢) كامل الزيارة: الباب ٧٩، الحديث ١٧.

توحيدية تقرّبه أكثر من ربّه ، وهذه التفاتة في غاية الأهمية ، لذا لم يستطع أحد ممن يتربص بالمذهب وأهله أن يستدلّ استدلالاً صحيحاً بشيء من الزيارات على وجود انحراف عقدي أو خلقي ، رغم تشبّثهم بكلّ قسّة ! والله أعلم حيث يجعل رسالته .

ومن أهمّ ما ضمّنها عليه السلام أمر الإمامة ، كونها من الثوابت الدينية ، فأنت لا تزورهم ولا تحضر مشاهدهم كأبناء للنبيّ أو كمضحين أو حتى كشهداء وحسب ، بل تزورهم وتسعى إلى مشاهدهم الشريفة ومقاماتهم المنيفة كأئمة ربانيين وقادة شرعيين للأمة ، وكخلفاء حقّ لنبيّ الإسلام صلى الله عليه وآله ، تسعى إلى مشاهدهم كبيوت أذن الله أن تُرفع ويذكر فيها اسمه ، ويكفيك مثالاً لذلك الزيارة الجامعة ، فإنها بحقّ وثيقة المؤمن وعهد الإمام .

وأنت حينما تترنّم في زيارة يوم الغدير **«وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَجَابَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِيكَ دَعْوَتَهُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِإِظْهَارِ مَا أَوْلَاكَ لِأُمَّتِهِ ، إِغْلَاءَ لِشَأْنِكَ ، وَإِغْلَانًا لِبِرْهَانِكَ ، وَدَخْضًا لِلْأَبَاطِيلِ ، وَقَطْعًا لِلْمَعَادِيرِ ، فَلَمَّا أَشْفَقَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَاسِقِينَ ، وَاتَّقَى فِيكَ الْمُنَافِقِينَ ، أَوْحَى إِلَيْهِ رَبُّ الْعَالَمِينَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾** ، فَوَضَعَ عَلَى نَفْسِهِ أَوْزَارَ الْمَسِيرِ ، وَنَهَضَ فِي رَمَضَاءِ الْهَجِيرِ ، فَخَطَبَ وَاسْمَعَ وَنَادَى فَأَبْلَغَ .

ثُمَّ سَأَلْتَهُمْ أَجْمَعٌ ، فَقَالَ : هَلْ بَلَّغْتُمْ ؟

فَقَالُوا : اللَّهُمَّ بَلَى .

فَقَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَد .

ثُمَّ قَالَ : أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ؟

فَقَالُوا : بَلَى .

فَأَخَذَ بِيَدِكَ ، وَقَالَ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاَهُ فَهَذَا عَلَيَّ مَوْلَاَهُ ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ، وَانصُرْ مَنْ نَصَرَهُ ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ ، فَمَا آمَنَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ عَلَى نَبِيِّهِ إِلَّا قَلِيلٌ ، وَلَا زَادَ أَكْثَرَهُمْ غَيْرَ تَخْسِيرٍ»^(١) ، فكأنك تردّد خطبة الرسول ﷺ في غدِير خَمٍّ ، وكأنك تناصر حبيبتة الزهراء وهي تخطب في مسجد أبيها كالسيل الهادر ، لا تبقي عذراً لمعتذر ولا تذر ، وكأنك من خلف عليّ عليه السلام وهو يحتجّ على القوم في رحبة مسجد الكوفة ، وغيرها من المواطن ، فأنت لست مجرد زائر ، بل أنت منتدب للشهادة ، ولتبليغ ما أنزل إلى الرسول من ربه ، فالزيارة شهادة وبلاغ وحبّة ، لك ولغيرك ، وكفى بذلك نفعاً ! فلا تكن عن الخير نوّاماً .

ومن هنا تلاحظ - عزيزي القارئ - تأكيداً خاصاً من الأئمة عليهم السلام على زيارة أمير المؤمنين والحسين عليهما السلام في مناسبات عديدة ، لحساسية ظرفيهما ، وملابسات موقف الأمة في قضيتهما .

الغاية الثالثة: تضمنت الزيارات الأدوار البطوليّة والجهود الجبّارة ، التي قام بها رجالات الإسلام وأئمة الدين ، في سبيل إعلاء كلمة الله عزّ وجلّ لغرض توثيقها كحقيقة ، وإبطال نسبتها لغيرهم وانتحالها لسواهم ، ولغرض ابقاء سيرتهم الإلهيّة حاضرةً في حياة المؤمن رغم بعد العهد الزمني ، فهي تلغي الأبعاد الزمنيّة بين الزائر والمزور ، ممّا يعطي الزائر حيويّة في خدمة الإسلام ، الذي خدمه من قبله المزور ، وتضع أمامه القدوة المثلى للتضحية في سبيل العقيدة والحق ، فإذا استثنينا الرسول الأكرم ﷺ باعتباره محل وفاق بين المسلمين - وقرأنا شيئاً من الزيارة الجامعة ، كفقرة «... وَبَدَلْتُمْ أَنْفُسَكُمْ فِي مَرْضَاتِهِ ، وَصَبَرْتُمْ عَلَى مَا أَصَابَكُمْ فِي جَنْبِهِ ، وَأَقَمْتُمْ الصَّلَاةَ ، وَآتَيْتُمْ الزَّكَاةَ ، وَأَمَرْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهَيْتُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَجَاهَدْتُمْ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ

(١) مفاتيح الجنان: زيارة أمير المؤمنين عليه السلام يوم غدِير .

حَتَّى أُعْلِشْتُمْ دَعْوَتَهُ ، وَيَيْتَشْتُمْ فَرَائِضَهُ ، وَأَقْمَتُمْ حُدُودَهُ...» ، نعي أننا نزور رجالاً ونساءً حفظوا لنا الدين ، رجالاً دارت بهم رحى الرسالة ، بدءاً من جدّهم النبي ﷺ وختماً بقائهم المهدي ﷺ .

الغاية الرابعة: تعريف الزائر بسمات المزور وسجاياه ومفردات جهاده ، وهي كثيرة وتحتاج لاستقراء ودراسة مستقلة ، وفيها خيرات حسان ، نذكر منها على سبيل المثال :

- ١ - إنه قَوّام بالقسط .
- ٢ - إنه مبلّغ عن الله ورسوله .
- ٣ - إنه صابر محتسب في ذات الله عزّ وجلّ .
- ٤ - إنه يعفو عمّن أساء إليه .
- ٥ - إنه إمام راشد مهتد .
- ٦ - إنّ طاعته مفروضة .
- ٧ - إنّ قوله الصدق .
- ٨ - إنه منحدرّ من أصلاب طاهرة وأرحام مطهّرة .
- ٩ - إنّ ولايته منّة الله عزّ وجلّ علينا .
- ١٠ - إنه خليفة الله ووصيّته وحجّته .
- ١١ - إنه وارث الأنبياء والمرسلين ﷺ .
- ١٢ - إنه شافع مشفّع .
- ١٣ - إنّ رضاه رضا الله وسخطه سخط الله عزّ وجلّ .
- ١٤ - إنّ مولاته ومودته فرض لازم .

- ١٥ - إنَّ التَّبَرِّيَّ من عَدُوِّه فرض لازم .
- ١٦ - بولايته تُقبَل الأعمال وتُزَكَّى النفوس .
- ١٧ - إنَّه شهيد على الأُمَّة .
- ١٨ - إنَّه معصوم من الزلل في القول والعمل .
- ١٩ - إنَّ من لحق به فاز ونجى ، ومن تخلف عنه هلك وغوى .
- ٢٠ - إنَّه أولى بالمؤمنين من أنفسهم .
- ٢١ - إنَّه يقدِّم مصلحة الرسالة على حقِّه الإلهي .
- ٢٢ - إنَّه كاظم للغيب مخالف للهوى .
- ٢٣ - إنَّه يغضب ويرضى ، ويكره ويحبُّ في الله .
- ٢٤ - إنَّه لا تأخذه في الله لومة لائم .
- ٢٥ - إنَّه لا يضعف ولا يهن لما يصيبه في سبيل الله .
- ٢٦ - إنَّه ناصح للمسلمين ، مشفق عليهم ، رؤوف بهم .
- ٢٧ - إنَّه زاهدٌ في درجات هذه الدنيا الدنية وزخرفها وزبرجها .
- ٢٨ - إنَّه الوسيلة لرضوان الله تعالى والباب الذي منه يؤتى .
- ٢٩ - إنَّه خزانة علم الله .
- ٣٠ - إنَّه رحمة الله .
- ٣١ - إنَّه الدليل على الله .
- ٣٢ - إنَّه مقيم للصلاة ، مؤدِّ للزكاة ، عامل بأمر الله ، مسلم له في كلِّ حال .
- ٣٣ - إنَّه يؤثِّر الحقَّ والعمل به ، ولا يميل للباطل ، في كلِّ شيء ومع كلِّ أحد .
- إلى ما شاء الله من سمات .

وليس المقام مقام استقصاء ، وإنما أردنا التنبيه على رقي ثقافة الزيارة ، فهي تدعو الزائر لمشابهة المزور ، والاقتراب منه في سجاياه وأخلاقه ، والتأسي به في سلوكه ، إنها دعوة لبناء مجتمع صالح ، مجاهد ، صابر ، واع ، يرحم بعضه بعضاً ، مجتمع يحكمه الحق ، قائم على ثوابت إنسانية ودينية ، لا تزعزها رياح الشهوات ، ونقرأ في الزيارة الجامعة :

«... وَجَعَلَنِي مِنْ خِيَارِ مَوَالِيكُمْ ، التَّابِعِينَ لِمَا دَعَوْتُمْ إِلَيْهِ ، وَجَعَلَنِي مِمَّنْ يَفْتَضُّ آثَارَكُمْ ، وَيَسْلُكُ سَبِيلَكُمْ ، وَيَهْتَدِي بِهَدَاكُمُ...» (١).

فالإمام المزور يربيك ويهدبك بالزيارة ، ويرتقي بك مدارج كمال ما كنت لتبلغها وهو مفارقتك ببدنه ، ويعينك على قطع مفاوز الآخرة اذ قطعت في حبه وقربه مفاوز الدنيا ، فيالها من نعمة !

﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ (٢)

والأئمة عليهم السلام في نصوص الزيارات يعلموننا أن نختار لأنفسنا الأفضل ، وأن نتبع الأحسن ، فالمعيار عندهم هو الأتقى والأكرم والأهدى ، وهذا - لعمر الله - درس بليغ ، قلما نلتفت إليه .

ففي الدعاء الوارد بعد زيارة الأئمة عليهم السلام المعروف بدعاء «عالي المضامين» هكذا : «اللَّهُمَّ لَوْ عَرَفْتُ مَنْ هُوَ أَوْجَهُ عِنْدَكَ مِنْ هَذَا الْإِمَامِ ، وَمِنْ آبَائِهِ وَأَبْنَائِهِ الطَّاهِرِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَالصَّلَاةُ ، لَجَعَلْتَهُمْ شُفَعَائِي ، وَقَدَّمْتَهُمْ أَمَامَ حَاجَتِي وَطَلِبَاتِي...» ، فهو درس لنا ، ولأولئك الذين يقدمون المفضول على الفاضل ! ويعتذرون بما لا يغنيهم من الله شيئاً .

(١) مفاتيح الجنان / الشيخ عباس القمي .

(٢) الحديد ٥٧ : ٢١ . الجمعة ٦٢ : ٤ .

فالأئمة عليهم السلام لم يقصدوا بالزيارة محض الثناء والمديح ، فهم في غنى عنه ، بل قصدوا إرشاد الخلق وهدايتهم ، ولا يكون ذلك إلا إذا عرف الناس مكانتهم وشرفهم ، وجليل مقامهم عند رب العالمين ، وهم الأئمة الصادقون المتقون ، لا تعرف الأمة منهم زوراً في قول ، ولا زللاً في عمل ، فإذا قالوا فعن علم وصدق ، ومن يكذبهم فعن عناد وحُقم ، ولا دواء له !

الغاية الخامسة: توحيد مسارات المؤمنين في شطر واحد ، هو شطر الإمام المفترض الطاعة ، والولي القائد ، فالزيارة الموسمية وغير الموسمية ، هي في الحقيقة ملتقى جماهيري واسع ، يوحد ملتقى المؤمنين ، ويذكرهم بأنهم ينتمون إلى غرفة قيادة واحدة ، مهما اختلفت الأنظار في بعض الجزئيات والمفردات ، فلا ينبغي - مع وحدة القيادة - التصادم والتنازع بما لا يرضي القيادة .

فالإمام المزور هو أب الجميع ، لذا ترى المؤمنين من رجل وامرأة ، وشيخ طاعن في السن وشاب في مقتبل العمر ، وصبي لاه وطفل دارج ورضيع قاف ، وغني وفقير ، ومعافى وسقيم ، كلهم يأتون للإمام رجلاً وركباناً من كل فج عميق ، في حب وتعاطف ، يجتمعون حول ضريحه ، يظهرون ولاءهم ومكنون حبهم وشوقهم ، ويجددون له ميثاقهم وعهدهم ، رغم الصعاب والتحديات ، وهذا المعنى أحد أهم غايات الزيارة .

وفي الحديث عن أبي جعفر عليه السلام قال : « تمام الحج لقاء الإمام ^(١) ؛ لأن الكعبة الشريفة رمز إلهي صامت وهي ليست معياراً ، فالمسلمون فيها سواء ، يطوف بها منهم الضالون والمهتدون ، أهل البدع والراشدون ، المؤمنون والمنافقون ، والمعيار والفارق بين الحق والباطل هو الرمز الإلهي الناطق ، وهو الإمام المعصوم ، فهو الذي

(١) الكافي : باب إتباع الحج بالزيارة ، الحديث ٢ .

يشرف على مسير الأمة ، ويقوم أمتها ويهدي ضالّها ، بعلمه وعمله .

ولذا ورد في الرواية إنّ الله تعالى ينظر يوم عرفة إلى زوّار أبي عبد الله عليه السلام قبل أن ينظر إلى أهل الموقف ، والسبب هو إنّ الدين يُحفظ بحفظ حقّ الإمام ، الذي نصبه الله تعالى علماً وهادياً لخلقه ، وحقّه هو الإقرار له بالإمامة والولاية والتسليم له ، ولا يُحفظ بمحض الحجّ والطواف بالبيت العتيق .

وفي الحديث الصحيح المروي في «العلل» عن عليّ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن عمر بن اذينة ، عن زرارة ، عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : «إنما أمر الناس أن يأتوا هذه الأحجار فيطوفوا بها ، ثم يأتونا فيخبرونا بولاياتهم ، ويعرضوا علينا نصرهم»^(١) .

فالأحجار مظهر تسليم وطاعة ، والإمام ولاية وقيادة . والولاية لا شك أنّها أهمّ بمراتب من «مظهر» صامت للتسليم ، لأنّ الأحجار بنفسها لا تعصم ولا تهدي ، ولا تأمر ولا تنهى ، ولا تأخذ بيد المؤمن ولا تضرب على يد المنافق بالحجّة ، وكلّ يدعي وصلّاً بها ، لكن الإمام هو الحجّة والمعيار ، ومن هنا تعمّد الإمام التعبير عن الكعبة المشرفة بـ «الأحجار» ، ويريد بذلك لفت انتباه المستمع إلى أنّ الكعبة المشرفة مهما عظمت مكانتها تبقى مجرد رمز صامت ، لا ترتقي في المرتبة إلى عظمة الرمز الناطق ، والحجّة المبلّغ ، وعلى هذا نفهم معنى ما ورد في الحديث الصحيح المروي عن ابن أبي يعفور ، عن الصادق عليه السلام قال : «إنّ الله تعالى اتخذ كربلاء حرماً آمناً مباركاً قبل أن يتخذ مكة حرماً»^(٢) .

(١) علل الشرائع : الباب ٦٦ ، الحديث ٣٠ .

(٢) كامل الزيارات ، الباب ٨٨ ، الحديث ١ .

إن قلت : إنّ ذلك يتعارض مع قوله عزّ وجلّ : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران ٣ : ٩٦] .

«

وعن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « من نظر إلى الكعبة بمعرفة فعرف من حقنا وحرمتنا مثل الذي عرف من حقها وحرمتها ، غفر الله له ذنوبه ، وكفاه هم الدنيا والآخرة » ^(١) ، فالولاية هي الحرم الآمن ، وهو الحصن الذي يأمن من دخله .

وعلى هذا نفهم أيضاً معنى جلاله ثواب الزيارة ، وأنها تعدل ألف حجة - مثلاً - ونحو ذلك ؛ ذلك لأنّ وليّ الله تعالى الأمين على دينه ، أكرم عليه من بنية وإن كانت هي الكعبة الشريفة ، بل ورد أنّ المؤمن أكرم عند الله تعالى منها ، ولأنّه لولا الإمام الهادي والفارق بين الزيغ والرشاد المخرج من الظلمات إلى النور لتحوّلت الكعبة إلى مجرد أحجار ، وربّما اتخذت معبداً للأوثان ، كما حصل في عهود قبل البعثة المحمدية المباركة ، فقد نصب المشركون عليها وحولها أصنامهم وأوثانهم ، ففقدت الكعبة رمزيّتها ودورها كمظهر إلهي للتوحيد ، لماذا ؟ لعدم وجود إمام هدى . فهو لها كماء الحياة للشجرة ، فلا معنى إطلاقاً لأن ينكر بعض هذه الأيام الروايات الواردة في ثواب الزيارة ، أو أفضلية كربلاء على مكة المكرمة ، فإنّه تفضيل قيادة ناطقة على رمز صامت ، وليس فيه بخساً ولا انتقاصاً لمكة المعظمة - زادها الله شرفاً - ، فإنّ التفضيل يكون من زوايا مختلفة وباعتبارات متباينة ، فالبيت العتيق يبقى هو الرمز الخالد للإسلام وعقيدة التوحيد الإبراهيمي ، ولذا خرج الحسين عليه السلام منها إلى كربلاء ،

» قلتُ : إنّ عنوان (البيت) يغيّر عنوان (الحرم) ، فالبيت في الآية يراد به خصوص بنية الكعبة المعظمة ، فلا يدخل في معناه عموم الحرم المكي المعروف ، والإمام لم يقل إنّ الله اتخذ كربلاء قبل اتخاذ الكعبة ، بل قال : قبل أن يتخذ (مكة) حرماً ، ومكة أعم من (البيت) الوارد في الآية .

أضف إلى ذلك أنّ المراد من (الحرمة) هنا حرمة تشريف وتكريم معنوي للحال ، وليس لها أي أثر شرعي ، ولعلّ المراد أنّه تعالى قدّر أن تكون كربلاء محلاً لشهادة الإمام الحسين عليه السلام وحرماً له ، قبل تقدير كون مكة المكرمة محلاً للكعبة الشريفة .

(١) الكافي : الجزء ٤ ، باب فضل النظر إلى الكعبة ، الحديث ٦ .

حفاظاً من القيادة على كرامة وسلامة الرمز .

وإذا أردنا تقريب الفكرة فلنقل : إنه في المعركة يكون القائد هو الرجل الأول ، ويسعى كل الجيش للحفاظ عليه ؛ لأنه يدبر أمر الحرب لا يصلهم إلى النصر . لكنّه تجده نفسه يحرص على بقاء راية الجيش خفاقة ؛ لأنها رمز قوة الجيش وتماسكه وحضوره في الميدان ، فالفاعلية الحقيقية للقائد الموجه ، ولكن للراية أيضاً رمزيتها في المعركة ، وهي تؤدّي دورها مادام هناك قائد مأمون محنك ، وإلا فقدت دورها ، بل ربّما رفعها قائد ضالّ أو فاشل فأصل ، فالراية لا تقود ولا تهدي .

الغاية السادسة: بناء عاطفة واعية في الفاقدين لها واستثمارها في نصره الحقّ في الواجدين ، فمن أهم أغراض الزيارة بيان مظلومية أئمة أهل البيت عليهم السلام وما جرى عليهم من تعدّد وسلب حقّ ، وتذكير المؤمنين دوماً بالحقّ المهدور ، لذا تجد في نصوص الزيارات مزاجية موفّقة بين النصّ الشرعي المثبت لحقّهم وإمامتهم وبين صور تعبيرية تهزّ المشاعر وتثير عواطف الأحرار تعبّر عن خيانة الموثيق والعهود من قبل المناوئين ، وعنفهم في سلب الحقّ ، نقرأ في الزيارة الجامعة :

« فَلَمَّا مَضَى الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اخْتَطَفُوا الْغِرَّةَ ، وَانْتَهَزُوا الْفُرْصَةَ ، وَانْتَهَكُوا الْحُرْمَةَ ، وَغَادَرُوا عَلَى فِرَاشِ الْوَفَاةِ ، وَأَسْرَعُوا لِنَقْضِ الْبَيْعَةِ ، وَمُخَالَفَةِ الْمَوَاطِنِ الْمُؤَكَّدَةِ ، وَخِيَانَةِ الْأَمَانَةِ الْمَعْرُوضَةِ عَلَى الْجِبَالِ الرَّاسِيَةِ وَأَبَتْ أَنْ تَحْمِلَهَا ، وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ الظُّلْمُ الْجَهْلُ ، ذُو الشَّقَاقِ وَالْعِزَّةِ بِالْآثَامِ الْمُؤَلَمَةِ ، وَالْأَنْفَةِ عَنِ الْإِنْقِيَادِ لِحَمِيدِ الْعَاقِبَةِ .

فَحَشِرَ سِفْلَةَ الْأَغْرَابِ ، وَبَقَايَا الْأَحْزَابِ ، إِلَى دَارِ النُّبُوَّةِ وَالرُّسَالَةِ ، وَمَهْبِطِ الْوَحْيِ وَالْمَلَائِكَةِ ، وَمُسْتَقَرِّ سُلْطَانِ الْوِلَايَةِ ، وَمَعْدِنِ الْوَصِيَّةِ وَالْخِلَافَةِ وَالْإِمَامَةِ ، حَتَّى نَقَضُوا عَهْدَ الْمُصْطَفَى فِي أُخْيِهِ عَلِمَ الْهَدْيِ ، وَالْمُبَيَّنِّ طَرِيقَ النُّجَاهِ مِنْ طُرُقِ الرَّدْيِ ، وَجَرَحُوا

كَبِدَ خَيْرِ الْوَرَى فِي ظَلَمِ ابْنَتِهِ ، وَاضْطِهَادِ حَبِيبِهِ وَاهْتِضَامِ عَزِيزَتِهِ ، بِضَعَةِ لَحْمِهِ ،
وَفِلْدَةِ كَبِدِهِ .

وَخَذَلُوا بَعْلَهَا ، وَصَغَرُوا قَدْرَهُ ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُ ، وَقَطَعُوا رَحِمَهُ ، وَأَنْكَرُوا
أَخْوَتَهُ ، وَهَجَرُوا مَوَدَّتَهُ ، وَنَقَضُوا طَاعَتَهُ ، وَجَحَدُوا وِلَايَتَهُ ، وَأَطْمَعُوا الْعَبِيدَ فِي
خِلَافَتِهِ ، وَقَادَوْهُ إِلَى بَيْعَتِهِمْ مُضِلَّةً سُيُوفَهَا ، مُقَدِّعَةً أُسْتَهَا ، وَهُوَ سَاخِطُ الْقَلْبِ ، هَائِجُ
الْغَضَبِ ، شَدِيدُ الصَّبْرِ ، كَاطِمُ الْغَيْظِ ، يَدْعُوهُ إِلَى بَيْعَتِهِمُ الَّتِي عَمَّ شَوْمُهَا الْإِسْلَامَ ،
وَزَرَعَتْ فِي قُلُوبِ أَهْلِهَا الْآثَامَ ، وَعَقَّتْ سَلْمَانَهَا ، وَطَرَدَتْ مِقْدَادَهَا ، وَنَفَتْ جُنْدَبَهَا ،
وَفَتَقَتْ بَطْنَ عَمَارِهَا»^(١) .

إنها صور ملتهبة ذات وقع متسارع ، لكنه شديد الوطأة ، تنبئك بأن القوم كانوا في
عجلة من أمرهم ، مسرعين في إحكام « الفلته » خشية فوات الفرصة ، فتنادوا
مصباحين أن اغدوا على أمركم إن كنتم فاعلين ، فانطلقوا وهم يتخافتون أن لا يلينها
اليوم الأنزع البطين^(٢) ، حتى أنهم استحلوا في سبيل ذلك حرمة نبيهم في ابنته ، التي
هي أغلى ما خلفه فيهم من أهل بيته ، وتلاحقت فيما بعد الفتن كقطع الليل المظلم ،
وهناك ابتلي المؤمنون ، وزلزلوا زلزالاً عظيماً ، وقال المنافقون والذين في قلوبهم
مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً^(٣) ! فقتت قلوب فلم تمل لهداية ، وفسدت

(١) مفاتيح الجنان / الشيخ عباس القمي .

(٢) إقتباس من الآيات الكريمة : ﴿ فَتَنَادُوا مُصْبِحِينَ * أَنْ ائْغَدُوا عَلَيَّ حَزْبِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * فَانْطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَفَتُونَ * أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينٌ ﴾ [القلم ٦٨ :
٢١ - ٢٤] .

(٣) إقتباس من قوله تعالى : ﴿ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا * وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [الأحزاب ٣٣ :
١١ و ١٢] .

نفوس واستمرت الغواية ، كذلك العذاب ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون .
وبهذه المزاجية تنضم العاطفة إلى العقل والنص في نصرة الحق ، وبالعاطفة
الواعية تثور النفس ويتحرر الضمير ، ويتشوق الزائر تلقائياً لأن يقول :

« فَنَحْنُ نَشْهَدُ اللَّهَ أَنَّا قَدْ شَارَكْنَا أَوْلِيَانَكُمْ وَأَنْصَارَكُمْ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي إِرَاقَةِ دِمَائِ النَّاكِثِينَ
وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ ، وَقَتَلَةَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ سَيِّدِ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَوْمَ
كَرْبَلَاءَ بِالنِّبَاتِ وَالْقُلُوبِ ، وَالتَّاسَفِ عَلَى فَوْتِ تِلْكَ الْمَوَاقِفِ الَّتِي حَضَرُوا
لِنُضْرَتِكُمْ » (١) .

إنه احساس طبيعي وانعطاف تلقائي من الزائر ، يمليه عليه ضميره الحرّ ،
وإنسانيته المفطورة على كلّ حسن ، والنفرة من كلّ قبيح ، وليس تحميلاً من النصّ
عليه .

هذه غايات ستّ ، ومن ورائها غايات كثيرة ، تستنبط بدراسة نصوص الزيارة
وتحليلها ، فهي حياة كاملة .

ماذا عساي ان أقول ؟

قالت الحكماء : إنّ الممكن لا يحيط بالواجب ، وإنّ الجزء لا يسع الكلّ . وهذا ما
ينطبق علينا نحن مع الإمام الحسين عليه السلام فكيف لنا أن نحيط بمقامه ؟
وكيف ندرك عظّمته ؟

كيف ، ولم تعين قلوبنا ما عاينه قلبه ، ولم تسمع آذاننا ما سمعته أذناه ؟
وكيف تسعه كلماتنا بعد أن وسع هو كلمة الله ، بل بعد أن صار هو هي ،
وهي هو ؟ وهل تسع كلمات المخلوق كلمة الخالق ؟!

(١) مفاتيح الجنان : الزيارة الجامعة المشهورة .

والحقُّ إنّ الكلام عن الإمام أبي عبد الله عليه السلام هو الكلام عن لقاء الله تعالى ^(١) ،

(١) وقد صرح عليه السلام أكثر من مرّة أنّه خارج للقاء الله ، ففي مكة قال : « مَنْ كَانَ بَاذِلًا فِينَا مُهْجَتَهُ ، وَمَوْطِنًا عَلَى لِقَاءِ اللَّهِ نَفْسَهُ فَلْيَزْحَلْ مَعَنَا » .

وقال بذي حسم (اسم موضع) في طريقه لكربلاء : « أَلَا تَرَوْنَ أَنَّ الْحَقَّ لَا يُعْمَلُ بِهِ ، وَالْبَاطِلَ لَا يَتْنَاهَى عَنْهُ ، فَلْيَزْعَبِ الْمُؤْمِنُ فِي لِقَاءِ رَبِّهِ ، فَإِنِّي لَا أَرَى الْمَوْتَ إِلَّا سَعَادَةً وَالْحَيَاةَ مَعَ الظَّالِمِينَ إِلَّا بَرَمًا » . موسوعة كلمات الإمام الحسين عليه السلام .

وفيما أحسب - والله أعلم - إنّ هذا اللقاء الدامي هو المراد من « الفتح » في قوله لبني هاشم « مَنْ لَحِقَ بِي مِنْكُمْ اسْتَشْهَدَ ، وَمَنْ تَخَلَّفَ لَمْ يَبْلُغِ الْفَتْحَ » ، فالشهادة معه هي الفتح الأكبر والفوز الأعظم ، وليس المراد فتوحات الدنيا والتمتع بها ، كما ذكر العلامة المجلسي في « البحار » ، إذ من الواضح أنّ الإمام يريد « فتحاً » خاصاً معهوداً ، ولو كان المراد ما ذكره المجلسي فالمناسب التنكير ، فإنّه أبلغ في النفي ، كما أنه لا يُعبّر عن التنعم بالدينيّات بـ « الفتح » ؛ لأنّ معناه إزالة الاغلاق ، وفاتحة كلّ شيء مبدؤه الذي يُفتح به ما بعده . وذلك ضربان : ما يدرك بالبصر ، كفتح الباب . وما يدرك بالبصيرة ، وهو ضروب ، منها فتح باب العلوم والهدايات والبركات المعنويّة ، كما في الرواية المعروفة : إنّ رسول الله علّم عليّاً حرفاً يفتح ألف حرف ، كلّ حرف يفتح ألف حرف .

وبما أنّه عليه السلام هنا في مقام التحذير من عدم بلوغ « الفتح » ، فالمناسب إرادة الفتح المعنوي دون الفتح المادي ، إذ إنّ فوات التنعم الدنيوي ليس غراماً للتخلّف ، فإن غرمة لهو شيء أكبر وأخطر ، وهو فوات الفتح المعنوي المسبّب عن اللحوق بوليّ الله والدخول من بابه ، لأنّه باب الله الذي منه يؤتى ، وهو فاتح كلّ خير وبرٍّ ومبدؤه ، وهو الرحمة المفتوحة للخلق ، ولا ريب في أنّ الشهادة بين يدي الإمام المعصوم فتحٌ عظيم ، وفاتحةٌ لخير أعظم ؛ لأنّ ثمرة حياة الإنسان تظهر له بعد موته ، فالمؤمن يكدح في هذه الدار ويجاهد نفسه من أجل أن يسعد في تلك الدار ، فالسعادة فيها هي الفتح الذي كدح من أجله ، ولا أحلى من ثمرة القتل في سبيل الله تحت راية وليّه .

ويحتمل قوياً أنّ المراد : إن اللحوق به ونصره فتحٌ في نفسه ، ولو لم تحصل شهادة ، باعتبار أنّ اللاحق بهم ناج ، والمتخلّف عنهم هالك .

فكما أنه من المحال أن تسع الكلمات لذة لقاء الحقّ تعالى ، مهما أوتيت من حول ومهما أوتي المتكلم من براعة ، فكذلك من المحال أن تسع الكلمات الحسين بن عليّ عليه السلام . وما نعرف عنه هو ما يترشح علينا من وجوده المبارك من خير ، وما نشعر به في عميق ضمائرنا من حبّ له ، وولّه به ، وحنين إليه ، وحرارة لمصابه ، و « يا مالك انه لا تقدر على صفة رسول الله صلى الله عليه وآله وكذلك لا تقدر على صفتنا » ^(١) .

ولكن لا بدّ ممّا لا بدّ منه ، ولا بدّ من تسويد وريقات بكليّات ، لله فيها رضى ولكم فيها صلاح .

إنّ من خصائص الأنبياء ورجال السماء وأولياء الله تعالى ؛ علوّ الهمة ، وعالميّة الرسالة ، وسعة الأفق ، وشموليّة حبّ الخير لكلّ البشر ، وقد شاء الله تعالى أن يختم رسالاته بخيرها ، وأن يغلق باب النبوة بخير الأنبياء محمد صلى الله عليه وآله الذي اختاره من شجرة الأنبياء ، ومشكاة الضياء ، وذوابة العلياء ، وسرّة البطحاء ، ومصايح الظلمة ، وينابيع الحكمة .

فأجرى الله تعالى على يديه الخيرات ، وأسعد به البريّات ، وأنار بمقدمه الليالي الحالقات ، واستنقذ الناس من الهلكات ، وهداهم لطيب الحياة والممات . واستحق منه تعالى المقام المحمود الذي يغبطه به الأوّلون والآخرون .

(١) روى في الشيخ الكليني رحمته الله عن عليّ بن إبراهيم ، عن محمد بن عيسى ، عن يونس ، عن يحيى الحلبي ، عن مالك الجهني ، قال : « قال أبو جعفر عليه السلام : يا مالك ! أنتم شيعة ، لا ترى أنك تفرط في أمرنا ، إنه لا يقدر على صفة الله ، فكما لا يقدر على صفة الله كذلك لا يقدر على صفتنا ، وكما لا يقدر على صفتنا كذلك لا يقدر على صفة المؤمن ، إنّ المؤمن ليلقى المؤمن فيصافحه ، فلا يزال الله ينظر إليهما ، والذنوب تتحاتّ عن وجوههما كما يتحاتّ الورق من الشجر ، حتى يفترقا ، فكيف يقدر على صفة من هو كذلك » . الكافي : الجزء ٢ ، باب المصافحة ، الحديث ٦ .

ثمّ لحق بالحقّ تعالى بعد ان صدع بأمر ربّه ، وبعد ان بشر وأنذر وبلغ دين الله للأسود والأبيض ، والحرّ والعبد ، والرجل والمرأة ، والعربي والأعجمي .

ثمّ كان ما كان ، وجرى في أمته ما جرى ، حتّى وصلت السلطة لبني أميّة ، فركبوا رقاب الناس ، وساموهم سوء العذاب ، وأكلوا مال الله ، وبدّلوا دينه ، وأعادوها جاهليّة جهلاء ، فتغيّرت الدنيا وتنكرت وأدبر معروفها ، حتّى صار الحقّ لا يُعمل به ، والباطل لا يُتناهى عنه ، على ما هو معروف بما يغني عن تكثير الحروف .

فأوشك أن تضيع رسالة خاتم الرسل ﷺ ، ويضمحلّ دين الإسلام ، والناس على دين ملوكهم ، إلّا من رحم ربّي ، وذلك يعني انتكاسة حقيقيّة للبشريّة ، ومسوخ كلّي للإنسانيّة ، وتقهقر مريع نحو الهمجيّة ، لأنّه لا دين جديد آت ولا رسول تالٍ قادم ، فقد خُتمت الرسائل ، واغلق باب النبوّات ، وقُضي الأمر ، فما من سبيل إلّا بحفظ معالم الإسلام الأصيل ، وتبديد ظلمات المحرّفين ، وصون الدين ، والقيام لله تعالى لإعلاء كلمته في أرضه ، ليبقى حلال محمّد حلالاً وحرامه حراماً إلى يوم القيامة ، وليبقى نور الله تعالى مشعّاً على عباده ، يستنير به الضالّون ، ويهتدي به المتحيّرون ، ومَن لذلك غير سليل الأنبياء ووليد الأوصياء ، ومَن أولى بذلك من حامل ميراث المرسلين وعيبة علم النبيّين الحسين بن علي !

إنّ خروج الحسين عليه السلام كان ضروريّاً لحفظ امتداد الرسائل السماويّة كلّها ، لأنّ رسائل الله تعالى هي في الحقيقة رسالة واحدة وصوتها صوت واحد ، لأنّها من إله واحد ، وتهدي للحقّ ، والحقّ واحد لا تعدّد فيه ، لذا يجب الإيمان بكلّ الرسائل السابقة ، والتصديق بكتبها ورسالتها ، والكفر بها من المسلم يساوق الكفر برسول الإسلام .

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١﴾ .

فالإسلام امتداد حيّ لكلّ الشرائع السابقة ، لشريعة آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى ﷺ فهو وارث الأنبياء ، وكانت الأنبياء سُرجاً ومنارات ، وكانت الغاية من بعثهم وإنزال الكتب هي إخراج الناس من الظلمات إلى النور:

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ (٢) .

وقال: ﴿ هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِّيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ (٣) .

﴿ الظُّلُمَاتِ ﴾ بالجمع تشمل كلّ باطل ، والباطل هو المقابل للحقّ ، والحقّ هو الثبوت ، والثبوت هو الوجود ، فيكون الباطل معنى عدمياً ، فهما متضادان لا يجتمعان ، فكّلما وجد الحقّ زال الباطل ، وكّلما وجد النور زال الظلام ، لا بمعنى أنّ للباطل والظلام وجوداً في الخارج ، بل بمعنى أنّهما عبارة عن عدم الحقّ والنور ، وهذا يعني إنّ الأصل هو الحقّ ، وهو الباقي والثابت ، والباطل هو المضمحل والزاهق ، وكانت فتنة بني أمية أخوف الفتن ، فتنة عمياء مظلمة ، شوهاء مخشّية ، وقطعاً جاهليّة ، ليس فيها منار هدى ولا علم يُرى ، فأضحى المسلمون في فتن انجذم فيها جبل الدين ، وتزعزعت سوارى اليقين ، وتشتّت الأمر ، وضاق المخرج ، وعمي المصدر .

فكان لا بدّ من قوّام بالحقّ ، يقذفون به الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق :

(١) النساء ٤ : ١٣٦ .

(٢) إبراهيم ١٤ : ٥ .

(٣) الحديد ٥٧ : ٩ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾^(١)، أي كونوا دائمين على القيام بالعدل، ومستمرين على الجهر بالحق والشهادة بالصدق، تبينون بذلك دين الله تعالى، لأنَّ الشاهد يبين ما يشهد عليه، وهذا يفيد أنَّ دين الله تعالى لا يقوم إلا بالعدل، ولا يُصاب إلا باتباع الحق، ولو على النفس والأقربين، وأنَّ دينه تعالى لا يجتمع مع الظلم والباطل، فمن دخل فيهما فقد خرج منه، ومن دخل فيه فقد خرج منهما، وتفيد أنَّ القيام بالقسط هو عينه الشهادة لله عزَّ وجلَّ، وأنَّ القائم بالحق هو شهيد لله عزَّ وجلَّ حال قيامه.

وكان الحسين بن علي عليه السلام هو الذخيرة الإلهية لتلك الفتنة الأموية، لأنَّ يزيد اللعين كان أمل الأمويين في مسخ الإسلام ودك أركانه، وكان كلَّ شيء محسوباً له ومُعدداً له سلفاً، فطغى وتجبر، وأعلن بالفسق والفجور وشرب الخمر، واحتقاب الآثام، بما لم تكن له سابقة في الإسلام.

وتظَلَّ فتنة بني أمية أخطر على الرسالة من قريش وحلفائها، لأنها تلبس الباطل ثوب الحق، فبنو أمية هم كما قال أمير المؤمنين عليه السلام:

« يَمْشُونَ الْخَفَاءَ ، وَيَدْبُونَ الضَّرَاءَ ... قَدْ أَعَدُّوا لِكُلِّ حَقٍّ بَاطِلاً ، وَلِكُلِّ قَائِمٍ مَائِلاً ،
وَلِكُلِّ حَيٍّ قَاتِلاً ، وَلِكُلِّ بَابٍ مِفْتَاحاً ، وَلِكُلِّ لَيْلٍ مِضْبَاحاً ... يَقُولُونَ فَيَسْبِهُونَ ،
وَيَصِفُونَ فَيَمُوهُونَ ... فَهَمْ لَمَّةُ الشَّيْطَانِ ، وَحُمَّةُ النَّيرانِ »^(٢).

وفي القرآن والسنة ما يدلُّ على عظم خطر المنافقين والمتلّونين، الذين يترّبصون بالرسالة، ويكفيك من ذلك سورة «المنافقون».

(١) النساء ٤: ١٣٥.

(٢) نهج البلاغة: من خطبة له عليه السلام برقم (١٩٤) يصف فيها المنافقين ويحذّر منهم، واخترنا منها فقرات ملفقة.

وفي الحديث عنه عليه السلام ، قال : « يا علي ، هلاك أمتي على يد كل منافق عليم اللسان »^(١).

إن الله تعالى يدير العوالم بيد الرحمة وبوفق الحكمة ، لأنه عز وجل ما خلق السماء والأرض وما بينهما لاعباً ، ولو أراد أن يتخذ لهواً لاتّخذ من لدنه إن كان فاعلاً ، بل خلقه لأمر جد عظيم ، وهو الرحمة بالإنسان ، وذلك يقتضي سحق كل من يسعى لإبطال هذا السنّة الرّبّانية ، واتّخاذ البلاد والعباد لهواً له ومطيّةً لشهواته ، وفي بعض زيارات الحسين عليه السلام ورد :

« اللَّهُمَّ ضَاعِفْ لَهُمُ اللَّعْنَةَ فِيمَا جَرَتْ بِهِ سُنَّتِكَ فِي بَرِّكَ وَبَحْرِكَ » .

وقال الحق عز وجل : ﴿ لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهَوًا لَاتَّخَذْنَا مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَاعِلِينَ * بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ ﴾^(٢) ، فالقذف بالحق والازهاق نصيب كل متعدّد ومتلاعب على سنّة ربّ العالمين ، في أرضه وخلقته ، وإن بعد حين ، فقد فار التنور وأمطرت السماء حتى صار الموج كالجبال ، وأغرق قوم نوح عليه السلام ، وعذب بعدهم قوم هود عليه السلام بعذاب غليظ ، وأخذت قوم صالح عليه السلام الصيحة فأصبحوا في ديارهم جاثمين ، وأمّا قوم لوط فقد أمطروا بحجارة من سجيل منضود ، وأهلك عز وجل نمرود إبراهيم الخليل عليه السلام ، وأغرق في اليم فرعون موسى الكليم عليه السلام ، وهكذا تحكّم السماء وتجري إرادتها في كلّ أدوار البشريّة ، إلى أن جاء عهد الإسلام ، وجاء نصر من الله ، واندحرت قريش بجبروتها ، وأذلّ الله عتاتها ومردتها ، فصرع في سوح الوغى من صرع ، وأسر من أسر ، واستسلم للأمر الواقع من استسلم ، ولم يدخل الإيمان قلوبهم .

(١) الخصال: الحديث ١٠٣ .

(٢) الأنبياء ٢١: ١٧ و ١٨ .

ولمّا استشرى الداء الأموي ، وصيّروا الخلافة ملكاً عضوضاً ، ونقضوا عرى الدين ، هيأت السماء للرسالة الخاتمة من يذود عنها ويحميها ، ويهبها دمه الغالي ودم أحبائه وأهل بيته ؛ لتواصل مسيرتها في عباد الله تعالى ، وليتحقق وعده عزّ وجلّ بإتمام نوره وعلوّ كلمته ، وظهور دينه على الأديان ولو كره الكافرون والمشركون ، فصدق من قال : « إن الإسلام محمّدي الوجود ، حسيني البقاء » .

وقال ﷺ قبل ذلك وما أروع ما قال : « حسين منّي وأنا من حسين »^(١) ، فهو من الحسين باعتبار إنّ رسالته ﷺ التي هي مظهر رحمة الله عزّ وجلّ التامة لعباده ، والسبيل القويم لنيل فيوضاته ورضوانه ، ما كانت لتبقى كما أرادها لولا دم الحسين ، وما كان لها أن تصل الى أجيال البشرية كما أرادها هو ﷺ لولا تضحية الحسين ﷺ .

ولم يكن بوسع أحد أن يقوم بما قام به الحسين ﷺ لأنّ التضحية والفداء وبهذا المستوى الرفيع تحتاج إلى مجموعة متداخلة من المقامات ، يندر توفّرها في غير من اصطفته الذات الإلهية لهداية العباد لما يحييهم .

وكان سبط المصطفى من المصطفين ، وآتاه الله من فضله ، وما كان له أن يقوم بما ينوء به أولو القوّة ، لولا ما حباه الله عزّ وجلّ به ، فهو ﷺ أقدم على التضحية وتحمل العذابات هو وأهل بيته وأصحابه رحمةً بأمة جدّه الرسول ﷺ ، بل رحمةً بكلّ الخلق ، ذلك إنّ رسالة جدّه رحمة للعالمين ، ومحبة أولياء الله للعباد فيض من محبة الله عزّ وجلّ لهم ، فهم مظاهر حبه لعباده ، وهم معدن الرحمة .

وفي الرواية : « أنّ رسول الله ﷺ دخل يوماً دار عليّ ﷺ وصلى ركعات ، فلمّا كان في آخر سجوده بكى بكاءً شديداً ، فقام الحسين ﷺ وقعد في حجره وقال له : يا أبة ، لقد دخلت بيتنا فما سررنا بشيء كسرورنا بدخولك ، ثمّ بكيت بكاء غمّنا ،

(١) كامل الزيارات : الباب ١٤ ، الحديث ١١ .

فما أبكاك؟

فقال: يا بني، أتاني جبرئيل عليه السلام آنفاً، فأخبرني أنكم قتلتي، وأن مصارعكم شتى.

فقال: يا أبة، فما لمن يزور قبورنا على تشنتها؟

فقال: يا بني، أولئك طوائف من أمّتي يزورونكم فيلتمسون بذلك البركة، وحقيق علي أن آتيهم يوم القيامة حتى أخلصهم من أهوال الساعة ومن ذنوبهم، ويسكنهم الله الجنة^(١)، فهو عليه السلام لم يكثرث لمقتله، وإنما رقّ قلبه لزائريه وشيعته مع صغر سنّه عليه السلام فسأل عن أجرهم وما ينالونه من الخير بزيارته.

وروي نحوها عن الإمام الهمام أبي محمّد الحسن الزكيّ عليه السلام، فنحن مدينون لهم عليهم السلام في الدنيا والآخرة، ولهم علينا الفضل والمنّة، وكلّ كمال نصل إليه، أو خير نحصل عليه، فببركتهم ويمنهم، وحبّهم لنا.

وإني لأحسب أنّ في قول أبي عبد الله عليه السلام لجواده وهما على شريعة الفرات: «أنا عطشانٌ وأنت عطشانٌ والله لا أذوقُ الماءَ حتى تشربَ»^(٢)، تعبيراً لا مثيل له لمدى سعة شفقة خليفة الله على خلقه، وكأنّ الجواد أدرك محبّة صاحبه له فبادله الشعور ذاته وأبى أن يشرب.

إنّ الحسين بن عليّ هو محض التوحيد، وخلاصة العرفان، وكمال التسليم، وقدوة الأحرار.

وهذا ليس تعريفاً له عليه السلام ولكنه ما يشعّ من جنابه الطيبة، وما نقرأه في كتاب الله تعالى في صفات «الإنسان» المخلوق في أحسن تقويم.

ومن يطلع على سيرته عليه السلام من حين ولادته الميمونة إلى حين شهادته سيرى

(١) كلمات الإمام الحسين عليه السلام: ٨٨.

(٢) كلمات الإمام الحسين عليه السلام: ٤٠٥.

مظاهر التوحيد وسماته بارزةً في سيرة حياته المباركة ، وسيرى التسليم المطلق لمشيئة الرب عز وجل متجسداً في حادثة الطف ، يعلو آلام جراحات السيوف ، وطعنات الرماح وقلّة الناصر ، بل إنك لتشعر بأنه ﷺ متلذذ بالانقياد لله عز وجل ، مبتهجٌ وهو يسير قدماً كادحاً إليه تعالى ، ويطوي الخطوة الأخيرة للقاءه تعالى ، وكان كلما اشتد الأمر أشرق وجهه واطمأنت نفسه وسكن قلبه .

يقول هلال بن نافع (عليه اللعنة) : « ... فخرجت بين الصّفين ، فوقفت عليه وإنه ليجود بنفسه ، فوالله ما رأيت قطّ قتيلاً مضمخاً بدمه أحسن منه ، ولا أنور من وجهه ، ولقد شغلني نور وجهه وجمال هيئته عن الفكرة في قتله »^(١) .

والتسليم الكامل من صفات المصطفين ، كما قال تعالى : ﴿ **وَلَقَدْ اضْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الآخِرَةِ لَمِنَ الصّٰلِحِينَ** * **إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴾^(٢) ، فالاصطفاء معلول التسليم ، والتسليم معلول للتوحيد ، والتوحيد معلول للمعرفة ، وهي أوّل الدين ، كما في كلام مولانا أمير المؤمنين ﷺ .

إنّ عقلاء الأرض ورسّل السماء كلمةً واحدةً في أنّ قيمة كلّ امرء بمعناه وقيمه ، وأنّ وجود « الإنسانية » واستمرارها رهن « القيم والمبادئ » التي ينطوي عليها الإنسان ، لا رهن الوجود الصوري له ، فمكانة كلّ امرء في السماء والأرض علواً وسفلاً تحددها قيمه التي يحياها ، والتي جاهد لأجلها سلوكاً وتبليغاً ، بلسانه وقلمه ودمه . ولكلّ امرء حظّه من خير هذه « القيم » ؛ لأنها بذاتها نوع كمال ونيل ، أي كمال له آثاره ، مهما كان دين وعرق ولون النائل ، ذلك إنّ « القيم والفكر المستقيم » هي التي تشيّد الحضارة الحقيقيّة للبشريّة ، وبدونها تكون الحياة حياة تسافل وتوحش ، كما هو المشاهد الآن في الحضارات التي نأت بنفسها عن السماء ،

(١) اللهوف في قتلى الطفوف / ابن طاووس : ٧٥ . ط . ١ ، مطبعة مهر - قم المقدّسة .

(٢) البقرة ٢ : ١٣٠ و ١٣١ .

واستبدلت الذي هو خير بالأدنى ، وهم فيما هم فيه أشبه بمن يبني منارةً لكن باتجاه أسفل الأرض ! لذا كان الإنسان الكامل السوي هو المرشح لقيادة الإنسانية نحو المقصد ، وهو القادر على أن يجتاز بها وعر المسالك وينجّيها من شرّ المهالك ، ويوازن سيرها في منحدرات النفس والشهوات .

إن رسالة الحسين عليه السلام للإنسان هي : كن في أحسن تقويم ، وابق في ثنايا نفسك الاحساس بأنك إنسان مهما تكن ، وهي رسالة لكل إنسان حرّ ، تكرم عليه نفسه ، وتشمخ به عن كلّ شين وإن لم يخف المعاد .

وفيما قاله عليه السلام لأعدائه : « **وَيَحْكُمُ يَا شَيْعَةَ آلِ أَبِي سُفْيَانَ ! إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ دِينٌ وَكُنتُمْ لَا تَخَافُونَ الْمَعَادَ فَكُونُوا أحراراً فِي دُنْيَاكُمْ هَذِهِ وَارْجِعُوا إِلَى أَحْسَابِكُمْ إِنْ كُنتُمْ عَرَباً كَمَا تَزْعُمُونَ** »^(١) .

والحديث عن الحسين عليه السلام لا ينقضي ، والنفس منه لا تملّ ، ولكن لا بدّ من ختم السطور ، وخير الختام السلام .

فسلام الله عليك أبا عبد الله ، وعلى الأرواح التي حلّت بفنائك ، وأناخت برحلك ، ونسأله تعالى الثبات على ولايتك وولاية أبنائك الطاهرين ، ومعادة أعدائكم المنكوسين ، إنّه الموفق والمعين .

(١) لواعج الأشجان : ١٨٥ . ط . مكتبة بصيرتي - قم المقدّسة .

نبذة من حياة المؤلف

المؤلف هو العلامة المحقق الشيخ عبد النبي بن محمد علي بن عبد الرضا العراقي^(١) النجفي ثم القمي، ولد في مدينة (أراك)، سنة سبع وثلاثمائة وألف من الهجرة، مجتهد، فقيه، أصولي، قصد النجف الأشرف، فحضر الأبحاث العالية على يد نور الدين الأراكي، والسيد محمد كاظم اليزدي صاحب (العروة الوثقى)، والميرزا النائيني، والآقا ضياء الدين العراقي، والشيخ علي التوجاني رحمتهم الله.

تخرّج على يديه جماعة من العلماء والأفاضل، منهم أحمد بن هادي الطرقي النجفي (١٢٨٩هـ)، ومحمد حسين بن أحمد آل طاهر، والسيد محمد باقر بن هاشم الهندي النجفي (١٢٨٣هـ)، وغيرهم.

رجع إلى إيران، ثم عاد إلى النجف الأشرف، بعد عشر سنين فزاوّل التدريس والتأليف، ثم قفل راجعاً إلى إيران، واستوطن قم، وواصل نشاطاته العلميّة بها، وتوفي في قم المقدّسة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة وألف.

له مؤلّفات عديدة في علمي الفقه والأصول وجملة من العلوم، منها:

- ١- غوالي اللاكي في العلم الإجمالي.
- ٢- روح الإيمان في معرفة حقيقة الإنسان.
- ٣- المحاكمات.
- ٤- إرشاد الأمة في عدم إجزاء صلاة الجمعة.

(١) نسبة إلى مدينة (أراك) الإيرانية، كانت مدينة (أراك) تسمّى قديماً (عراق)؛ لذلك سمّي بالعراقي.

- ٥ - ذخيرة العباد ، وهي رسالة عملية .
- ٦ - تحف الأصول .
- ٧ - نهاية المأمول في شرح كفاية الأصول .
- ٨ - الكنز المخفي ، وهو الكتاب المائل بين يديك .
- ٩ - معالم الزلفى في شرح « العروة الوثقى » .
- ١٠ - إيقاظ البشر في أجزاء اضطراري المشعر .
- ١١ - نهاية المأمول في الحاشية على « كفاية الأصول » .
- ١٢ - إعلام العامة في صحّة الحجّ مع العامة .
- ١٣ - الدماء الثلاثة .
- ١٤ - رسالة في صلاة ذوي الأعذار .
- ١٥ - رسالة في قاعدة لا ضرر .
- ١٦ - إعجاز القرآن .
- ١٧ - رسالة فتاوية سماها « أنيس المقلّدين » .
- ١٨ - الرسالة الرضاوية .
- ١٩ - رسالة في إمكان الترتب وصحّته .
- ٢٠ - روح الإيمان في لزوم معرفة حقيقة الإنسان .
- ٢١ - النفس وحقيقتها .
- ٢٢ - الدرر المنطقية (في المنطق) ، وغير ذلك^(١) .

(١) طبقات الفقهاء (مجلّد فقهاء القرن الرابع عشر) بهمة اللجنة العلمية بمؤسسة الإمام

الصادق عليه السلام بقلم المقدّسة: ج ١٤ قسم ١ ص ٣٩٧ .

حول الكتاب

كان قصد المؤلف رحمه الله أن يتناول الزيارة الشريفة بقلمه كفقيه ، لكنه لم يتعمق كثيراً في دراسته لها ؛ لأنه قصد التسهيل على المؤمنين عامة ، فلم يشأ أن يفرق بحثه بالاصطلاحات والأدلة الفقهية الصناعية ، كما هو المعمول به في الاستدلال الفقهي المعروف ، وإنما أراد إلقاء الضوء على جوانبها بنحو ميسر ومفهوم .

والكتاب كُتب بيد مؤلفه باللغة الفارسية ، وقد طُبِع سنة ١٣٧١ هجري قمري ، بسعي واهتمام الحاج الخيّر يوسف بوعلي الأحسائي ، كما هو مكتوب على الغلاف .

وقد حصلت على صورة من النسخة المطبوعة من مكتبة آية الله السيد المرعشي رحمه الله وتحمل رقم التسلسل (٢٩٥٠٦) ، ولم تيسر لي النسخة الأصل المسطورة بيد المؤلف رحمه الله ، ولمّا كانت صورة النسخة المطبوعة كاملة ووافية ، فقد اكتفيت بها ، وقلت بترجمتها إلى اللغة العربية ، أسأل الله تعالى القبول .

وجيه بن محمد الهجري

١٤٢٧/٩/٢٠ هـ . ق

قم المقدسة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعل محمّداً وآله وسيلةً لعباده لتحصيل السعادة
الدنيويّة والآخرويّة ، ونشكره على ما هدانا لزيارة أحبّائه وأوليائه ،
وجعلهم ذريعةً للوصول إلى مقاصدنا وحوائجنا ، وكنزاً لنا ليوم فقرنا
وفاقتنا .

والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على
أعدائهم أجمعين ، بلا انقطاع ولا مزيل .

أمّا بعد ..

فيقول عبد النبيّ النجفي العراقي : هذه رسالة في زيارة عاشوراء ،
سُمّيت بـ «الكنز المخفي» . وهي مشتملة على مقدّمة ومقاصد .

وفي المقدمة أنوارٌ :

النور الأوّل

في بيان سبب تدوين هذه الرسالة

غير خاف على أحدٍ من فقهاء الإماميّة (رضوان الله عليهم) أنّ زيارة عاشوراء من أهم الأمور الدينيّة، وهي من أعظم العبادات طبقاً للأخبار الآتي ذكرها، بل لها الرتبة العليا من حيث الثواب والفضيلة على سائر العبادات الواجبة؛ مثل الحجّ والصلاة والصيام والجهاد، وغيرها، فضلاً عن سائر المستحبّات، بل أنّ أخبار ماثبتها محيرة للعقول، حتّى إنّ فحولاً من الفقهاء كالشيخ البهائي عليه السلام ^(١) اعترف بعجزه عن إدراك ذلك، حتّى إنّه قال: «إنّها أخبار آحاد ويجب تجاهلها» ^(٢) بسبب عجزه عن إيجاد

(١) بهاء الدين محمّد بن الحسين بن عبدالصمد الحارثي العاملي الجبعي.

ولد سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة ببعلبك، وتوفي بأصفهان سنة ثلاثين وألف، ودفن بمنزله الملاصق للحضرة الرضوية آنذاك، كان فقيهاً بارزاً، بارعاً في علوم شتى كالرياضيات والهندسة والفلك والأدب.

من مؤلفاته: الحبل المتين، خلاصة الحساب، زبدة الأصول، ديوان شعر، حاشية على شرح العضدي على مختصر الأصول.

(٢) حكى المجلسي في «شرح مشيخة الفقيه» عن الشيخ البهائي عليه السلام أنّه قال في الدرس: إنّنا نعلم قطعاً أنّ أمثال هذه الأخبار كاذبة، فإنّه ورد إنّ ثواب إطعام المؤمن ألف ألف حجّة، فحينئذٍ لا يبقى للحجّة مقدار!

وأجبتّه: بأنّه لا يمكن إنكار أمثال هذه الأخبار، فإنّها متواتر معنى قال: وقلت أنتم تروون أنّ ضربة علي عليه السلام أفضل من عبادة الثقلين إلى يوم القيامة وتعتقدونه، ولا شك أنّ ذلك بسبب علوّ شأنه عليه السلام، بل كلّ فعل من أفعاله كذلك، وكذلك كلّ واحد من «

علاج وتفسير لها .

وسوف يمر الإشكال على عظمة ثوابها والجواب عنه إن شاء الله تعالى .
وقد ذكرنا في الخاتمة شيئاً من الفوائد الغريبة والآثار العجيبة المسلّمة لهذه
الزيارة ، لأمر الدنيا والآخرة ، وقد ادّعى جماعة كثيرة تجربتها ومعاينة بركاتها .
ومن هنا كان دأب الأصحاب (رضي الله عنهم) من الصدر الأوّل وإلى الآن على
المداومة على هذا العمل الشريف كلّ يوم ، بل يُعد هذا من مسلّمات الشيعة إن
لم تُدعى ضرورته .

إذاً فالكبريت الأحمر أو الكنز الخفي أو التوبة النصوح؛ هي هذه الزيارة الشريفة ،
ولكن رغم عظمتها وأهميتها لم تُدون من قبل الأصحاب (رضوان الله عنهم)
رسالة تضم جوانبها وأكنافها ، وإن كانت هناك رسائل مدوّنة في شرحها ، مثل :
رسالة المرحوم آقا ميرزا أبي المعالي (١) .

» الأئمة عليهم السلام بالنظر إلى غيرهم ، فأبى استبعاد في أن يكون ثواب خلّص أوليائهم كذلك ، كما
وقع في إطعام المسكين واليتيم والأسير؟! وهذه المثوبات العظيمة وكانت فضة الخادمة
فيهم ، مع أنه فرّق بين الثواب الاستحقاق والتفضيلي .
قال : فاستحسن كلامي ، ولم يتكلّم بما كان يتكلّم قبله .

(١) أبو المعالي محمّد بن محمّد إبراهيم بن محمّد حسن الكلباسي ، وقد يقال (الكرباسي)
نسبةً إلى (حوض كرباس) في (هرات) ، وهي موطن جدّه محمّد حسن ، وتبديل (الراء)
إلى (لام) شائع في اللغة الفارسيّة .

ولد في اصفهان سنة ١٢٤٧هـ . ق ، وتوفي سنة ١٣١٥هـ . ق . كان من العلماء الأفاضل ،
متبّعاً محقّقاً ، ورعاً تقيّاً ، عُرف بالتحصيل العلمي الجادّ والدؤوب .

له تأليفات كثيرة تصل إلى خمسة وسبعين ، بين كتاب ورسالة ، منها : رسالة في شرح
زيارة عاشوراء ، رسالة في الجبر والتفويض ، البشارات في أصول الفقه ، وله رسائل
رجالية كثيرة طُبعت كلّها في أربعة أجزاء بعنوان (الرسائل الرجالية) بتحقيق درايّتي .

ورسالة نجل الآقا ميرزا أبي القاسم^(١)، وغيرهما:

كرسالة مير داماد^(٢) في تقديم صلاة الزيارة عليها، ورسالة السبزواري^(٣).

بل إن كثيرين تعرّضوا لها وذكروا بعض مباحثها كمسائل فقهية أو أصولية، كصاحب الحدائق^(٤)، ومنهم من ذكر شيئاً من ذلك في كتب الحديث والأدعية كالمجلسي^(٥) وغيره.

(١) ميرزا أبي الفضل ابن العلامة أبي القاسم بن محمد الكلنتري، متوفى سنة ١٣١٦، واسم كتابه (شفاء الصدور في زيارة عاشور). الذريعة: الجزء ١٤، ط. ٢. لدار الأضواء.

(٢) محمد باقر بن محمد بن محمود بن عبدالكريم الحسيني الاسترابادي الأصل، الشهير بمير داماد، وداماد تعني بالعربية الصهر، لقب بذلك لأنّ أباه كان صهر علي بن عبد العالي، المعروف بالمحقق الثاني، وآل اللقب إليه بعد أبيه.

ولد سنة سبعين وستمئة، وتوفي سنة احدى وأربعين وألف، ودفن بجوار أمير المؤمنين، كان أحد كبار الفلاسفة والحكماء، وله نصيب في الفقه أيضاً، وهو أستاذ ملا صدرا الفيلسوف المعروف.

من آثاره: القبسات في الفلسفة، نبراس الضياء في معنى البداء، ضوابط الرضاع، الرواشح السماوية وهو شرح للكافي، ديوان شعر، شارع النجاة في الفقه.

(٣) لم يتيسر لي التعرف عليه.

(٤) يوسف بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن صالح بن عصفور البحراني الدرازي، العالم الكبير والمحدث الإمامي المتتبع.

ولد بقرية ماحوز من قرى البحرين سنة سبع ومائة وألف، وتوفي في شهر بكر بلاء سنة ست وثمانين ومائة وألف.

له مؤلفات عديدة، أشهرها: الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة (طبع في خمسة وعشرين جزءاً)، الدرر النجفية من الملتقطات اليوسفية (طبع في أربعة أجزاء)، لؤلؤة البحرين. طبقات الفقهاء، اللجنة العلمية في مؤسسة الإمام الصادق - قم المقدسة.

(٥) محمد باقر بن محمد تقي بن مقصود علي الاصفهاني العاملي الأصل، المعروف «

ولكن إلى الآن لم أر كتاباً جامعاً وشاملاً لجوانبها كلّها ، وإذا الحقير لم ير ذلك فليس ببعيدٍ عن الصواب ان يُقال بعدم الوجود!

وقد شكر المرحوم مير داماد الله تعالى كثيراً في رسالته عليها ، وطار سروراً بنفسه لأنه لم يقف أحدٌ قبله على حقيقة صلاة الزيارة التي تُؤدى قبلها ، خلافاً لسائر الزيارات ، مع أنّ بعضاً من الفقهاء قبله قد ذكروا أنها تُؤدى قبل الزيارة .

وكيف كان .. فهم مع مقامهم الشامخ لم يدوّنوا رسالة جامعة في شأن هذه الزيارة .

وأنا الحقير أشكر موالِيَّ صلوات الله عليهم أجمعين بالغ الشكر لإيكا لهم هذه الخدمة إلى الحقير وإرجاعها إليه ، هذا .

وربما أحتمل أنّ سبب عدم كتابة مثل هذه الرسالة المستوفية في رأي الأصحاب هو قاعدة التسامح في أدلة السنن .

ولكن هذا الاحتمال ممنوعٌ ، كما هو ظاهر ، إضافةً إلى أنّ استحبابها أوّل الكلام ، لأنّ جماعة تقول بوجوب زيارة عاشوراء .

ومع غضّ النظر عن ذلك فالإفتاء في أمر مهمٍّ وخطير لا يثمر ولا ينفع كثيراً

» بالمجلسي الثاني وبالعلامة المجلسي .

ولد بإصفهان سنة سبع وثلاثين وألف ، وتوفّي بها سنة عشر ومائة وألف ، وله مزار معروف . كان يُعزف من أقطاب أهل الحديث والأخبار ، خبيراً بالسير والتاريخ ، ولي منصب مشيخة الإسلام ، وحاز شهرة واسعة في الوسط العلمي ، وكانت له كلمة نافذة في البلاط الصفوي .

من آثاره: بحار الأنوار (طبع في ١١٠ أجزاء) ، ويعدّ موسوعة معارف شيعيّة كبرى ، رسالة في الأوزان ، رسالة في النكاح ، صواعق اليهود ، مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول ، وهو شرح لكتاب «الكافي» ، حلية المتقين .

[بحسب الواقع]، لأن الآثار الوضعية - الدنيوية والأخروية - تابعة للواقع، وثواب الانقياد والعذر لا يُتدارك به الواقع.

يُضاف إلى ذلك إن أغلب أجزاء وشرائط هذه الزيارة محل خلاف، لذا لم أرَ مفرّاً للحصول على هذا المرام المهمّ إلا أن أكتب رسالةً تستوفي مطالبها وتلمّ بجوانبها، مع الاحتياط الكامل في الابتعاد عن الاصطلاحات العلمية، لذا حرّرت الرسالة بالفارسية لتكون مفيدةً للجميع.

النور الثاني

في الوجوب العيني للزيارة وعدمه

ذهب جمعٌ منهم كصاحب الحدائق ، والمجلسي ، والشيخ الحرّ العاملي^(١) (رضوان الله عليهم) إلى الوجوب العيني .

وذهب آخرون كالمحدّث النوري^(٢) ، وغيره إلى الوجوب الكفائي .

والمشهور عندهم هو الاستحباب ، وهو الأقوى .

ومنشأ الاختلاف هو الأخبار ، وهي طائفتان :

إحداهما : دالة على الوجوب ، والأخرى : دالة على الاستحباب .

(١) محمّد بن الحسن بن علي بن محمّد بن الحسين الحرّ العاملي .

ولد بقرية (مشغرى) بجبل عامل ببلدان ، سنة ثلاث وثلاثين وألف ، وتوفّي بمدينة مشهد سنة أربع ومائة وألف ، وله قبر معروف في الحرم الرضوي المبارك ، كان يُنقّح محدّثاً كبيراً .

من آثاره : وسائل الشيعة إلى تحصيل الشريعة ، رسالة بداية الهداية ، الجواهر السنيّة في الأحاديث القدسية ، أمل الآمل ، رسالة في أحوال الصحابة .

(٢) حسين بن محمّد تقي بن علي بن تقي النوري الطبرسي .

ولد بقرية (يالو) من قرى ناحية (نور) إحدى كور طبرستان سنة أربع وخمسين ومأتين وألف ، وتوفّي بالنجف سنة عشرين وثلاثمائة وألف . محدّث معروف وفقهه .

من آثاره : مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل ، نفس الرحمان في فضائل سلمان ،

ديوان شعر بالفارسيّة .

وقد اختلفت أيضاً الأنظار في كيفية الجمع بين الأخبار، فالمرحوم شيخنا الأعظم الآخوند ملاً كاظم^(١) حمل الأخبار الدالة على الوجوب على الوجوب الاقتضائي، وقال: «إن غيبة وليّ العصر (عجل الله فرجه) مانعة من فعلية ذلك الوجوب، ولكن سيرتقي من الوجوب الاقتضائي إلى الوجوب الفعلي بطلوع شمس الولاية من أفق الغيبة، شأنه في ذلك شأن كثير من الواجبات الممنوعة الفعلية لعلّة الغيبة، ولكن لا مانع من الحكم باستحبابها.

وأنا الحقير لم أعرف ما هو الداعي لمثل هذا الجمع؟! وما هو الشاهد عليه؟ لأنه ليس جمعاً سندياً ولا دلاليّاً ولا تبرّعياً!«^(٢).

نعم، يجب الإبقاء على ظواهر الأخبار الدالة على الوجوب الوقتي ما لم تقم قرينة على خلافها، ومع القرينة الصارفة لا شك في وجوب رفع اليد عن ظاهرها، وحيث إنه توجد في المقام أخبار كثيرة دالة على الاستحباب، فلا مناص من اعتبارها قرينةً على عدم دلالة الطائفة الأولى على الوجوب، فيجب رفع اليد عن ظواهرها.

(١) محمد كاظم، بن حسين الهروي المشهدي الخراساني.

فقيه مجتهد وأصولي مقتدر، ولد بمدينة مشهد سنة خمس وخمسين ومائتين وألف، وتوفي فجأةً بالنجف الأشرف، في العشرين من ذي الحجة سنة تسع وعشرين وثلاثمائة وألف، وهو في أوج نشاطه الجهادي ضد الغزاة الروس الذين احتلوا أجزاءً من إيران.

من آثاره العلمية: كفاية الأصول، وهو أشهرها، وصار محوراً للتدريس الحوزوي ومتناً مهماً للشروح والحواشي، رسالة في الدماء الثلاثة، حاشية على أسفار الملاء صدرا، الفوائد الأصولية.

(٢) هكذا جاء في الأصل الفارسي، والجمع التبرّعي بين الأدلة هو أن يوفق بين مداليلها بلا قرينة لفظية ظاهرة، منها أو من غيرها.

وهذا النحو من الجمع هو ما دعا المشهور إلى الافتاء بالاستحباب ، كما هو الأقوى في نظرنا .

ولا ريب في أنّ وظيفة كلّ مؤمن مراعاة الاحتياط في هذه الزيارة .

النور الثالث

في بيان أنه لا شك في وقوع القتل والشهادة

في يوم عاشوراء في شهر المحرم

وقد اختلف في لفظ عاشوراء ، وأنه بالمد أو القصر ، كما هو المصرح به في «المجمع» ، وهل هو لفظ معرّب أو عربيّ ؟ توهم بعضهم أنه في الأصل لفظ عبراني ثم عرّب ، وأن أصله «عاسورا» ، وهو اسم اليوم العاشر من أيام صيام اليهود ، فلما طبّقه على الشهور العربيّة صار اليوم العاشر من المحرم . ولكن المشهور عند اللغويين والفقهاء (رضوان الله عليهم) أنه عربيّ الأصل ، كما هو مصرح به في «القاموس» و«المجمع» و«المصباح» ، وعليه فلا إشكال فيه من هذه الجهة^(١) .

وإنما الإشكال في أنه عرفاً هل هو اسم لليوم التاسع من شهر المحرم أو للعاشر؟ أو لكليهما؟

(١) المشهور عند فقهاءنا أنّ عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم . قال العلامة الحلبي في المنتهى : «يوم عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم ، و به قال سعيد بن المسيّب والحسن البصري . وروي عن ابن عباس أنه قال : إنه التاسع من المحرم . وليس بمعتمد ، لما تقدم في أحاديثنا أنّ يوم قتل الحسين عليه السلام هو العاشر بلا خلاف» .

وقال المحقق القمي في الغنائم : «المعروف من المذهب أنّ عاشوراء هو يوم اليوم العاشر من المحرم لأنه يوم قتل الحسين ، ولا خلاف أنه كان عاشر محرم» . وهو قول أكثر أهل السنّة ، ففي نيل الأوطار للشوكاني عن النووي : ذهب جماهير السلف والخلف إنّ عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم» .

وتترتب على هذا الاختلاف أحكام كثيرة ، فتعيين ذلك من أهم الأمور ، سواء كان معرباً أم عربياً .

وفي صحيح البخاري روي عن ابن عباس أن «عاشورا» اسم تاسع محرم ، و«تاسوعا» اسم الثامن^(١) .

وأما من طريق الخاصة فقد نقل شيخ الطائفة رحمه الله^(٢) رواية في «التهذيب» و«الاستبصار» عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه [قال:] صوموا العاشوراء ، وأنه التاسع

(١) لم أجد هذا في صحيح البخاري ، وأما في صحيح مسلم فنصه : «عن الحكم بن الأعرج ، قال : انتهيت إلى ابن عباس رضي الله عنهما وهو متوسد رداءه في زمزم ، فقلت له : أخبرني عن صوم عاشوراء ؟

فقال : إذا رأيت هلال المحرم فاعدد ، وأصبح يوم التاسع صائماً .

قلت : هكذا كان رسول الله يصومه ؟

قال : نعم .»

وفيه أيضاً : عن عبد الله بن عمر (لعله قال عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) ، قال :

«قال رسول الله : لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع .»

وفي رواية أبي بكر قال : «يعنى يوم عاشوراء .»

(٢) أبو جعفر ، محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المعروف بشيخ الطائفة .

ولد رحمه الله بطوس سنة خمس وثمانين وثلاثمائة ، وتوفي بالنجف الأشرف سنة ستين وأربعمائة ، ودفن بداره ، وهي الآن مسجد معروف وبه قبره المبارك . استوطن بغداد منذ سنة ثمان وأربعمائة ، وانتقل إلى النجف إثر أحداث طائفية . درس على يد الشيخ الأجل المفيد رحمه الله والسيد الشريف المرتضى علم الهدى ، وهو من أجلى علمائنا الأبرار وكبار الفقهاء والمحدثين ، عارف بالرجال والأصول والكلام والتفسير .

له مؤلفات قيمة منها : التهذيب والاستبصار ، وهما من أمهات كتب الحديث الشيعي الآن ، الفهرست في أسماء الرواة ومصنفي الشيعة ، العدة في أصول الفقه ، المبسوط في الفقه ، تلخيص كتاب الشافي لأستاذه السيد المرتضى .

والعاشر من شهر المحرم^(١).

وكيف كان، فهذا الاختلاف ليس له أثر، لأنه بالإضافة إلى كون الظنّ الحاصل من قول اللغوي باق تحت أصالة الحرمة وعدم الحجية، فإنّ المشهور أيضاً خلاف ذلك، كما أنّ سند الأخبار ليس في متناول اليد، والأخبار المتواترة، بل ضرورة المذهب قائمة على أنّ شهادة ذلك السيّد المظلوم كانت يوم العاشر من المحرم، واحتمال غير هذا باطل.

(١) نصّها: «صوموا العاشوراء التاسع والعاشر، فإنه يكفر ذنوب سنة» الاستبصار: الجزء ٢، باب ٧٨ من أبواب الاعتكاف، الحديث ١. التهذيب: الجزء ٤، باب ٦٧، الحديث ١١.

النور الرابع

في بيان زمان الشهادة بحسب فصول السنة

وأنا الحقير لم أرَ أحداً تعرّض لبيان هذا الأمر، ولكن جماعة من الهند في أيام الحقير في النجف الأشرف سألوا سيّدنا وأستاذنا العلامة المرحوم السيّد كاظم اليزدي رحمه الله (١) عن ذلك، وطلبوا منه تعيين فصل الشهادة أولاً، وأنها في أي شهر من الفصول حصلت، واستجازوه أن يجعلوا عاشورا في ذلك الفصل المعين من قبله ثانياً.

وكيف كان، فبعد مزيد بحث تبين أنّ المرحوم فرهاد ميرزا (٢) قد تعرّض لهذه المسألة في كشكوله، وعين الخريف فصلاً للشهادة، وأنّ عاشوراء كان في سلخ

(١) محمّد كاظم، بن عبد العظيم الطباطبائي الحسني، اليزدي النجفي، كان فقيهاً متبحراً وأصولياً ماهراً، من أكابر مراجع التقليد ومشاهير علماء عصره. ولد في «كسنوية» إحدى قرى مدينة «يزد»، سنة سبع وأربعين ومائتين وألف، وتوفي بالنجف الأشرف، سنة سبع وثلاثين وثلاثمائة.

من آثاره: العروة الوثقى، رسالة فتاويّة، وهي أهمّها، وهي إلى الآن متن بحوث الخارج في الفقه، كتاب التعارض في الأصول، رسالة في منجزات المريض، بستان نياز. (٢) الظاهر أنّه الأمير فرهاد بن عباس بن فتح علي القاجاري، الملقّب بمعتمد الدولة، ذكره آقا بزرك، وذكر أنّ من كتبه «زنبيل» وهو كالكشكول، ويضمّ فوائده متفرقة بالعربية والفارسية، جمعه ميرزا محمّد حسين المنشي العلي آبادي أيام ولاية المترجم له على فارس، سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وألف، وذكر أنّه توفي سنة خمس وثلاثمائة وألف. الذريعة: الجزء ١٢، ط ٢. لدار الأضواء.

الميزان أو فصل الخريف .

وقد أجاب السيّد اليزدي رحمته الله بنحو جواب فرهاد ميرزا أيضاً ، وذكر أحد الأصدقاء أنّ أحد المستشرقين الفرنسيين عيّنهما في ذلك الوقت أيضاً ، إلّا أنّه لم يتسنّ لي معرفة الآثار والأحكام التي رتبها رحمته الله على ذلك ؛ إذ إنّ السؤال الثاني كان عن إمكان ترتيب الآثار على الفصل المعين .

ثمّ إنّ تعيين الفصل سهّل بعد الالتفات إلى أدلّة المسألة ومصادرها ، فنحن الآن - مثلاً - في سنة ٥٦^(١) ، فإذا جعلناها مبدءاً للحساب والرجوع إلى الورا - وبملاحظة تغيير السنة عشرة أيام بحساب اثني عشر شهراً للفصول الأربعة مع اعتبار أيام الكبيسة^(٢) ، ففي كلّ سنة سابقة عليها ستنقص عشرة أيام - سنصل إلى زمان

(١) أي سنة ١٣٥٦ ش .

(٢) تدور الأرض حول الشمس في مدة متوسطة ٢٥ . ٣٦٥ يوماً . ومدة الدوران هذه تختلف حسب النقطة التي تقاس منها بداية الدورة . فمدة دورتها بالنسبة لنقطة رأس الحمل وهو مبدأ حساب السنة الشمسية عند الفرس حسب التقويم الجلالى المعمول به عندهم اليوم ٣٦٥ يوماً و ٥ ساعات و ٤٨ دقيقة و ٤٦ ثانية . والكسور تُجمع في السنة الرابعة وتضاف لشهر (اسفند) وهو آخر شهور سنتهم ، ويصادف برج الحوت ، ويحسبونه ثلاثين يوماً ، فتكون ٣٦٦ يوماً ، وهي السنة الكبيسة . وبعد كلّ ثمان وعشرين سنة - وهي تمام سبع دورات بحساب أربع سنوات لكلّ دورة - يضاف اليوم المجموع من الكسور إلى أول شهور الدورة التاسعة بدلاً من اضافته لآخر شهر من الدورة الثامنة .

وبما أنّ السنة القمرية هي الفترة الزمنية التي يتمّ فيها القمر اثنتي عشرة دورة كاملة حول الأرض ، وتستغرق هذه الفترة ٣٥٤ يوماً و ٦ ساعات و ٤٨ دقيقة و ٣٦ ثانية تكون السنة القمرية أقصر بنحو أحد عشر يوماً و سدس ، وقيل أقصر بعشرة أيام وبضع ساعات ، وكأنّ المؤلف احتسب الفرق بينهما عشرة أيام ، فإذا أريد معرفة البرج الشمسي الذي اتّفقت فيه شهادة الإمام الحسين فيطرح من كلّ سنة سالفة مقدار عشرة أيام ، فإذا فرضنا أنّ اليوم العاشر من المحرم في سنة ١٣٨١ شمسي صادف الخامس من شهر فروردين (أول «

الشهادة ، فمثلاً: محرّم هذه السنة في آخر السرطان ، فهو في السنة الماضية في العشرين ، وفي التي قبلها في العشرة الأوائل ، وفي التي قبلها في الجوزاء ، وهكذا نتقهقر إلى الورا حتى نصل للمحرّم الواقعي .

ولكن يجب ملاحظة إضافة أيام الكبيسة التي تُضاف للسنة الكبيسة إلى برج الحمل^(١) من السنة الجديدة ؛ ذلك أنّ الشهور العربيّة تتفاوت^(٢) ، فمثلاً إذا

» شهور السنة الشمسيّة (فإنّه في السنة التالية سوف يتأخّر بمقدار أحد عشر يوماً ، ليصادف الثالث والعشرين من شهر اسفند (آخر الشهور منها) ، وفي السنة التالية سيتأخّر أيضاً بهذا المقدار من الأيام ليصادف الثاني عشر من اسفند .. وهكذا . فإذا أردنا معرفة أي يوم صادف العاشر المحرم من أيام شهور السنة الشمسيّة الماضية فيكفي أن ننقص أحد عشر يوماً ابتداءً من مصادفه من السنة الحالية ، وإذا كرّرنا هذه العمليّة بعدد السنوات الهجريّة إلى سنة ٦١ سنعرف بالتقريب الشهر الشمسي المصادف للعاشر من تلك السنة ، وبالتالي سنعرف البرج الشمسي أيضاً ، وبالتالي سنعرف الفصل ، لأنّ لكلّ برج شمسي فصل ثابت ، فالحمل والثور والجوزاء بروج فصل الربيع ، والسرطان والأسد والسنبلة لفصل الصيف ، والميزان والعقرب والقوس لفصل الخريف ، والجدي والدلو والحوت لفصل الشتاء .

(١) برج الحمل هو أحد بروج اثني عشر ، ودائرة البروج هذه هي مسار الشمس السنوي بين النجوم ، وعلى أساسها تُحسب شهور السنة الشمسيّة ، وهذه البروج هي تجمّعات من النجوم تمر بها الأرض في دورتها السنويّة حول الشمس ، وتبدو هذه البروج من فوق سطح الأرض بأشكال محدّدة ، كما تظهر لنا من على سطح الأرض؛ وهي في حركتها الظاهرية لنا تبدو وكأنّها تمر باثني عشر برجاً ، تسمّى باسم منازل الشمس ، وتبقى في كلّ واحد منها نحو الشهر ، ثمّ تعود في نهاية السنة الشمسية إلى البرج الذي بدأت منه ، وهكذا دوّالك . وهذه البروج هي بالترتيب: الحمل ، الثور ، الجوزاء ، السرطان ، الأسد ، السنبلة ، الميزان ، العقرب القوس ، الجدي ، الدلو ، الحوت . وتبدأ السنة الشمسيّة بوصول الشمس لبرج الحمل ، ويصادف شهر فروردين .

كان المحرّم هذه السنة في آخر السرطان فهو قبل ست وثلاثين سنة كان في آخر السرطان أيضاً ، وكذلك قبل اثنتين وسبعين سنة ، باعتبار اختلاف كل سنة بعشرة أيام ، وقبل أربعين سنة كان في آخر السرطان .

فبملاحظة تغير كل سنة بعشرة أيام وبملاحظة السنة الكبيسة وإضافتها إليها يعرف فصل سنة الشهادة ، وأنها في أيّ شهر من ذلك الفصل ، وفي أيّ عشرة من ذلك الشهر . وكما ذكر فقد كانت في سلخ الميزان من الخريف ، طبقاً لما حسبوه ، وعليه فيمكن ترتيب أحكام عاشوراء في ذلك الوقت ولو لم يكن المحرّم ، لأنّ المدار هو « زمان » الشهادة وهو في سلخ الميزان ، وهو لا يتغير أبداً^(١) .

(٢) يوجد هنا سطر مطموس لم تتيشر قراءته .

هنا كبا بصاحبنا الجواد! لأنّ مدار الأحكام الإسلاميّة والشعائر الدينيّة على الشهور القمرية ، لا على الفصول السنويّة ، كما هو بيّن ، ولو عملنا بذلك وأحيينا ذكرى شهادته ﷺ في فصل الخريف - مثلاً - لبقى العاشر من المحرّم بلا إحياء! ولأنه لو صحّ ذلك في ذكرى عاشوراء فسيصحّ أيضاً في مناسبات مهمّة أخرى ، مثل عيد الغدير والمباهلة وما شابه ، وفي ذلك فساد كبير ، لأنه تارة تكون في شهر قمري ، وتارة ستكون في شهر قمري آخر! كما هو ملاحظ في العاشر من المحرّم ، فإنه بحسب الشهور الشمسيّة تارة يكون في بهمن ، وأخرى في اسفند ، وثالثة في فروردين .. وهكذا يدور مع كلّ الشهور الشمسيّة ، وهذا بخلاف ما إذا حُسبت وفق الشهور القمرية ، ولذا الوارد في الأخبار إنّ الأئمة كانوا يرتّبون الأثر على دخول شهر المحرم ، ويحثّون شيعتهم على الاهتمام بالبلغ بإظهار الحزن والرتاء فيه ، ولا يلاحظون الفصل ، بل حتّى غير المسلمين وغير العاملين بالتاريخ القمري إنّما يؤرّخون أحداثهم وفق الشهور لا وفق الفصول ، وهذا أمر لا خفاء فيه .

(١) توضيح ذلك: إنّ « يوم عاشوراء » من سنة ٦١ للهجرة عنوان انتزاعي من مجموع الزمان ، والزمان بطبعه متصرّم وغير قارّ ، بل هو عبارة عن الوجود بعد العدم . فليس له بقاء ، ومن هنا استشكل جملة من الأصوليين في استصحاب الزمان ، لأنّ من شرط الاستصحاب «

وقد يقال بعدم إمكان ذلك ، وأنّ تلك الأحكام - والتي هي عبارة عن استحباب ، أو وجوب ، أو كراهة ، أو حرمة الصوم أو الامساك - والأدعية المخصوصة آثار لعاشوراء المحرّم ، في أي فصل حصل .

وتوهم أنّ سبب عدم إمكان ترتيب آثار عاشوراء وأحكامه في آخر الميزان ، هو أنّ زمان الشهادة قد تصرّم وانعدم ، ولن يعود مرّة أخرى حتّى يوم القيامة ، والفرد الذي يوجد هو فرد آخر ، ولا يمكن بحال ترتيب أثر الفرد الأوّل المنصرم عليه . باطلٌ ؛ لأنّ هذا الإشكال عينه يأتي في يوم عاشوراء المحرّم ، ذلك أنّ « فرد عاشوراء » المتّحد مع سلخ الميزان آنذاك قد انعدم واضمحل ، ولن يكتسي بحلية الوجود للأبد ، فلا يمكن ترتيب آثاره الشرعيّة على فرد آخر مماثل .

وهذا الإشكال هو ما يذكره الأصوليون في مسألة استصحاب « غير القار » .

والجواب هو الجواب ، وهو إنّ الحكم متعلّق بالطبيعة لا الأفراد^(١) ، فالإشكال

» إمكان بقاء المشكوك فيه ، والزمان يستحيل فيه البقاء ، فلا يكون مورداً للاستصحاب ، أو لأنّ من شرطه وحدة متعلّق الشكّ اللاحق واليقين السابق ، وهو مفقود ، لأنّ المتيقّن من الزمان قد انقضى ، والموجود بعده زمان آخر . ففي المقام نعلم يقيناً بتصرّم فرد « يوم عاشوراء » الذي وقع فيه القتل ، فكيف يصحّ ترتيب آثاره الشرعيّة على الأيام المماثلة له من السنين اللاحقة ؟

(١) والجواب يحوجنا الى توضيح المراد من « الفرد » و« الطبيعة » ، فنقول : الفرد هو الحصّة الممتازة بخصوصيّات تفرزها وتباينها عن بنات نوعها ، فزيد فردٌ يباين بكرأ في وجوده ، وكلّ وجود يباين الوجود الآخر ، وكلّ أنّ من الزمان يباين الآن الآخر ، لأنّ الوجود هو ما به التشخّص والامتياز .

وأما « الطبيعة » فيريدون بها تلك الحقيقة السارية في الأفراد كلّها ، كحقيقة « الإنسانيّة » الموجودة في زيد وبكر وخالد ، وهي لا توجد إلا بوجود الفرد .

وهنا اختلفوا في أنّ وجود « الفرد » هل هو وجودٌ « للطبيعي » أيضاً ؟ فيكون للوجود «

والجواب في كلا القولين واحد ، سواءً كان موضوع الحكم سلخ الميزان أم عاشر المحرّم ، وعلى كلّ حال فهذا الإشكال غير منحصر في هذه المسألة ، بل يجري

» نحو إضافتين : إضافة للفرد وبها يمتاز عن غيره ، وإضافة للطبيعي وبها يتحصّل ، فيكون وجود « زيد » وجود للفرد ولطبيعي الإنسان . او ليس كذلك ، وأنّ الوجود مضاف حقيقةً للفرد فقط ، وأنّ « الطبيعي » لا يوجد إلّا في الذهن ؟

جلّ الأصوليين على الأوّل ، وأنّ الطبيعي يحصل بوجود أفرادها ، بدليل صحّة حمل الوجود حقيقةً على الطبيعي ، فيقال « الإنسان موجود » و « في الدار حيوان » ، وعليه فيصحّ تعلق الأحكام بالطبائع ، فيقال « تجب الصلاة » بمعنى أنّ الوجوب وهو الحكم تعلق بطبيعي الصلاة ، السارية في كلّ فرد فرد من أفرادها ، والمكلف مخير عقلاً في لباس الطبيعي أي حصّة خارجيّة . ومن ينكر وجود « الطبيعي » خارجاً ويحصر الوجود في « الفرد » فهو يدّعي تعلق الحكم بالفرد غير المعين ، فيكون المكلف مخيراً عقلاً أيضاً في اختيار الحصّة المجزئة . ومهما يكن فغرض المؤلف هنا بيان أنّ أحكام يوم عاشوراء وآثاره متعلّقة بطبيعة ذلك اليوم وعنوانه الذي هو « عاشر أيّام محرّم الحرام » ، وهو عنوان سار ومتكرّر في كلّ أفرادها ، بلا زيادة في أحدها ، كسريان « الإنسانيّة » في أفراد البشر ، ويؤكد هذا المعنى ورود الروايات في شأنه ، فإنّها صدرت من الأئمة عليهم السلام بعد واقعة كربلاء بسنوات عديدة ، فلو كان المدار في آثاره وأحكامه على خصوص اليوم الحقيقي من سنة واحد وستين لما كان معنى لصدورها ، ولا لفعلهم ما يناسبه من الحزن والتحصّر وحثّ شيعتهم على ذلك ، وعليه فكلّ فرد ليوم عاشوراء هو متعلّق لأحكامه وظرف زماني حقيقي لها ، وإن كان ما وقع من القتل قد تصرّم ، لأنّ الفعل يؤثر في الزمان والمكان بلحاظ البركة والنحوسة ، وبلحاظ النور والظلمة ، كما هو ظاهر الأخبار .

ولذا علّلت كثير من مستحبات الأيام بالوقائع التي حصلت في الزمان الغابر ، كيوم دحو الأرض ، ومواعدة الله تعالى موسى أربعين ليلةً ، ويوم الغدير والمباهلة ونحوها .

وقد ورد استحباب وضع المحتضر والجنّازة في مصلاه الذي كان يصلي فيه ، لأنّ الصلاة أعطت « المصلّي » خصوصيّة روحية ، وأكسبته معنى مباركاً ، وهو صيرورته محطة انطلاق الإنسان الى الله تعالى ، واتّصاله بالسماء .

أيضاً في الأعياد المباركة والوفيات جميعها ، فإنَّ كلَّ واحد منها حصل في أحد فصول السنة ، وقد انقضى وحلَّ محلّه فرد آخر مماثل ، بل يسري هذا الإشكال في العبادات كلّها ، كالحجّ والصوم ، فإنَّ تشريع الصوم كان في السنة الثانية من البعثة ، وكان ذلك في رمضان تقريباً ، ويوافق ذلك آخر الخريف ، طبقاً لنحو الحساب السابق .

وعلى هذا فتكون القاعدة في الصوم أن يكون وقته برج القوس دائماً ، وإن أمكن القول بوجود الفارق بين مسألة الصوم والشهادة ، كما هو واضح ، فإنَّ جهة القوس فيه تعليليّة ، بينما جهة الميزان في عاشوراء تقيديّة^(١) .

(١) اعلم أنه قد يؤخذ عنوان ما في عالم الجعل شرطاً وعلّة في ثبوت الحكم ، ويسمى بالجهة أو الحيثيّة التعليليّة ، كعلية التغيّر للنجاسة ، فهو واسطة في ثبوت النجاسة للماء ، والمتّصف بالنجاسة حقيقة هو الماء دون التغيّر ، فالتغيّر هنا ليس له دخل في الموضوع . وقد يؤخذ عنوان ما قيداً ووصفاً لموضوع الحكم ، بحيث يكون متأخراً رتبةً عن الحكم نفسه ، ويسمى بالحيثيّة التقيديّة ، كما في مسألة تقليد المجتهد ، فإنَّ عنوان « الاجتهاد » ليس هو علّة الحكم بوجود التقليد على الجاهل ، بل هو قيد دخيل في تحقّق موضوع الحكم ، فالاجتهاد ملحوظ في الموضوع .

نعم ، يكون « جهل العامي » هنا حيثيّة تعليليّة لوجوب التقليد .
وكون الحيثيّة تعليليّة أو تقيديّة يرجع إلى ما يستفاد من لسان الدليل والقرائن في الموارد المختلفة .

والمؤلّف هنا يرى أنّ جهة برج القوس جهة تعليليّة للصوم ، بمعنى أنه علّة وسبب لحصول شهر رمضان آنذاك في تلك القطعة الزمانية الخاصّة ، وليس هو مقوماً لرمضان ذاته كظرف ، فإذا صار رمضان معلولاً لبرج آخر تحقّق ظرف الصوم ، ورأى أنّ برج الميزان جهة تقيديّة لعاشوراء ، بمعنى أنّ ظرف العبادات فيه هو يوم العاشر من المحرّم بقيد أنه واقع في برج الميزان ، لا مجرد عنوان (عاشر محرّم) ، فيكون عنوان (برج الميزان) وصفاً وقيداً لموضوع تلك العبادات ، ومنها زيارة عاشوراء .

وخلاصة الكلام: إن العبادات المجعولة من واجبات ومستحبات ، شرّعت لا محالة في زمان متعين من فصول السنة ، وإن بُني على اعتبار ذلك الزمان قيماً للعبادة لا ظرفاً وحسب ، لزم ابتداع دين جديد ، وهذا ما لا يُتفوه به أبداً ، وهو من مبتدعات اليهود في صوم «كيبور»^(١) ، وهو ما أشرنا إليه في النور الأوّل ، فقد كان صوم اليهود في الصيف ولمدّة شهر واحدة ، إلا أنّهم جعلوه في الخريف ، وزادوه أياماً عشرة لأجل التفاوت ، فصار أربعين يوماً ، خذلهم الله اخوة القردة والخنازير ، ولطالما وبّخهم القرآن الكريم وعنّفهم لتبديلهم الأحكام الإلهيّة ، وهذا بيّن بما لا مزيد عليه .

» ولكنّه رجع فقال : إنّ عقد الوضع هو عاشر المحرّم ، وجهة الخريف في الشهادة جهة تعليليّة لا تقيديّة . انتهى .

فليس فصل الخريف مقوماً لليوم العاشر حتّى ينعدم بانعدامه ، فيكون المناط حصول محرّم الحرام في أي فصل وأيّ برج ، لأنّ مدار الأحكام الشرعيّة في الأدلّة على الشهور ، لا على الفصول والأبراج ، قال عزّ وجلّ : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ البقرة ٢ : ١٨٥ ، فالشرط مطلق شهود الشهر في أيّ برج كان . وقال : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ البقرة ٢ : ١٩٧ ، فجعل وقت الحجّ هي الشهور ، لا الفصول .

(١) ويسمّى أيضاً يوم (الكافرة) ، وهو اليوم الذي تلقى فيه اليهود اللوح الثاني من ألواح الشريعة ، وهو عاشر شهرهم الأوّل المسمّى «تشري» ، وبما أنّ تقويمهم شمسي فليس بالضرورة أن يكون في اليوم العاشر من الشهر القمري .

قال الفلكي محمود باشا في تقويم العرب قبل الإسلام : « يظهر أنّ اليهود من العرب كانوا يسمّون أيضاً عاشوراء ، وعاشور هو اليوم العاشر من شهر تشري ، الذي هو أوّل شهور سنتهم المدنية ، وسابع شهور السنة الدينيّة عندهم . والسنة عند اليهود شمسيّة لا قمرية ، فيوم عاشوراء الذي كان فيه غرق فرعون لا يتقيّد بكونه عاشر المحرم ، بل اتّفق وقوعه يوم قدوم النبي ﷺ . » دائرة المعارف / البستاني : الجزء ١١ .

وَعُوداً نَقُولُ: إِنَّ عَقْدَ الْوَضْعِ ^(١) هُوَ عَاشِرُ الْمَحْرَمِ ، وَجَهَةُ الْخَرِيفِ فِي الشَّهَادَةِ جَهَةٌ تَعْلِيلِيَّةٌ لَا تَقْيِيدِيَّةٌ ، فَتَرْتِيبُ آثَارِ عَاشُورَاءَ وَأَحْكَامِهِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى بَرَجِ الْمِيزَانِ بَدْعَةٌ وَحَرَامٌ ، بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ .

وَعَقْدُ الْوَضْعِ فِي الْعِبَادَاتِ كُلِّهَا هُوَ الزَّمَانُ الْخَاصُّ مِنْ الشُّهُورِ الْعَرَبِيَّةِ الَّذِي شُرِّعَتْ وَحَصَلَتْ فِيهِ ، وَذَلِكَ بِنَحْوِ السَّبَبِيَّةِ وَالْمَوْضُوعِيَّةِ ، وَهَذَا مَسْلَمٌ بِهِ ، وَإِلَّا لَزِمَ حَدُوثُ شَرِيعَةٍ جَدِيدَةٍ كَمَا أَشْرْنَا إِلَيْهِ ، وَاللَّهُ الْعَالِمُ .

(١) عَقْدُ الْوَضْعِ هُوَ الْمَوْضُوعُ فِي الْقَضِيَّةِ ، فَإِذَا قِيلَ : صَوْمُ خَامِسِ عَشْرِ شَعْبَانَ مُسْتَحَبٌ . فَالْمَحْمُولُ هُوَ الْاسْتِحْبَابُ ، وَيَسْمَى عَقْدَ الْحَمْلِ ، وَالْمَوْضُوعُ هُوَ خَامِسُ عَشْرِ شَعْبَانَ ، وَيَسْمَى عَقْدَ الْوَضْعِ .

النور الخامس

في بيان أن زيارة عاشوراء المشهورة

هي من كلام الله تعالى

لتعلم أن هذه الزيارة من إنشاء الذات الأحديّة ، وأنها من جملة الأحاديث القدسيّة أيضاً ، وهي مرتبة تفتقر إليها سائر الزيارات الأخرى ، والفرق الوحيد بينها وبين القرآن المجيد هو الفرق بين الأحاديث القدسيّة والقرآن ، بمعنى أنه إن كان اللفظ والمعنى منشئين بداعي الإعجاز من قبل الله تعالى فيسمّى قرآناً ، وإن كانا بداع آخر غير الاعجاز فيسمّى حديثاً قدسياً ، وإن كان المعنى من الله تعالى واللفظ من غيره فيسمّى حديثاً مجرداً .

والظاهر أنه لا فرق بين هذه المراحل والصور في كيفية تلقي النبي ﷺ ، فهي سواء في النوم واليقظة والسماع ، ورؤية الملك جبرئيل عليه السلام أو الالهام . ولكن بحسب تصريح جماعة ، بل الأخبار ، إن القرآن مختص برؤية جبرئيل وتلاوته ، والحديث القدسي وبقية الأحاديث بالالهام أو بطرق أخرى .

وكيف كان ، فلا شك في كون زيارة عاشوراء من الأحاديث القدسيّة .

يُضاف إلى ذلك دلالة حديث صفوان رضي الله عنه^(١) ، الصريحة على تميّز هذه الزيارة

(١) قال فيها الإمام : « يا صفوان ، وجدت هذه الزيارة مضمونة بهذا الضمان عن أبي ، وأبي عن علي بن الحسين عليه السلام مضموناً بهذا الضمان عن الحسين ، والحسين عن أخيه الحسن مضموناً بهذا الضمان ، والحسن عن أبيه أمير المؤمنين عليه السلام مضموناً بهذا الضمان ، »

عن سائر الزيارات ، وقرنها بالقرآن المجيد في الشرف والفضيلة والجلالة ، لأنها كلام الله تعالى الملقى بواسطة جبرئيل عليه السلام إلى النبي الأكرم صلى الله عليه وآله الذي أوصله بواسطة الأئمة الصادقين عليهم السلام إلى الأمة المرحومة ، شأنها شأن بقية الأحكام .

وإن تأخر ذلك فلمصالح كانت - ولا تزال - ومصالح التأخير موجودة إلى الآن في بعض الأحكام ، حتى طلوع شمس الولاية من أفق الغيبة .

وحيث علم أنّ هذه الزيارة كلام الله تعالى ، وأنها من الأحاديث القدسيّة ، فيجب أن تراعى كامل الرعاية من حيث الآداب والشرائط ، كي يحصل بها التقرب إلى المقام الإلهي والساحة الربانيّة .

« وأمير المؤمنين عن رسول الله صلى الله عليه وآله مضموناً بهذا الضمان ، ورسول الله صلى الله عليه وآله عن جبرئيل عليه السلام مضموناً بهذا الضمان ، وجبرئيل عن الله عزّ وجلّ مضموناً بهذا الضمان .

وقد آلى الله على نفسه عزّ وجلّ أنّ من زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة من قرب أو بعد ، ودعا بهذا الدعاء قبلت منه زيارته ، وشفّعت في مسألته بالغأ ما بلغت ، وأعطيته سؤله ، ثمّ لا ينقلب عني خائباً . مزار المشهدي والبحار: الجزء ٩٧ ، باب ٤ .

النور السادس

في بيان قطعية صدور هذه الزيارة

الإجماع العملي - قديماً وحديثاً - منعقدٌ على صحّة هذه الزيارة ، عند أكابر مشايخ الإمامية بطوائفهم ، من فقهاء وأصوليين ، وحكماء ومتكلمين ، وعرفاء ومفسّرين وأدباء ، وغيرهم .

لا من حيث إنّ بعضاً من رواها موثوقون ، أو بدعوى القطع بصدورها عند جمع من الفقهاء ، أو كونها مسلمة عند المحدثين ، أو استفاضة الأخبار في هذا الباب ، بل من حيث أنّ ثبوتها من ضروريات مذهب الشيعة كما ذكر هذا سابقاً وليس هذا ادّعاءً جزافياً ، فصدورها القطعي مسلم به^(١) .

(١) الأمر كما قال المؤلف رحمته ، فإنّ فقهاءنا متفقون على العمل بهذه الزيارة الشريفة ، متعبّدون بها في آناء الليل وأطراف النهار ، لا يُعرف منكرٌ لها أو شكٌّ فيها ، وآثارها وبركاتها شاهد صدق على صحّتها ، ولكن من المناسب أن يعلم القارئ بصحّة سندها وفق الصناعة الرجالية :

مصدر هذه الزيارة كتابان : كتاب « مصباح المتهدّد » للشيخ الطوسي رحمته : ٣٨٥ - ٤٦٠ ، وكتاب « كامل الزيارات » لابن قولويه القمي رحمته (ت ٣٦٨) .

وسند الشيخ الطوسي هو :

١ - عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع .

٢ - عن صالح بن عقبة .

٣ - وسيف بن عميرة معاً .

٤ - عن علقمة الحضرمي .

» حال الرواة:

١ - ابن بزيع من « صالحى هذه الطائفة وثقاتهم كثير العمل » على حدّ تعبير النجاشي ، ولا خلاف في وثاقته ، وقد أدرك الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام ، وهو من أصحاب الكتب المعوّل عليها ، والطريق إلى كتبه هو : عن ابن أبي جيد ، عن ابن الوليد ، عن الصفّار ، عن محمّد بن الحسين ، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع .

وهو طريق صحيح ، فإنّ ابن أبي جيد من مشايخ الاجازة ، وهم مستغنون عن التوثيق . وله طريق أخرى إليه صحيحة أيضاً .

ويمكن أيضاً تصحيح طريقه عليه السلام الى كتب ابن بزيع من خلال طريقه إلى مرويات الصدوق عليه السلام وكتبه ، لأنّ للصدوق طرقاً صحيحة إلى كتب ابن بزيع ، وبما أنّ طريق الطوسي إلى مرويات الصدوق صحيحة بلا ريب ، فيكون له طريق صحيحة أيضاً إلى كتب ابن بزيع .

٢ - صالح بن عقبة : قال النجاشي : « صالح بن عقبة بن قيس بن سمعان بن أبي ربيعة ، مولى رسول الله صلى الله عليه وآله قيل إنّه روى عن أبي عبد الله عليه السلام والله أعلم » ، انتهى . وذكر أنّ له كتاباً يرويه عنه ابن بزيع ، وذكر نحوه الطوسي في رجاله ، وذكر طريقه إلى كتابه .

أمّا حاله من الوثاقة وعدمها فإنّه لم يصرّح أحد من أهل الفنّ بوثاقته ولا بعدمها ، ونريد بأهل الفنّ خصوص القدماء ، لكن المحدث النوري ذكر في خاتمة المستدرک أنّه يشير إلى مدحه ، بل وثاقته ، ولو بالمعنى الأعمّ أمور ، منها : رواية الأجلّاء عنه ، مثل يونس بن عبد الرحمن ومحمّد بن أحمد بن يحيى ومحمّد بن الحسين بن الخطّاب ، والحسن بن علي بن بقاح ، الذي قالوا فيه : إنّه صحيح الحديث . وعدّ الصدوق عليه السلام كتابه في خطبة الفقيه من الكتب المعتمدة وعدم استثناء القميين آياه . انتهى بتصرّف .

وأما قول العلامة فيه بأنّه : « غال ، كذاب ، لا يلتفت إليه » ، فلا أهميّة له لسببين :

الأوّل : أنّ العلامة لا اعتداد بتوثيقاته ولا بتضعيفاته ، لأنّه ليس من القدماء الذين

لهم اطلاع كاف على أحوال الرواة بما يصحّ الاعتماد على تقييمهم ، فهو يوثق «

» ويضعف اجتهاداً ، فلا يكون حجة على غيره .

الثاني : أنه عادةً يعتمد في تضعيفاته على ما يُنقل عن ابن الغضائري ، وهو أيضاً لا اعتداد بقده على فرض ثبوت الكتاب المنسوب إليه لتسرّعه في القدح والتضعيف والنسبة للغلوّ في حقّ كثير من الرواة الأجلّاء الذين لا شكّ في وثاقتهم وجلالتهم . ثم إنّ عدم ثبوت وثاقته لا يضرّ هنا ، لأنّ شريكه في الرواية عن الحضرمي هو سيف بن عميرة وهو ثقة ، كما ستعرف .

٣ - سيف بن عميرة : قال في الفهرست : « سيف بن عميرة ثقة ، كوفي ، نخعي ، عربي » ، انتهى . ووثقه النجاشي وذكر أنّ له كتاباً يرويه عنه محمّد بن خالد الطيالسي .
٤ - علقمة الحضرمي : لم يُنص على وثاقته ، ذكره الطوسي في الرجال ، وقال : « اسند عنه » ، انتهى .

وهذه العبارة تفيد المدح وحسن الحال عند بعض ، وتفيد توثيقاً عند بعض آخر . وفي رجال الكشي وأمالى الصدوق ما يدلّ على حسن حاله واعتقاده الحقّ .
وأما ابن قولويه فقال : « حدثني حكيم بن داود بن حكيم وغيره ، عن محمّد بن موسى الهمداني ، عن محمّد بن خالد الطيالسي ، عن سيف بن عميرة وصالح بن عقبة جميعاً ، عن علقمة بن محمّد الحضرمي ومحمّد بن إسماعيل ، عن صالح بن عقبة ، عن مالك الجهني » ، انتهى .

وظاهره أنّ له سندين :

الأول :

١ - عن حكيم بن داود بن حكيم وغيره .

٢ - عن محمّد بن موسى الهمداني .

٣ - عن محمّد بن خالد الطيالسي .

٤ - عن سيف بن عميرة .

٥ - وصالح بن عقبة .

٦ - عن علقمة بن محمّد الحضرمي .

الثاني :

»

١ - عن محمد بن إسماعيل .

٢ - عن صالح بن عقبة .

٣ - عن مالك الجهني .

حال الرواة :

١ - حكيم : ثقة لأنه من شيوخ ابن قولويه المباشرين ، وقد نصّ على وثاقتهم في خطبة كتابه .

٢ - محمد بن موسى الهمداني : قال فيه النجاشي : « ضعّفه القميون بالغلوّ ، وكان ابن الوليد يقول : إنّه كان يضع الحديث ، والله اعلم . له كتاب ما روي في أيام الاسبوع ، وكتاب الردّ على الغلاة . أخبرنا ابن شاذان عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن أبيه ، عنه ، بكتبه » ، انتهى .

وذكره الطوسي في رجاله بلا مدح ولا قدح . وفي الفهرست في ترجمة خالد بن أبي إسماعيل ، قال : « له أصل ... - إلى قوله : - ذكر أبو جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي ، عن محمد بن الحسن بن الوليد أنّه قال : لا أرويه لأنه موضوع ، وضعه محمد بن موسى الهمداني » ، انتهى .

هذا ، وعزا بعض تضعيفه إلى رمي القميين له بالغلوّ ، وربما يستشَمّ ذلك من قول النجاشي بعد نقله كلام ابن الوليد فيه ورميه بالغلوّ : « والله أعلم » ، فإنّها عبارة تقال عادة في حال عدم الاطمئنان ، وعلى كلّ حال فأحسن أحواله أنّه مجهول الحال !

٣ - الطيالسي : ذكره كلّ من النجاشي والطوسي من دون توثيق ولا تضعيف ، وذكر ان له كتاباً . ولكن يدل على وثاقته عندنا رواية الأجلاء عنه ، كمحمد بن علي بن محبوب ، وعليّ بن الحسن بن فضال ، وسعد بن عبدالله ، وحميد بن زياد ، والصفار ، ومحمد بن أبي عبدالله ، وأحمد بن محمد بن عيسى .

قال أبو غالب الزراري في رسالته الي ابن ابنه : « وكان جدّي أبو طاهر أحد رواة الحديث ، لقي محمد بن خالد الطيالسي ، فروى عنه كتاب عاصم بن حميد وكتاب »

» سيف بن عميرة ، وكتاب العلاء بن رزين و كتاب إسماعيل بن عبد الخالق ، وأشياء غير ذلك « ، انتهى .

٣ - مالك الجهني : ذكره الشيخ والنجاشي بلا تضعيف ولا توثيق ، ونصاً على أنه من أصحاب الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام ، وأنه مات في حياة الثاني . ويظهر من ترجمته أنه من المتديّنين ، وله شعر في مدح الباقر عليه السلام ، فهو حسن ، ويمكن الاعتماد عليه . وباقي رواية هذا السند قد عرفت حالهم في سند الطوسي رحمته الله فلا نعيد .
وهنا ملحوظتان :

الأولى : إنّ صدر رواية المصباح والمتضمّن فضيلة الزيارة ومقدار ثوابها يرويه عقبة عن أبيه ، وفي رواية كامل الزيارات يرويه عن مالك الجهني ، ولا يبعد سماعهما منه عليه السلام معاً ، فرواها صالح عن أبيه تارةً وعن مالك أخرى ، ولكن يُسقط هذا الاحتمال أن الراوي كان يقول للإمام : جُعلت فداك... وكيف يعزي بعضنا بعضاً . ومن الواضح أنه راو واحد ، ولا يمكن احتمال تعدّده ، فهو إمّا مالك الجهني وإمّا أبو عقبة .
وأما متن الزيارة فظاهر كلام ابن قولويه أنّ له سنداً واحداً إليها ، وهو السند الأوّل الذي ذكرناه .

وأما سنده الثاني فهو سند فضيلتها ومقدار ثوابها ، فهو ذكرٌ أولاً السندين ، ثمّ ذكر المتنين . ولذا بعد أن انتهت رواية محمّد بن إسماعيل قال : قال صالح بن عقبة الجهني وسيف بن عميرة... الخ . والمعينة المذكورة في السند الأوّل دون الثاني .
وعلى هذا ربّما يُقال بأنّ سند المصباح لمتن الزيارة فيه إرسال ! لأنّه بعد أن أورد رواية فضيلة الزيارة بما يقرب من رواية الكامل قال : قال صالح بن عقبة وسيف بن عميرة... الخ . وذكر نحو ما في الكامل ، فأنت ترى أنه رحمته الله لم يذكر إسناده إلى ابن عقبة وسيف ، بينما ذكره ابن قولويه .

ونخلص هنا إلى أنّ ابن بزيع لا يقع أصلاً في سلسلة سند متن زيارة عاشوراء ، وإنّما وقع فيما دلّ على شرفها وعظيم ثبوتها ، فليس للزيارة إلاّ سند معنعن واحد ، لا غير ، وهو سند ابن قولويه عن شيخه حكيم .

» اللهم إلا أن يقال: بأن عبارة « قال صالح بن عقبة وسيف بن عميرة » في المصباح من قول ابن بزيع ، لا من كلام الطوسي ، فابن بزيع واقع في سند متن الزيارة ، ولهذا السبب ذكر ابن قولويه كلا السندين أولاً ، ولو كان لكل رواية سندها الخاص بها لم يحسن ذلك ، بل لم تجر العادة به عند المحدثين ، فإنهم يذكرون لكل رواية سندها مع متنها ، إلا أن يكون لها سندان فيذكرونها معاً ، وعلى هذا فيكون كل من ابن بزيع والطيايبي يرويان عن ابن عقبة وسيف ، وهما جميعاً عن علقمة الحضرمي .

لكن الحق تعدد الرواية في الكامل ظاهراً ، وأن عبارة: « قال صالح بن عقبة وسيف بن عميرة » هي من كلام الطيايبي ، فإنه هو الذي يروي عنهما معاً حسب السند الأول فيه ، ويؤيد هذا عدم رواية ابن بزيع عن سيف ، بينما توجد روايات روى فيها عن عقبة .

نكتة: ليس من المحتمل عطف جملة « ومحمد بن إسماعيل » على قوله « حكيم » ؛ لأن ابن بزيع ليس من مشايخه ولا من مقاربي عصره يقيناً ، والظاهر عطفها على جملة « عن سيف بن عميرة » ، فيكون الطيايبي روى عن ابن بزيع عن صالح عن مالك الجهني ، ولا استبعاد في رواية الطيايبي عن ابن بزيع بحسب الطبقة ، لأن الطيايبي توفي سنة ٢٥٩ ، فإذا قلنا إنه عمّر عمراً متوسطاً وهو ٧٠ سنة يكون مولده سنة ١٨٩ تقريباً ، وبما أن ابن بزيع أدرك الإمام الجواد عليه السلام وروى عنه ، وتوفي قبله ، فإذا قرّبنا احتمال أنه توفي ما بين عامي ٢١٠ و ٢١٥ ، وقرّبنا أيضاً أنه عمّر حدود ٧٠ عاماً ، فيكون مولده حدود سنة ١٤٠ ، فهو على كل أسبق طبقة من الطيايبي أو معاصر له ، فيصح أن يروي عنه . ويحتمل قوياً أنه نقلها من كتابه مباشرة ، لتوفر كثير من الأصول آنذاك .

الثانية: أنه جاء في كامل الزيارات أيضاً: قال صالح بن عقبة الجهني وسيف بن عميرة قال علقمة بن محمد الحضرمي: فقلت لأبي جعفر عليه السلام علمني دعاء... الخ. ثم روى الزيارة المعروفة .

وتعليقنا: أنه لم ينسب أحد عقبة بن صالح إلى جهينة لانساباً ولا ولاءً ، بل ذكروا أنه ابن قيس بن سمعان بن أبي ربيحة ، مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وقيل اسمها ريحانة بنت زيد بن شمعون من بني النضير ، وكان صلى الله عليه وآله سبأها منهم في السنة الرابعة ، كما في تاريخ «

» ابن عساكر .

تقييم سند الطوسي :

بما أنّ الطوسي رحمته لم يذكر الوساطة بينه وبين ابن بزيع ، فهنا احتمالات :

١ - أنه رواها عنه مرسلًا ، فتسقط عن الاعتبار سنداً .

٢ - أنه رواها من كتابه الموضوع في « الحج » ، والذي يظهر وجوده عنده آنذاك ، فتكون حجة ، لصحة طريقه إليه ، قال في الفهرست : « ... له كتاب الحج ، أخبرنا به ابن أبي جند عن محمد بن الحسن بن الوليد ، عن علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عنه » . وابن أبي جند ثقة جليل ، لأنه من مشايخ الاجازة .

٣ - أنه رواها من كتاب صالح بن عقبة ، قال في الفهرست : « له كتاب أخبرنا به ابن أبي جند ، عن ابن الوليد ، عن الصفار ، عن محمد بن الحسين ، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع ، عنه » .

وهي طريق صحيحة .

والمناسب لقوله : « روى محمد بن إسماعيل بن بزيع » أنه رواها من كتابه الموجود عنده أو بحسب طريقه إليه ، وقد كانت في عهده كثير من كتب الأصحاب وأصولهم ، كما ينبئ عن ذلك قوله رحمته في خطبة الاستبصار : « أما بعد فإني رأيت جماعة من أصحابنا لما نظروا في كتابنا الكبير الموسوم بتهديب الأحكام ، ورأوا ما جمعنا فيه من الأخبار المتعلقة بالحلال والحرام ، ووجدوها مشتملة على أكثر ما يتعلّق بالفقه من أبواب الأحكام ، وأنه لم يشذ عنه في جميع أبوابه وكتبه ممّا ورد في أحاديث أصحابنا وكتبهم وأصولهم ومصنّفاتهم إلا نادر قليل وشاذ يسير » ، انتهى .

إذ لولا توفرها عندهم وإطلاعهم عليها لم يصحّ الحكم منهم بذلك . بل يظهر من كلام ابن طاووس في الاقبال وجود أصول حديثية عنده ، مثل أصل حماد الأنصاري ، وكان ينقل منه مباشرة ، مع تأخره عن الشيخ الطوسي بنحو قرنين ونصف . وقد صرح رحمته في مشيخة « التهذيبين » بأنه يورد الخبر من الأصل أو الكتاب نفسه ، وأنه إنّما ذكر طرقة إلى أصحابها لتخرج عن حد الإرسال ، فلاحظ كلامه هناك . فلا بعد إطلاقاً في أنه هنا رواها »

» من كتاب ابن بزيع مباشرةً ، كما صنع ابن قولويه ، ويحتمل روايته لها من كتاب صالح نفسه ، باعتبار أن صالحاً أكثر من رواية هذا الصنف من الروايات ، وفي كثير منها يروي عنه ابن بزيع ، حتى رماه ابن الغضائري بالغلو ! فيقوى كون كتابه المذكور مخصصاً لها ، أو لها النصيب الأكبر منه ، وقد روى عنه ابن بزيع في كامل الزيارات عدداً من الروايات في هذا السياق .

وإلى هنا لم تثبت صحة سند الزيارة ، لوجود ضعفاء أو غير موثقين .

أجل .. يمكن تصحيح السند عن طريق رواية محمد بن خالد الطيالسي عن سيف بن عميرة ، حيث حكى ما فعله صفوان ، وفيها : « فدعا صفوان بالزيارة التي رواها علقمة بن محمد الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام في يوم عاشوراء .. » وهي مروية في المصباح بلفظ « وروى محمد بن خالد الطيالسي عن سيف بن عميرة » وطريق الشيخ إلى كتاب الطيالسي هي : الحسين بن عبيد الله ، عن أحمد بن محمد بن يحيى ، عن أبيه ، عن محمد بن علي بن محبوب ، عنه . وهي طريق صحيحة ، فإن الحسين بن عبيد الله هو الغضائري ، شيخ النجاشي والطوسي ، وهو ثقة معتمد ، لأنه من مشايخ الإجازة ، ويعول عليه في التوثيق . وهو يروي عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار أبي علي الأشعري القمي ، وهو ثقة جليل ، لترحم الشيخ الصدوق عليه في العلل في الحديث الثالث من الباب ١٠٥ ، والحديث الرابع والعشرين من الباب ١٥٣ ، وترضيه عنه في الحديث الثالث من الباب ١٠٦ ، وقد حكم المشهور بصحة حديثه ، وأكثر العلامة الحلبي من تصحيح حديثه أيضاً ، وهو معدود من مشايخ الإجازة ، وهذا يكفينا في توثيقه بل وجلالته ، فلا وجه لتوقف السيد الخوئي رحمته الله في وثاقته ، وإن أبيت إلا تضعيفه فاعلم إن للشيخ طريقاً سالكةً إلى جميع روايات وكتب ابن محبوب محمد بن علي ، قال في الفهرست في ترجمة الرجل بعد أن ذكر طريقين : « وأخبرنا بها أيضاً جماعة عن محمد بن علي بن الحسين ، عن أبيه ومحمد بن الحسن ، عن أحمد بن إدريس عنه » ، وهي طريق صحيحة .

وأما أبوه محمد بن يحيى العطار ، فهو موثق صريحاً ، وكذا ابن محبوب محمد بن

النور السابع

في بيان كيفية قراءة زيارة عاشوراء

لنيل الثواب والفضيلة وقضاء الحوائج

المعروف عند طلاب العلوم الشرعيّة ، بل وعند أكابر وأعظم العلماء أنّهم يقرأون زيارة عاشوراء لأجل قضاء الحوائج ، وهذه بدعة محضة ، لا سيّما إدامة قراءتها لمدة أربعين يوماً كوردٍ لقضاء الحوائج ، إذ لم يرد دليل خاصّ في قراءة هذه الزيارة أربعين يوماً كوردٍ لذلك ، وليس في الأدلّة العامّة أيضاً ما يدلُّ عليه .

وإن كان القصد من قراءتها التوسّل ، فهو ليس صحيحاً بإطلاقه ، لأنّ طريقة

» وأما الطيالسي فقد أعلمناك أنّه ثقة لرواية أجلاء عنه ، فلاحظ .

وأما سيف بن عميرة فهو منصوص الوثاقة ، وقد تقدّم .

وبهذه الطريقة تثبت زيارة عاشوراء سنداً ، لأنّه ليس لعلقمة زيارة عاشوراء أخرى يرويها ، فيكون المراد منها في كلام سيف هي نفسها الزيارة المعروفة ، وكذا تثبت وثاقة علقمة نفسه ، لأنّ صفوان زار الحسين عليه السلام بالزيارة التي رواها عن الإمام الباقر عليه السلام وكذا هو معتمدٌ عند سيف لقوله : « فسألت صفوان فقلت له : إن علقمة بن محمّد لم يأتنا بهذا عن أبي جعفر عليه السلام إنّما أتانا بدعاء الزيارة » ومراده : أنّ علقمة روى متن الزيارة فقط ، وسمّاه (دعاء الزيارة) باعتبار تضمّنها لأدعية ، ولم يرو الدعاء الطويل الذي رواه صفوان عن الإمام الصادق عليه السلام وهو الدعاء المعروف بدعاء علقمة ، وحقّه أن يُعرف بدعاء صفوان .

والنتيجة : صحّة سند الزيارة بهذه الطريق ، وثبوت زيارة عاشوراء المرويّة عن علقمة ، علاوة على عمل الأصحاب بها قديماً وحديثاً ، وتلقينهم لها بالقبول ، والله الحمد .

التوسّل يجب أن تكون بدلالة الشارع وإرشاده .

وكيف كان فقراءة هذه الزيارة ينبغي أن تكون بنحوين وقصدين :

الأول: بقصد نيل الثواب وكسب الفضيلة .

والثاني: بقصد قضاء الحوائج .

ولا حاجة للأربعين يوماً في ذلك ، بل تكفي المرّة الواحدة ، وأنا الحقير قد رأيت العجائب في قراءتها لقضاء المهمّات ، بل تُعد بحق هذا السيّد المظلوم من خرق العادات ، وسوف أذكر ذلك في الخاتمة إن شاء الله ، كي يستفيد المؤمنون من اكسير السعادة هذه .

ولكل من النحويين والقصدين شرائط ، ستُذكر لاحقاً .

والخلط بين هذين النحويين بجانب للصواب ، إذ إنّ لكل واحد منهما مقصوداً خاصاً يراد منه ، وهذا ما ستنتطرق إليه مشروحاً في آتي الكلام .

وأما أولئك الذين يقرأون هذه الزيارة ولا يحصلون على ما يريدون فإنهم لم يعرفوا شرائطها المطلوبة . وأنا جذلان أن حوّلت إليّ هذه الخدمة ، حتّى أتمكّن من إيصال نفع وفائدة إلى قرّائها ، وأنا أعدهم مع مراعاة تلك الشرائط بالوصول إلى المقصود ، إن شاء الله تعالى .

وليُعلم بأنّه لا أثر لزيارة عاشوراء وحدها في قضاء الحاجات ، بل لا بدّ من ضمّ زيارة أمير المؤمنين عليه السلام السادسة إليها ، مع الشرائط المخصوصة الآتي ذكرها ، ذلك أنّه ليس في أدلّتها ورواياتها ما يفيد أنّها وحدها مؤثّرة ، ومن هنا قال الإمام عليه السلام ما معناه : « اقرأوها بشرائطها أضمن لكم »^(١) .

(١) قريب من هذا المعنى جاء في رواية صفوان عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « يا صفوان ،

وجدت هذه الزيارة مضمونة بهذا الضمان عن أبي ، وأبي عن علي بن الحسين عليه السلام »

النور الثامن

في آداب وشرائط الزيارة

ليعلم إنَّ لكلِّ من زيارة عاشوراء والزيارة المطلقة لسيد الشهداء عليه السلام شرائط وآداب ، يلزمُ القارئُ الاهتمامُ بها ومراعاتها .

وكما يلزم لقضاء الحوائج ردها بالزيارة السادسة للأمير عليه السلام كما مرَّ بك .

كذا يلزم مراعاة الشرائط الخاصّة والعامّة لهذه الزيارة ، فإنَّ لها شرائط بالعنوان الخاصّ وشرائط بالعنوان العامّ .

فمَن كانت في نفسه حاجة يريد قضاءها ، فعليه أن يقرأ هاتين الزيارتين بالشرائط العامّة والخاصّة ، وترجّي المطلوب بلا مراعاتها عبثاً .

« مضموناً بهذا الضمان عن الحسين ، والحسين عن أخيه الحسن مضموناً بهذا الضمان ، والحسن عن أبيه أمير المؤمنين عليه السلام مضموناً بهذا الضمان ، وأمير المؤمنين عن رسول الله صلى الله عليه وآله مضموناً بهذا الضمان ، ورسول الله صلى الله عليه وآله عن جبرئيل عليه السلام مضموناً بهذا الضمان ، وجبرئيل عن الله عزَّ وجلَّ مضموناً بهذا الضمان . وقد آلى الله على نفسه عزَّ وجلَّ أن من زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة من قرب أو بعد ، ودعا بهذا الدعاء قبلت منه زيارته ، وشفّعته في مسأله بالغاً ما بلغت ، وأعطيته سؤله ثم لا ينقلب عني خائباً . بحار الأنوار: الجزء ٩٧ ، الباب ٤ .

النور التاسع

في بيان ثواب وفضائل زيارة عاشوراء

وهو كالتمهيد للنور العاشر ، وهو المقصود الأساس لهذه الرسالة .
وبما أنّ لزيارة عاشوراء بعنوانها الخاصّ ثواباً ، وبالعنوان العامّ ثواباً ، فنحن
ذاكرون شيئاً من ثواب العنوانين .

روايات الثواب والفضيلة^(١) :

١ - رواية عن الإمام محمّد الباقر عليه السلام ، قال : « من زار الحسين عليه السلام في يوم عاشوراء
من المحرّم حتّى يظلّ عنده باكياً لقي الله عزّ وجلّ يوم يلقاه بثواب ألفي حجّة ، وألفي
عمرة ، وألفي غزوة ، وثواب كلّ حجّة وعمرة وغزوة كثواب من حجّ واعتمر وغزا
مع رسول الله صلى الله عليه وآله ومع الأئمة الراشدين عليهم السلام .

قال : قلت : جعلت فداك ، فما لمن كان في بعد البلاد وأقاصيها ، ولم يمكنه
المصير إليه في ذلك اليوم ؟

قال : إذا كان ذلك اليوم برز الى الصحراء ، أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره ، وأوماً
إليه بالسلام واجتهد على قاتله بالدعاء ، وصلى بعده ركعتين ، يفعل ذلك في صدر
النهار قبل الزوال .

ثمّ ليندب الحسين عليه السلام ويبكيه ، ويأمر من في داره بالبكاء عليه ، ويقوم في
داره مصيبته بإظهار الجزع عليه ، ويتلاقون بالبكاء بعضهم بعضاً بمصاب الحسين عليه السلام

(١) يُرجع فيها الى كامل الزيارات ، والجزء ٩٨ من بحار الأنوار .

فأنا ضامن لهم إذا فعلوا ذلك على الله عز وجل جميع هذا الثواب»^(١).

٢ - وفي رواية عنه أيضاً ، قال : « فمن فعل ذلك كتب له ثواب ألف ألف حجة ، وألف ألف عمرة ، وألف ألف غزوة ، كلها مع رسول الله ﷺ ، وكان له ثواب مصيبة كل نبي ورسول وصديق وشهيد مات أو قتل ، منذ خلق الله الدنيا إلى أن تقوم الساعة »^(٢).

٣ - عن صفوان الجمال ، عن الإمام الصادق عليه السلام : « إن قارئ زيارة عاشوراء له الجنة ، وهو مشفع فيمن يريد ، وحاجته مقضية في الدنيا ، وأنا الضامن وأبائي وجبرئيل »^(٣).

٤ - رواية ابن سنان عن الإمام الصادق عليه السلام : « إن قارئ زيارة عاشوراء يعطى شيئاً : يوقى ميتة السوء ، ويؤمن هو وأعقابه من المكاره والفقر ، وغلبة العدو ، والجنون والبرص ، والجذام ومن تسلط الشيطان »^(٤).

-
- (١) المؤلف رحمه الله نقل معنى الرواية منقوصاً ، فأوردت محل الشاهد منها كاملاً . وهي مروية في المصباح الكبير / الشيخ الطوسي رحمه الله .
- (٢) هذه الفقرة من كلامه عليه السلام جزء من الرواية الأولى نفسها .
- (٣) رواها الشيخ الطوسي في مصباح المتعجد ، ونصها : « قال لي أبو عبد الله عليه السلام : تعاهد هذه الزيارة وادع بهذا الدعاء وزر به ، فأني ضامن على الله تعالى لكل من زار بهذه الزيارة ، ودعا بهذا الدعاء من قرب أو بعد ، أن زيارته مقبولة ، وسعيه مشكور ، وسلامه واصل غير محجوب ، وحاجته مقضية من الله تعالى بالغاً ما بلغت ولا يخيبه .
- يا صفوان ، وجدت هذه الزيارة مضمونة بهذا الضمان عن أبي ، وأبي عن علي بن الحسين عليه السلام مضموناً بهذا الضمان عن الحسين ، والحسين عن أخيه الحسن مضموناً بهذا الضمان ، والحسن عن أبيه أمير المؤمنين عليه السلام مضموناً بهذا الضمان ، وأمير المؤمنين عن رسول الله ﷺ مضموناً بهذا الضمان ، ورسول الله ﷺ عن جبرئيل عليه السلام مضموناً بهذا الضمان ، وجبرئيل عن الله عز وجل مضموناً بهذا الضمان » .
- (٤) هذه الرواية رواها ابن طاووس في الاقبال ، وهي رواية طويلة في زيارة عاشوراء »

٥- رواية صالح بن عقبة ، عن مالك الجهني ، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام ، قال : « من زار الحسين عليه السلام يوم عاشورا حتى يظلّ عنده باكياً لقي الله عزّ وجلّ يوم القيامة بثواب ألفي ألف حجة ، وألفي ألف عمرة ، وألفي ألف غزوة ، وثواب كلّ حجة وعمرة وغزوة كثواب من حجّ واعتمر وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وآله ومع الأئمة الراشدين ، صلوات الله عليهم » (١) .

٦- في « بحار الأنوار » : عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « من زار قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه كتبه الله في عليين » (٢) .

٧- عن محمد بن مسلم : « أنّ زائره مجاب الدعوة ، وأنّ أيام الزيارة لا تُحتسب من أيام حياته ، وأنه ملحق بالنبّي الخاتم في درجته » (٣) .

» والدعاء على أعداء آل محمد ، وفيها : « واعلم أنّ الله عزّ وجلّ يعطي من صلى هذه الصلاة في ذلك اليوم ودعا بهذا الدعاء عشر خصال ، منها : أنّ الله تعالى يوقيه من ميتة السوء ، ولا يعاون عليه عدواً إلى أن يموت ، ويوقيه من المكاره والفقر ، ويؤمنه الله من الجنون والجذام ، ويؤمن ولده من ذلك إلى أربع أعقاب ، ولا يجعل للشيطان ولا لأوليائه عليه سبيلاً » . الإقبال : الفصل ١٣ من الباب الأول .

(١) هذه الرواية هي الرواية الأولى نفسها ، والفرق أنّ الأولى برواية مصباح الشيخ صلى الله عليه وآله وهذه برواية كامل الزيارات لابن قولويه صلى الله عليه وآله .

(٢) بحار الأنوار : الجزء ٩٨ ، الباب ١٠ ، الحديث ١ .

(٣) جاء في روايته ، قال : « سمعت أبا جعفر وجعفر بن محمد عليهما السلام يقولان : إنّ الله (تعالى) عوّض الحسين عليه السلام من قتله أن جعل الإمامة في ذريته ، والشفاء في تربته ، وإجابة الدعاء عند قبره ، ولا تعدّ أيام زائريه جائياً وراجعاً من عمره .

قال محمد بن مسلم : فقلت لأبي عبد الله عليه السلام : هذا الجلال ينال بالحسين عليه السلام فما له في نفسه ؟

قال : إنّ الله (تعالى) ألحقه بالنبّي صلى الله عليه وآله فكان معه في درجته ومنزلته ، ثمّ تلا أبو عبد الله : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ الطور ٥٢ : ٢١ .

- ٨- عن محمد القمي : « أن ثوابها كثواب زيارة الله في عرشه »^(١) .
- ٩- عن حسين : « أن في كل قدم حسنة ومحو سيئة ، وكتب من الفائزين ، وبشره ملك من قبل الرسول بغفران الذنوب »^(٢) .
- ١٠- عن ابن الطمحان : « أنه ما من أحد يوم القيامة إلا وتمنى أن كان من زوار قبر الحسين عليه السلام »^(٣) .
- ١١- عن ابن ميثم ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « من سره أن يكون على موائد النور يوم القيامة فليكن من زوار الحسين بن علي عليه السلام » .
- ١٢- عن ابن حماد : « أن قلب الزائر يطمئن قلبه ، وتتباهى الملائكة بالنزول إليه ، وتصلي عليه في مصلاه ، وتغبطه الإنس والجن »^(٤) .

- (١) روى الحسين بن محمد القمي ، عن الرضا عليه السلام ، قال : « من زار قبر الحسين عليه السلام بشط فارات كان كمن زار الله فوق عرشه » .
- (٢) جاء في روايته كما في كامل الزيارات بسنده عن الحسين بن ثوير بن أبي فاختة ، قال : « قال أبو عبد الله عليه السلام : « يا حسين ، من خرج من منزله يريد زيارة قبر الحسين بن علي عليه السلام إن كان ماشياً كتب الله له بكل خطوة حسنة ومحى عنه سيئة ، حتى إذا صار في الحائر كتبه الله من المفلحين المنجحين ، حتى إذا قضى مناسكه كتبه الله من الفائزين ، حتى إذا أراد الانصراف أتاه ملك فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وآله يقرؤك السلام ، ويقول لك : استأنف العمل فقد غفر لك ما مضى » .
- (٣) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « سمعته وهو يقول : ما من أحد يوم القيامة إلا وهو يتمنى أنه من زوار الحسين بن علي عليه السلام لما يرى مما يصنع بزوار الحسين من كرامتهم على الله » .
- (٤) جاء في روايته في حديث طويل : « فقلت له - للصادق عليه السلام - : جعلت فداك ، قد كنت آتبه حتى بليت بالسلطان وفي حفظ أموالهم ، وأنا عندهم مشهور ، فتركت للتقية إتيانه ، وأنا أعرف ما في إتيانه من الخير .

١٣ - عن صفوان: «إنَّ الحسنه منه بألف ألف حسنة، وإنَّ الملائكة لتستغفر له إذا أذنب»^(١).

١٤ - عن ابن أسباط: «إنَّ هذه الزيارة نافعة للعاقرة»^(٢).

١٥ - عن زرارة: «إنَّ زائره يجلس مع الحسين بن عليٍّ عليه السلام في ظلِّ العرش، وتحطُّنه الحور العين يطلبن لقاءه»^(٣).

» فقال: هل تدري ما فضل من أتاه وما له عندنا من جزيل الخير؟
فقلت: لا.

فقال: أما الفضل فيباهيه ملائكة السماء، وأما ما له عندنا فالترحم عليه كلَّ صباح ومساء. ولقد حدّثني أبي أنه لم يخل مكانه منذ قتل من مصلاً يصلي عليه، من الملائكة أو من الجنّ أو من الإنس أو من الوحش، وما من شيء إلا وهو يغبط زائره ويتمسح به، ويرجو في النظر إليه الخير، لنظره إلى قبره».

(١) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «أهون ما يكسب زائر الحسين عليه السلام في كلِّ حسنة ألف ألف حسنة، والسيئة واحدة، وأين الواحدة من ألف ألف».

ثم قال: يا صفوان، أبشر إنَّ لله ملائكة معها قضبان من نور، فإذا أراد الحفظة أن يكتب على زائر الحسين سيئة، قالت الملائكة للحفظة: كفي فتكف، فإذا عمل حسنة قالت لها: اكتبي أولئك الذين يبذل الله سيئاتهم حسنات».

(٢) جاء عنه عن غير واحد من أصحابه، قال: «لما بلغ أهل البلدان شهادة أبي عبد الله عليه السلام قدمت كلُّ امرأة نزور (النزور التي لا تلد أبداً)، وكانت العرب تقول للمرأة النزور: لا تلد أبداً إلا أن تحضر قبر رجل كريم، وإلا أن تخطي قبر رجل كريم، فلما قيل للناس إن الحسين ابن رسول الله صلى الله عليه وآله قد وقع آتته مائة ألف امرأة لا تلد فولدن كلهن».

(٣) جاء في روايته عن أحدهما عليهما السلام، أنه قال: «يا زرارة، ما في الأرض مؤمنة إلا وقد وجب عليها أن تسعد فاطمة عليها السلام في زيارة الحسين عليه السلام».

ثم قال: يا زرارة، إنَّه إذا كان يوم القيامة جلس الحسين عليه السلام في ظلِّ العرش، وجمع الله زوّاره وشيعته، ليبصروا من الكرامة والنصرة والبهجة والسرور إلى أمر لا يعلم»

١٦ - عن ذريح : « إنَّ الزائر من أولياء الله ويباهي به ، وإنَّه تعالى أقسم ليدخلنه الجنة »^(١) .

١٧ - عن الصيرفي : « إنَّ من أراد الله به خيراً يسَّر له حبَّ زيارة الحسين »^(٢) .

١٨ - عن محمّد البصري : « إنَّ الله يعطي زائره نوراً يغشى كلَّ شيء ، ولا يحجزه شيء حتّى يصل حوض الكوثر ، فيروى بيد أمير المؤمنين عليه السلام »^(٣) .

« صفته إلا الله ، فيأتيهم رسل أزواجهم من الحور العين من الجنة فيقولون : إنا رسل أزواجكم إليكم . يقلن : إنا قد اشتقناكم وأبطأتم عنا ، فيحملهم ما هم فيه من السرور والكرامة على أن يقولوا لرسولهم : سوف نجيثكم إن شاء الله . »

(١) جاء في روايته في حديث عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « يا ذريح ، دع الناس يذهبون حيث شاؤوا ، والله إنَّ الله ليباهي بزائر الحسين بن عليّ ، والوافد يفده الملائكة المقربين وحملة عرشه ، حتّى إنَّه ليقول لهم : أما ترون زوار قبر الحسين أتوه شوقاً إليه وإلى فاطمة بنت رسول الله محمّد ، أما وعزّتي وجلالي وعظمتي ، لأوجبن لهم كرامتي ، ولأدخلنهم جنّتي التي أعددتها لأوليائي ولأنبيائي ورسلي . »

يا ملائكتي ، هؤلاء زوّار قبر الحسين حبيب محمّد رسولي ومحمّد حبيبي ، ومن أحبّني أحبّ حبيبي ، ومن أحبّ حبيبي أحبّ من يحبه ، ومن أبغض حبيبي وأبغضني كان حقاً عليّ أن أعذبه بأشدّ عذابي ، وأحرقه بحرّ ناري ، وأجعل جهنّم مسكنه ومأواه ، وأعذبه عذاباً شديداً لا أعذبه أحداً من العالمين . »

(٢) جاء في روايته عمّن حدّثه ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « من أراد الله به الخير قذف في قلبه حبّ الحسين عليه السلام وحبّ زيارته ، ومن أراد الله به السوء قذف في قلبه بغض الحسين وبغض زيارته . »

(٣) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « سمعت أبي يقول لرجل من مواليه - وسأله عن الزيارة - فقال له : من تزور ومن تريد به ؟ »

قال : الله تبارك وتعالى .

فقال : من صلّى خلفه صلاة واحدة يريد بها الله ، لقي الله يوم يلقاه وعليه من النور »

١٩- عن سيف: «إن زائره يشفع لمائة رجل مستحقين للنار»^(١).

٢٠- عن ابن هلال، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «قلت: جعلت فداك، ما أدنى ما لزائر الحسين؟

فقال لي: يا عبد الله، إن أدنى ما يكون له أن الله يحوطه في نفسه وماله، حتى يردّه إلى أهله، فإذا كان يوم القيامة كان الله الحافظ له».

٢١- عن ابن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام - في حديث - قال: «أتاه رجل فقال له: يا بن رسول الله، هل يُزار والدك؟

قال: فقال: نعم، ويصلّي عنده، ويصلّي خلفه ولا يتقدّم عليه.

قال: فما لمن أتاه؟

قال: الجنة إن كان يأتّم به.

قال: فما لمن تركه رغبة عنه؟

قال: الحسرة يوم الحسرة.

قال: فما لمن أقام عنده؟

قال: كلُّ يوم بألف شهر.

« ما يغشى له كلُّ شيء يراه، والله يكرم زوّاره ويمنع النار أن تنال منهم شيئاً، وأن الزائر له لا يتناهى له دون الحوض، وأمير المؤمنين عليه السلام قائم على الحوض يصفحه ويرويه من الماء، وما يسبقه أحد إلى ورود الحوض حتى يروى، ثمّ ينصرف إلى منزله من الجنة، معه ملك من قبل أمير المؤمنين يأمر الصراط أن يذلّ له، ويأمر النار أن لا يصيبه من لفحها شيء حتى يجوزها، ومعه رسوله الذي بعثه أمير المؤمنين عليه السلام ».

(١) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «سمعت يقول: زائر الحسين عليه السلام مشفع يوم القيامة لمائة رجل كلهم قد وجبت لهم النار، ممّن كان في الدنيا من المسرفين».

قال : فما للمنفق في خروجه إليه والمنفق عنده ؟

قال : درهم بألف درهم .

قال : فما لمن مات في سفره إليه ؟

قال : تشييعه الملائكة وتأتيه بالحنوط والكسوة من الجنة ، وتصلّي عليه إذ كفن ، وتكفنه فوق أكفانه ، وتفرش له الريحان تحته ، وتدفع الأرض حتى تصور من بين يديه مسيرة ثلاثة أميال ، ومن خلفه مثل ذلك ، وعند رأسه مثل ذلك ، وعند رجليه مثل ذلك ، ويفتح له باب من الجنة إلى قبره ، ويدخل عليه روحها وريحانها حتى تقوم الساعة .

قلت : فما لمن صلّى عنده ؟

قال : من صلّى عنده ركعتين لم يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياه .

قلت : فما لمن اغتسل من ماء الفرات ثم أتاه ؟

قال : إذا اغتسل من ماء الفرات وهو يريد تساقطت عنه خطاياها كيوم ولدته أمه .

قال : قلت : فما لمن يجهّز إليه ولم يخرج لعلّة تصيبه ؟

قال : يعطيه الله بكلّ درهم أنفقه مثل أحد من الحسنات ، ويخلف عليه أضعاف ما أنفقه ، ويصرف عنه من البلاء ممّا قد نزل ليصيبه ، ويدفع عنه ويحفظ في ماله .

قال : قلت : فما لمن قتل عنده جار عليه سلطان فقتله ؟

قال : أوّل قطرة من دمه يغفر له بها كلّ خطيئة ، وتُغسل طينته التي خلق منها الملائكة حتى تخلص كما خلصت الأنبياء المخلصين ، ويذهب عنها ما كان خالطها من أجناس طين أهل الكفر ، ويغسل قلبه ويشرح صدره ويملاً إيماناً ، فيلقى الله وهو مخلص من كل ما تخالطه الأبدان والقلوب ، ويكتب له شفاعَةً في أهل بيته وألف من إخوانه ، وتولّى الصلاة عليه الملائكة مع جبرئيل وملك الموت ، ويؤتى بكفنه

وحنوطه من الجنة ، ويوسع قبره عليه ، ويوضع له مصابيح في قبره ، ويفتح له باب من الجنة ، وتأتيه الملائكة بالطرف من الجنة ، ويرفع بعد ثمانية عشر يوماً إلى حظيرة القدس ، فلا يزال فيها مع أولياء الله حتى تصيبه النفخة التي لا تبقي شيئاً ، فإذا كانت النفخة الثانية وخرج من قبره كان أول من يصافحه رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين عليّ عليه السلام والأوصياء ، ويبشرونه ويقولون له : الزمنا ، وقيمونه على الحوض فيشرب منه ويسقي من أحب .

قلت : فما لمن حبس في إتيانه ؟

قال : له بكل يوم يحبس ويغتم فرحة إلى يوم القيامة ، فإن ضرب بعد الحبس في إتيانه كان له بكل ضربة حوراء ، وبكل وجع يدخل على بدنه ألف ألف حسنة ، ويمحى بها عنه ألف ألف سيئة ، ويرفع له بها ألف ألف درجة ، ويكون من محدثي رسول الله ﷺ حتى يفرغ من الحساب ، فيصافحه حملة العرش ويقال له : سل ما أحببت ... الخ» (١) .

٢٢- عن ابن الجعفي : «إن لكل ركعة في زيارته أجر ألف حجّ وألف عمرة ، وأجر عتق ألف نسمة وألف غزوة في سبيل الله مع النبي» (٢) .

(١) وتام الرواية : «... ويؤتى بضاربه للحساب ، فلا يُسئل عن شيء ولا يحتسب بشيء ، ويؤخذ بضبعه حتى ينتهي به إلى ملك يحبوه ويتحفه بشربة من الحميم وشربة من الغسلين ، ويوضع على مقال في النار ، فيقال له : ذق بما قدّمت يداك فيما اتيت إلى هذا الذي ضربته ، وهو وفد الله ووفد رسوله ، ويأتي بالمضروب إلى باب جهنم ويقال له : انظر إلى ضاربك وإلى ما قد لقي ، فهل شفيت صدرك وقد اقتصر لك منه؟ فيقول : الحمد لله الذي انتصر لي ولولد رسوله منه» .

(٢) جاء في روايته ، قال : «قال أبو عبد الله عليه السلام للمفضل - في حديث طويل في زيارة قبر الحسين عليه السلام - : ثم تمضي إلى صلاتك ولك بكل ركعة ركعتا عنده كشواب من حجّ ألف حجّة ، واعتمر ألف عمرة ، وأعتق ألف رقبة ، وكأنما وقف في سبيل الله ألف مرّة»

- ٢٣- عن ابن خارجه: «إنه يُغفر للزائر ما تقدّم من ذنبه وما تأخر، وإنّ الإمام قال في ذلك: ألم احلف لك ، ألم احلف لك ، ألم احلف لك»^(١).
- ٢٤- عن القداح: «إنّ زيارته تجعل الشقي سعيداً»^(٢).
- ٢٥- عن ابن مهران: «إنّ جبرئيل وميكائيل وإسرافيل يشيّعون زائره إلى داره»^(٣).
- ٢٦- عن ابن الدهان: «إنّ الله تعالى يناجي زائره ويقول: عبدي ، سلني أعطك»^(٤).
- ٢٧- عن ابن ميمون: «إنّ زائره يكون من حزب الله وحزب الملائكة والرسول

« مع نبيّ مرسل ».

- (١) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: «قلت: جعلت فداك ، ما لمن أتى قبر الحسين زائراً له ، عارفاً بحقه ، يريد به وجه الله تعالى والدار الآخرة؟ فقال له: يا هارون ، من أتى قبر الحسين عليه السلام زائراً له عارفاً بحقه ، يريد به وجه الله والدار الآخرة ، غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر.
- ثمّ قال لي ثلاثاً: ألم أحلف لك ، ألم أحلف لك ، ألم أحلف لك؟!» .
- (٢) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: «قلت له: ما لمن أتى قبر الحسين عليه السلام زائراً عارفاً بحقه غير مستكبر ولا مستنكف؟ قال: يكتب له ألف حجة مقبولة ، وألف عمرة مبرورة ، وإن كان شقياً كتب سعيداً ، ولم يزل يخوض في رحمة الله عزّ وجلّ» .
- (٣) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: «من زار قبر الحسين وهو يريد الله عزّ وجلّ شيّعه جبرئيل وميكائيل وإسرافيل ، حتى يرد إلى منزله» .
- (٤) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: «إنّ الرجل يخرج إلى قبر الحسين عليه السلام فله إذا خرج من أهله بأول خطوة مغفرة ذنوبه ، ثمّ لم يزل يقُدّس بكلّ خطوة حتى يأتيه . فإذا أتاه ناجاه الله: عبدي سلني أعطك ، أدعني أجبك ، اطلب مني أعطك ، سلني حاجة أقضها لك .

قال: وقال: أبو عبد الله عليه السلام: وحق على الله أن يعطي ما بذل» .

وأهل بيته ، وإنّ زائره وجهنم لا يترآن»^(١).

٢٨ - عن ابن زرارة : « إنّ زائره يدخل الجنة قبل الناس بأربعين سنة وهم في الحساب»^(٢).

٢٩ - عن زيد الشحام : « إنّ زائره يُعطى كتابه بيمينه»^(٣).

٣٠ - عن محمد بن مسلم : « إنّ زيارته تدفع الهدم والغرق ، والحريق وأكل السباع»^(٤).

٣١ - عن ابن مروان : « إنّ زيارته تزيد في الرزق ، وتعجّل في التفريج عن الزائر»^(٥).

(١) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « يا عليّ ، زر الحسين ولا تدعه .

قال : قلت : ما لمن أتاه من الثواب ؟

قال : من أتاه ماشياً كتب الله له بكلّ خطوة حسنة ، ومحا عنه سيئة ، ورفع له درجة .
فإذا أتاه وكلّ الله به ملكين يكتبان ما خرج من فيه من خير ، ولا يكتبان ما يخرج من فيه من سيئ ولا غير ذلك .

فإذا انصرف ودّعوه وقالوا : يا وليّ الله ، مغفور لك ، أنت من حزب الله وحزب رسوله وحزب أهل بيت رسوله ، والله لا ترى النار بعينك أبداً ، ولا تراك ولا تطعمك أبداً .

(٢) جاء في روايته ، قال : « سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن لزوار الحسين بن عليّ عليه السلام يوم القيامة فضلاً على الناس .

قلت : وما فضلهم ؟

قال : يدخلون الجنة قبل الناس بأربعين عاماً ، وسائر الناس في الحساب والموقف .

(٣) جاء في روايته ، قال : « سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : « من أتى قبر الحسين تشوقاً إليه كتبه الله من الأمنين يوم القيامة ، وأعطى كتابه بيمينه » .

(٤) جاء في روايته عن أبي جعفر عليه السلام ، قال : « مروا شيعتنا بزيارة الحسين بن عليّ عليه السلام ، فإنّ زيارته تدفع الهدم والغرق والحرق وأكل السبع » .

(٥) جاء في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « سمعته يقول : زوروا الحسين ولو كلّ سنة ، فإنّ كلّ من أتاه عارفاً بحقه ، غير جاحد ، لم يكن له عوض غير الجنة ، ورزق »

٣٢- عن ابن وهب: «إن الإمام الصادق عليه السلام دعا لزائر الحسين عليه السلام» (١).

« رزقاً واسعاً ، وأتاه الله بفرج عاجل ، إن الله وكل بقبر الحسين أربعة آلاف ملك ، كلهم سيكونون ويشيرون من زاره إلى أهله ، فإن مرض عادوه ، وإن مات حضروا جنازته بالاستغفار له والترحم عليه . »

(١) جاء في روايته ، قال : « دخلت علي أبي عبد الله عليه السلام وهو في مصلاه ، فجلست حتى قضى صلاته ، فسمعتة وهو يناجي ربه ويقول : اللَّهُمَّ يَا مَنْ خَصَّنَا بِالْكَرَامَةِ ، وَوَعَدَنَا بِالشَّفَاعَةِ ، وَخَصَّنَا بِالْوَصِيَّةِ ، وَأَعْطَانَا عِلْمَ مَا مَضَى وَعِلْمَ مَا بَقِيَ ، وَجَعَلَ أَفْنِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْنَا ، اغْفِرْ لِي وَإِخْوَانِي وَزُؤَارِ قَبْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ الَّذِينَ أَنْفَقُوا أَمْوَالَهُمْ ، وَأَشْخَصُوا أَبْدَانَهُمْ رَغْبَةً فِي بَرِّنَا ، وَرَجَاءً لِمَا عِنْدَكَ فِي صَلَاتِنَا ، وَسُروراً أَدْخَلُوهُ عَلَيَّ نَبِيَّكَ ، وَإِجَابَةً مِنْهُمْ لِأَمْرِنَا ، وَغَيْظاً أَدْخَلُوهُ عَلَيَّ عَدُوَّنَا ، أَرَادُوا بِذَلِكَ رِضْوَانَكَ ، فَكَافِهِمْ عَنَّا بِالرِّضْوَانِ ، وَاكْلَاهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَخْلَفَ عَلَيَّ أَهَالِيَهُمْ وَأَوْلَادِهِمُ الَّذِينَ خَلَفُوا بِأَحْسَنِ الْخَلْفِ ، وَأَضْحَبَهُمْ وَاكْفَيْهِمْ شَرَّ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ، وَكُلِّ ضَعِيفٍ مِنْ خَلْقِكَ وَشَدِيدٍ ، وَشَرِّ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ، وَأَعْطَيْهِمْ أَفْضَلَ مَا أَمَلُوا مِنْكَ فِي غُرْبَتِهِمْ عَنْ أَوْطَانِهِمْ ، وَمَا أَثَرْنَا بِهِ عَلَيَّ أَبْنَائِهِمْ وَأَهَالِيَهُمْ وَقَرَابَاتِهِمْ . »

اللَّهُمَّ إِنَّ أَعْدَاءَنَا عَابُوا عَلَيْنِهِمْ بِخُرُوجِهِمْ فَلَمْ يَنْهَهُمْ ذَلِكَ عَنِ الشُّخُوصِ إِلَيْنَا خِلَافاً مِنْهُمْ عَلَيَّ مَنْ خَالَفَنَا ، فَازْحَمْ تِلْكَ الْوَجُوهَ الَّتِي غَيَّرْتَهَا الشَّمْسُ ، وَازْحَمْ تِلْكَ الْخُدُودَ الَّتِي تَتَقَلَّبُ عَلَيَّ حَفْرَةَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَازْحَمْ تِلْكَ الْأَعْيُنَ الَّتِي جَرَتْ دُمُوعُهَا رَحْمَةً لَنَا ، وَازْحَمْ تِلْكَ الْقُلُوبَ الَّتِي جَزَعَتْ وَاحْتَرَقَتْ لَنَا ، وَازْحَمْ تِلْكَ الصَّرْحَةَ الَّتِي كَانَتْ لَنَا . اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَوْدِعُكَ تِلْكَ الْأَبْدَانِ ، وَتِلْكَ الْأَنْفُسَ ، حَتَّى تُؤَافِيَهُمْ عَلَيَّ الْحَوْضِ يَوْمَ الْعَطَشِ الْأَكْبَرِ .

فما زال صلوات الله عليه يدعو بهذا الدعاء وهو ساجد ، فلما انصرف قلت له : جعلت فداك ، لو أن هذا الذي سمعته منك كان لمن لا يعرف الله لظننت أن النار لا تطعم منه شيئاً أبداً ، والله لقد تمنيت أني كنت زرته ولم أحج .

فقال لي : ما أقربك منه فما الذي يمنعك من زيارته ؟ يا معاوية لا تدع ذلك .

«

قلت : جعلت فداك ، فلم أدر أن الأمر يبلغ هذا كله .

٣٣- عن صفوان الجمال: «إن زائرته لا يمرّ بشيء إلا دعا له، واستغفرت له الملائكة، وإن درجته لتعلو درجة الشهادة»^(١).

٣٤- عن داود بن فرقد: «إن ثواب زائرته يعدل ثواب مائة ألف شهيد مثل شهداء بدر»^(٢).

٣٥- عن محمد بن مسلم: «إن لزائرته ثواب ألف صائم، وإنه في أمان من عذاب القبر ومن مسائله منكر ونكير، وإنه يعطى يوم القيامة نوراً يضيء ما بين المشرق والمغرب»^(٣).

» فقال: يا معاوية، ومن يدعو لزواره في السماء أكثر ممّن يدعو لهم في الأرض، لا تدعه لخوف من أحد، فمن تركه لخوف رأى من الحسرة ما يتمنى أن قبره كان بيده. أما تحبّ أن يرى الله شخصك وسوادك فيمن يدعو له رسول الله صلى الله عليه وآله؟ أما تحبّ أن تكون غداً ممّن تصافحه الملائكة؟ أما تحبّ أن تكون غداً فيمن يأتي وليس عليه ذنب فيتبع به؟ أما تحبّ أن تكون غداً فيمن يصفح رسول الله ﷺ؟

(١) جاء في روايته في حديث عن أبي عبدالله عليه السلام، أنه قال: «... وإن زائرته ليخرج من رحله فما يقع فيؤه على شيء إلا دعا له، فإذا وقعت الشمس عليه أكلت ذنوبه كما تأكل النار الحطب، وما تبقي الشمس عليه من ذنوبه شيئاً، فينصرف وما عليه ذنب، وقد رفع له من الدرجات ما لا يناله المتشحط بدمه في سبيل الله، ويوكل به ملك يقوم مقامه، ويستغفر له حتى يرجع إلى الزيارة، أو يمضي ثلاث سنين، أو يموت».

(٢) جاء في روايته: قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما لمن زار الحسين عليه السلام في كلّ شهر من الثواب؟

قال: له من الثواب ثواب مائة ألف شهيد مثل شهداء بدر».

(٣) جاء في روايته، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «لو يعلم الناس ما في زيارة الحسين عليه السلام من الفضل لماتوا شوقاً، وتقطعت أنفسهم عليه حسرات.

قلت: وما فيه؟

٣٦- عن الكاهلي : «إنه لا يسئل عن ذنب عمله في حياة الدنيا ، ولو كانت ذنوبه عدد رمل عالج وجبال تهامة وزيد البحر»^(١).

٣٧- عن ابن التميمي : «إن محبّيه يدخلون الجنة ، لا يمنعهم مانع»^(٢).

» قال : من أتاه تشوقاً كتب الله له ألف حجة متقبّلة ، وألف عمرة مبرورة ، وأجر ألف شهيد من شهداء بدر ، وأجر ألف صائم ، وثواب ألف صدقة مقبولة ، وثواب ألف نسمة أريد بها وجه الله ، ولم يزل محفوظاً سنته من كلّ آفة ، أهونها الشيطان ، ووكل به ملك كريم يحفظه من بين يديه ومن خلفه ، وعن يمينه وعن شماله ، ومن فوق رأسه ومن تحت قدمه . فإن مات سنته حضرته ملائكة الرحمة ، يحضرون غسله وأكفانه والاستغفار له ، ويشيّعونه إلى قبره بالاستغفار له ، ويفسح له في قبره مدّ بصره ، ويؤمنه الله من ضغطة القبر ومن منكر ونكير أن يروعانه ، ويفتح له باب إلى الجنة ، ويعطى كتابه بيمينه ، ويعطى له يوم القيامة نوراً يضيء لنوره ما بين المشرق والمغرب ، وينادي مناد : هذا من زوّار الحسين شوقاً إليه ، فلا يبقى أحد يوم القيامة إلا تمنى يومئذ أنه كان من زوّار الحسين عليه السلام .

(١) جاء هذا في روايته عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «من أراد أن يكون في كرامة الله يوم القيامة وفي شفاعة محمد صلى الله عليه وآله فليكن للحسين عليه السلام زائراً ، ينال من الله أفضل الكرامة وحسن الثواب ، ولا يسأله عن ذنب عمله في حياة الدنيا ، ولو كانت ذنوبه عدد رمل عالج وجبال تهامة وزيد البحر ، إن الحسين بن علي عليهما السلام قُتل مظلوماً مضطهداً نفسه وعطشاناً ، هو وأهل بيته وأصحابه» .

(٢) جاء هذا في رواية عبد الله بن شعيب التميمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «ينادي مناد يوم القيامة : أين شيعة آل محمد ؟ فيقوم عنق من الناس لا يحصيهم إلا الله ، فيقومون ناحية من الناس .

ثمّ ينادي مناد : أين زوار قبر الحسين عليه السلام ؟ فيقوم أناس كثير ، فيقال لهم : خذوا بيد من أحببتهم انطلقوا به إلى الجنة ، فيأخذ الرجل من أحب ، حتّى أنّ الرجل من الناس يقول لرجل : يا فلان ، أما تعرفني ! أنا الذي قمت لك يوم كذا وكذا ، فيدخله الجنة ، لا يدفع ولا يمنع» .

٣٨- عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: «كان الحسين بن علي عليه السلام ذات يوم في حجر النبي صلى الله عليه وآله يلاعبه ويضحكه ، فقالت عائشة: يا رسول الله ، ما أشد إعجابك بهذا الصبي !

فقال لها: ويلك ! وكيف لا أحبه ولا أعجب به ! وهو ثمرة فؤادي ، وقرّة عيني !
أما إن أمتي ستقتله ، فمن زاره بعد وفاته كتب الله له حجة من حججتي .

قالت: يا رسول الله حجة من حججك ؟

قال: نعم ، وحجتين من حججتي .

قالت: يا رسول الله حجتين من حججك ؟

قال: نعم وأربعة .

قال فلم تزل تزاذه ويزيد ويضعف حتى بلغ تسعين حجة من حجج رسول الله صلى الله عليه وآله بأعمارها . فسكتت عائشة ، ولو تعجبت لزد .

وشاهده ما ورد في رواية أخرى: «إن زيارته تعدل ألف حجة وألف عمرة»^(١) .

وفي رواية أخرى: «إنها تعدل ألفي ألف حجة وألفي ألف عمرة»^(٢) .

٣٩- عن محمد بن سنان: «إن زيارته تعدل عمرة مقبولة»^(٣) .

٤٠- عن فضيل: «إن زيارته تعدل حجة مع النبي صلى الله عليه وآله»^(٤) .

(١) كما في رواية بن ميمون القدّاح ، المروية في كامل الزيارات: الباب ٦٦ ، الحديث ١٢ .

(٢) كما في رواية مالك الجهني عن الإمام الباقر عليه السلام المروية في كامل الزيارات: الباب ٧١ ، الحديث ٩ .

(٣) جاء في روايته ، قال: «سمعت الرضا عليه السلام يقول: «زيارة قبر الحسين صلوات الله عليه تعدل عمرة مبرورة متقبلة» .

(٤) جاء في روايته عن أبي جعفر عليه السلام ، قال: «زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه وآله ، وزيارة قبور الشهداء وزيارة قبر الحسين بن علي عليه السلام تعدل حجة مبرورة مع رسول الله صلى الله عليه وآله» .

- ٤١- عن ابن حسان: «إنّ زيارته تعدل حجّة وعمرة»^(١).
- ٤٢- عن هارون: «إنّ زيارته تعدل عشر حجج وعشر عمرات»^(٢).
- ٤٣- عن بشير: «إنّ ثواب زيارته عليه السلام يعدل ثواب عشرين حجّة وعشرين عمرة، وجهادٍ مع نبيّ مرسل وإمام معصوم»^(٣).
- ٤٤- عن موسى الحضرمي: «إنّ الإمام الصادق قال لذلك اليمني الذي قال للإمام: إنا نرى في زيارته البركة في أنفسنا وأهالينا وأولادنا وأموالنا ومعاشنا

(١) جاء في روايته، قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام ما يقال: إنّ زيارة قبر الحسين تعدل حجّة وعمرة؟

قال: فقال: إنّما الحجّ والعمرة هاهنا، ولو أنّ رجلاً أراد الحجّ ولم يتهيأ له فاتاه كتبت له حجّة، ولو أنّ رجلاً أراد العمرة فلم يتهيأ له كتبت له عمرة».

(٢) جاء في روايته عن أبي عبد الله، قال: «سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام في حديث له طويل يقول في آخره: بأبي وأمي أنت، رووا عن أبيك في الحجّ؟ قال: نعم حجّة وعمرة، حتّى عدّ عشرة».

(٣) جاء في روايته، قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ربّما فاتني الحجّ فاعترفت عند قبر الحسين عليه السلام.

قال: أحسنت يا بشير، أيّما مؤمن أتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه في غير يوم عيد كتبت له عشرون حجّة وعشرون عمرة مبرورات متقبّلات، وعشرون غزوة مع نبيّ مرسل أو إمام عادل، ومن أتاه في يوم عيد كتبت له مائة حجّة ومائة عمرة ومائة غزوة مع نبيّ مرسل أو إمام عادل، ومن أتاه في يوم عرفة عارفاً بحقه كتبت له ألف حجّة وألف عمرة متقبّلات، وألف غزوة مع نبيّ مرسل أو إمام عادل.

قال: فقلت له: وكيف لي بمثل الموقف؟

قال: فنظر إليّ شبه المغضب ثمّ قال: يا بشير، إنّ المؤمن إذا أتى قبر الحسين عليه السلام يوم عرفة فاغتسل بالفرات، ثمّ توجه إليه كتبت له بكلّ خطوة حجّة بمناسكها. ولا أعلمه إلا قال: وغزوة».

وقضاء حوائجنا: إن زيارة أبي عبد الله عليه السلام تعدل حجة مقبولة زاكية مع رسول الله صلى الله عليه وآله ، فتعجب من ذلك .

فقال: إي والله! وحجتين مبرورتين متقبلتين زاكيتين مع رسول الله صلى الله عليه وآله ، فتعجب من ذلك .

فلم يزل أبو عبد الله عليه السلام يزيد حتى قال: ثلاثين حجة مبرورة متقبلة زاكية مع رسول الله صلى الله عليه وآله (١) .

(١) عن موسى بن القاسم الحضرمي ، قال: «ورد أبو عبد الله عليه السلام في أول ولاية أبي جعفر فنزل النجف ، فقال: يا موسى ، اذهب إلى الطريق الأعظم فقف على الطريق وانظر ، فإنه سيجيئك رجل من ناحية القادسية ، فإذا دنا منك فقل له: ها هنا رجل من ولد رسول الله صلى الله عليه وآله يدعوك ، فإنه سيجيئ معك .

قال: فذهبت حتى قمت على الطريق والحر شديد ، فلم أزل قائماً حتى كدت أعصي وانصرف وادعه ، إذ نظرت إلى شيء مقبل شبه رجل على بعير .

قال: فلم أزل أنظر إليه حتى دنا مني ، فقلت له: يا هذا ، ها هنا رجل من ولد رسول الله صلى الله عليه وآله يدعوك ، وقد وصفك لي .

فقال: اذهب بنا إليه .

قال: فجاء حتى أناخ بعيره ناحية قريباً من الخيمة .

قال: فدعا به ، فدخل الاعرابي إليه ودنوت أنا ، فصرت على باب الخيمة أسمع الكلام ولا أراهما . فقال له أبو عبد الله عليه السلام: من أين قدمت؟

قال: من أقصى اليمن .

قال: فأنت من موضع كذا وكذا .

قال: نعم أنا من موضع كذا وكذا .

قال: فيم جئت ها هنا؟

قال: جئت زائراً للحسين عليه السلام .

فقال أبو عبد الله عليه السلام: فجئت من غير حاجة ليس إلا للزيارة؟

٤٥- عن ابن يسار: «إنّ زيارته تعدل حجّة وعمرة وزيارة قبور الشهداء»^(١).

٤٦- عن ابن عبد الملك: «إنّ زيارته تعدل أكثر من عشرين حجّة». وكان قد أتى بتسعة عشر حجّة فسأل الإمام الصادق أن يدعو له تمام العشرين^(٢)، قال: كنت

» قال: جئت من غير حاجة ليس إلا أن أصلي عنده، وأزوره وأسلم عليه وارجع إلى أهلي.

قال له أبو عبد الله عليه السلام: وما ترون في زيارته؟

قال: نرى في زيارته البركة في أنفسنا وأهاليها وأولادنا وأموالنا ومعايشنا وقضاء حوائجنا.

قال: فقال له أبو عبد الله: أفلا أزيدك من فضله فضلاً يا أخا اليمن!

قال: زدني يا بن رسول الله.

قال: إنّ زيارة أبي عبد الله عليه السلام تعدل حجّة مقبولة زاكية مع رسول الله صلى الله عليه وآله، فتعجب من ذلك، فقال: إي والله وحجتين مبرورتين متقبلتين زاكيتين مع رسول الله صلى الله عليه وآله، فتعجب من ذلك، فلم يزل أبو عبد الله عليه السلام يزيد حتى قال: ثلاثين حجّة مبرورة متقبلة زاكية مع رسول الله صلى الله عليه وآله.

(١) جاء في روايته قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: وكلّ الله بقبر الحسين صلوات الله عليه أربعة آلاف ملك شعثاً غرباً، يبكونه إلى يوم القيامة، وإتيانه تعدل حجّة وعمرة وزيارة قبور الشهداء».

(٢) هكذا ذكر المؤلف، ونصّ الرواية: عن يزيد بن عبد الملك، قال: «كنت مع أبي عبد الله عليه السلام فمرّ قوم على حمر، قال: أين يريد هؤلاء؟ قلت: قبور الشهداء.

قال: فما يمنعهم من زيارة الشهيد الغريب؟!

فقال له رجل من أهل العراق: وزيارته واجبة؟

قال: زيارته خير من حجّة وعمرة، حتى عدّ عشرين حجّة وعمرة.

ثمّ قال: مبرورات متقبّلات.

قال: فوالله ما قمت من عنده حتى أتاه رجل فقال له: إني قد حججت تسعة عشر»

مع أبي عبد الله عليه السلام فمرّ قوم على حمر، قال: أين يريد هؤلاء؟
قلت: قبور الشهداء.

قال: فما يمنعهم من زيارة الشهيد الغريب؟!

فقال له رجل من أهل العراق: وزيارته واجبة؟

قال: زيارته خير من حجة وعمرة، حتى عدّ عشرين حجة وعمرة، ثمّ قال:
مبرورات متقبّلات.

قال: فوالله ما قمت من عنده حتى أتاه رجل فقال له: إني قد حججت تسعة عشر
حجة، فادع الله لي أن يرزقني تمام العشرين.

قال: فهل زرت قبر الحسين؟

قال: لا.

قال: إن زيارته خير من عشرين حجة.

٤٧- عن أبي سعيد المدائني: «إن زيارته تعدل خمس وعشرين حجة»^(١).

٤٨- عن شهاب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «سألني فقال: يا شهاب، كم

حججت من حجة؟

» حجة فادع الله لي أن يرزقني تمام العشرين.

قال: فهل زرت قبر الحسين؟

قال: لا.

قال: إن زيارته خير من عشرين حجة.

(١) جاء في روايته: «دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقلت: جعلت فداك، أتى قبر ابن رسول
الله صلى الله عليه وآله؟

قال: نعم يا أبا سعيد، ائت قبر ابن رسول الله صلى الله عليه وآله أطيب الطيبين، وأطهر الأَطهرين،
وأبَرّ الأبرار، فإنك إذا زرته كتب الله لك به خمسة وعشرين حجة.

فقلت : تسعة عشر حجة .

فقال لي : تتمها عشرين حجة تحسب لك بزيارة الحسين عليه السلام .

٤٩- عن ابن منصور ، قال : « قال أبو عبد الله عليه السلام : كم حججت ؟

قلت : تسعة عشر .

قال : أما إنك لو أتممت إحدى وعشرين حجة لكنت كمن زار الحسين عليه السلام .

٥٠- عن صالح النيلي : « إن زيارته تعدل مائة حجة » ^(١) .

٥١- عن مالك : « إن زيارته تعدل ثمانين حجة » ^(٢) .

٥٢- عن ابن صدقة : « إن زيارته تعدل خمسين حجة مع رسول الله » ^(٣) .

٥٣- في مصباح الشيخ : عن أبي منصور- في حديث طويل عن رسول الله صلى الله عليه وآله :-

« إن زيارته تعدل ألف حجة وألف عمرة ، كما أخبره جبريل ، حتى إنه صلى الله عليه وآله

(١) جاء في روايته : « قال أبو عبد الله عليه السلام : من أتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه كان كمن حج مائة حجة مع رسول الله صلى الله عليه وآله . »

(٢) جاء في روايته : عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « من زار الحسين عليه السلام كتب الله له ثمانين حجة مبرورة . »

(٣) جاء في روايته : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ما لمن زار قبر الحسين عليه السلام ؟ قال : تكتب له حجة مع رسول الله صلى الله عليه وآله . »

قال : قلت له : جعلت فداك ، حجة مع رسول الله صلى الله عليه وآله ؟

قال : نعم وحجتان .

قال : قلت له : جعلت فداك ، حجتان ؟

قال : نعم ، وثلاث . فما زال يعدّ حتى بلغ عشرًا .

قال : قلت : جعلت فداك ، عشر حجج مع رسول الله صلى الله عليه وآله ؟

قال : نعم ، وعشرون حجة .

قلت : جعلت فداك ، وعشرون ؟ فما زال يعدّ حتى بلغ خمسين ، فسكت .

ضحك من شدّة السرور»^(١).

٥٤- عن السيّد المرتضى عليه السلام^(٢): «إنّ زيارته تمحو الذنوب كما يمحو الماء وسخ اللباس ، وبكلّ قدم ثواب حجّة وعمرة»^(٣).

٥٥- عن ابن عباس ، عن النبيّ - في حديث طويل - أنّه قال : «يا ابن عبّاس ، مَنْ زاره عارفاً بحقه كتب الله له ثواب ألف حجّة وألف عمرة ، ألا ومَنْ زاره فقد زارني ، ومن زارني فكأنما قد زار الله ، وحقّ الزائر على الله أن لا يعذّبه بالنار»^(٤).

٥٦- عن أبي سعيد : «إنّ زيارته تعدل عتق خمس وعشرين رقبة»^(٥).

٥٧- عن صالح : «إنّ زيارة قبر الحسين تعدل ثواب عتق ألف نسمة وثواب إعداد

(١) لم أجده في المصباح الكبير ، ولعله في الصغير ، وليس عندي .

(٢) أبو القاسم علي بن الحسين ، بن موسى ، بن محمّد ، بن موسى ، بن إبراهيم ، ابن الإمام موسى الكاظم عليه السلام الملقّب بالشريف المرتضى ويعلم الهدى .

ولد في بغداد سنة خمس وخمسين وثلاثمائة ، وتوفّي بها سنة ست وثلاثين وأربعمائة ، فقيه وأصولي ومتكلّم إمامي كبير ، تلمذ على يد الشيخ الأجل المفيد عليه السلام . من آثاره : غرر الفوائد ودرر القلائد ، تنزيه الأنبياء والأئمّة ، الخلاف في أصول الفقه ، الانتصار في الفقه ، ديوان شعر .

(٣) روى الطوسي عليه السلام في تهذيب الأحكام : بسنده عن يونس بن عبد الرحمن ، عن قدامة بن مالك ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «من أراد زيارة قبر الحسين عليه السلام لا اشراً ولا بطراً ، ولا رياءً ولا سمعةً ، محصّت ذنوبه كما يمحصّ الثوب في الماء ، فلا يبقى عليه دنس ، ويكتب الله له بكلّ خطوة حجّةً ، وكلّما رفع قدمه عمرة» .

(٤) الوسائل : الجزء ١٤ ، باب ٤٦ من أبواب المزار ، الحديث ١٦ .

(٥) جاء في روايته : قال : «قلت لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك ، آتي قبر ابن رسول الله عليه السلام ؟ قال : نعم يا أبا سعيد ، ائت قبر ابن رسول الله عليه السلام ، أطيب الطيبين ، وأطهر الأظهرين ، وأبر الأبرار ، فإذا زرته كتب الله لك عتق خمسة وعشرين رقبة» .

ألف فرس ملجمة للجهاد» (١).

٥٨ - عن معاوية : إنَّ النبيَّ وأمير المؤمنين وفاطمة الزهراء والأئمة عليهم السلام يدعون لزيارته (٢).

٥٩ - عن سيدتنا زينب ، عن رسول الله ﷺ : « إنَّ ملائكة السماء تطوف بقبر الحسين وتستغفر لزيّاره بالليل والنهار ، ويسمون وجه الزائر بسمة من نور العرش يغشي العيون ، وإنَّ جبرئيل قال له : وكأني بك يا محمّد ﷺ بيني وبين ميكائيل ، وعلي أماننا ، ومعنا من ملائكة الله ما لا يحصي عددهم ، ونحن نلتقط من ذلك الميسم في وجهه من بين الخلائق ، حتى ينجيهم الله من هول ذلك اليوم وشدائده وذلك حكم الله وعطاؤه لمن زار قبرك يا محمّد ، أو قبر اخيك أو قبر سبطيك » الخ والحديث طويل (٣).

(١) جاء في روايته : قال أبو عبد الله عليه السلام : « من أتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه كتب الله له أجر من أعتق ألف نسمة ، وكمن حمل علي ألف فرس في سبيل الله مسرجة ملجمة » .
(٢) جاء في روايته : عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « قال لي : يا معاوية ، لا تدع زيارة قبر الحسين عليه السلام ، فإنَّ مَنْ تركه رأى من الحسرة ما يتمنى أن قبره كان عنده .
أما تحبّ أن يرى الله شخصك وسوادك فيمن يدعو له رسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والأئمة عليهم السلام !

أما تحبّ أن تكون ممّن ينقلب بالمغفرة لما مضى ، ويغفر له ذنوب سبعين سنة !

أما تحبّ أن تكون غداً ممّن يخرج وليس عليه ذنب يتبع به !

أما تحبّ أن تكون غداً ممّن يصفحه رسول الله ﷺ .»

(٣) ذكر هذا الحديث في هامش كامل الزيارات : الباب ٨٨ ، وقال المحقق : « إنّه زيادة في النسخ ، وإنّه نقلها كما وجدها ، وهو مروى عن الحسين بن أحمد بن المغيرة ، وهو تلميذ ابن قولويه . قال : وهذا الحديث داخل فيما أجاز لي شيخني عليه السلام ، وقد جمعت بين الروایتين بالألفاظ الزائدة ، والنقصان والتقديم والتأخير فيهما ، حتى صحّ بجميعة عمّن حدّثني به أولاً ثمّ الآن ، وذلك إنّي ما قرأته على شيخني عليه السلام ولا قرأه عليّ ، غير أنّي أرويه عمّن »

٦٠- عن محمد بن حسين: إن من زاره عارفاً بحقه غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر^(١).

٦١- عن شعيب التميمي: إنه ينادي مناد يوم القيامة: أين زوار قبر الحسين عليه السلام فيقوم اناس كثير. فيقال لهم: خذوا بيد من أحببتهم انطلقوا به إلى الجنة، فيأخذ الرجل من أحب، حتى أن الرجل من الناس يقول لرجل: يا فلان أما تعرفني أنا الذي قمت لك يوم كذا وكذا، فيدخله الجنة لا يدفع ولا يمنع.

٦٢- عن عبد الله بن هلال: إن الله تعالى يحفظ الزائر في الدنيا في ماله ونفسه، ويحفظه في نفسه في الآخرة^(٢).

٦٣- عن ابن كثير: إن فاطمة بنت محمد عليه السلام تحضر زوار قبر ابنها الحسين عليه السلام

» حدثني به عنه، وهو أبو عبدالله أحمد بن محمد بن عيَّاش قال: حدثني أبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه قال: أبو عيسى عبيدالله بن الفضل بن محمد بن هلال الطائي البصري رحمه الله، قال: حدثني أبو عثمان سعيد بن محمد، قال: حدثنا محمد بن سلام بن يسار (سيارخ ل) الكوفي، قال: حدثني أحمد بن محمد الواسطي، قال: حدثني عيسى بن أبي شيبه القاضي، قال: حدثني نوح بن دراج، قال: حدثني قدامة بن زائدة، عن أبيه، قال: «قال علي بن الحسين: ...» الخبر.

(١) لم أجد رواية مباشرة للمذكور عن إمام بهذا المضمون. نعم، وقع من اسمه «محمد بن الحسين بن كثير» في سند رواية بهذا المعنى ونصها: عن محمد بن الحسين بن كثير، عن هارون بن خارجة، قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنهم يرون أنه من زار الحسين عليه السلام كانت له حجة وعمره.

قال لي: من زاره والله عارفاً بحقه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر».

(٢) جاء في روايته: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «قلت: جعلت فداك، ما أدنى ما لزائر الحسين؟

فقال لي: يا عبد الله، إن أدنى ما يكون له أن الله يحوطه في نفسه وماله حتى يرده إلى أهله، فإذا كان يوم القيامة كان الله الحافظ له».

فتستغفر لهم^(١).

- ٦٤- عن عنبسة: إنَّ سبعين ألف ملكاً موكلون بقبر الحسين عليه السلام يعبدون الله عنده، صلاتهم تعدل ألف صلاة الأدميين، وإنَّ ثواب عبادتهم لزائره عليه السلام^(٢).
- ٦٥- عن أبي بصير: إنَّ سبعين ألف ملك عن أبي بصير يطلبون الرحمة لزائره تحت قبته، ويدعون له من يوم شهادته إلى يوم القيامة^(٣).
- ٦٦- عن محمد القمي: إنَّ زائره يُكتب في أعلى عليين^(٤).
- ٦٧- عن صفوان: البشارة لزائره بأنَّ بيد الملائكة قضبان من نور، فإذا أذنب الزائر منعت الحفظة أن يكتبوا ذنبه، وإذا أحسن قالت للحفظة: اكتبني. أولئك الذين يبدل الله سيئاتهم حسنات^(٥).

- (١) جاء في روايته: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «إنَّ فاطمة بنت محمد عليها السلام تحضر زوار قبر ابنها الحسين عليه السلام فتستغفر لهم».
- (٢) جاء في روايته: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «سمعت يقول: وكلَّ الله تبارك وتعالى بقبر الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام سبعين ألف ملك يعبدون الله عنده، الصلاة الواحدة من صلاة أحدهم تعدل ألف صلاة من صلاة الأدميين، يكون ثواب صلاتهم لزوار قبر الحسين عليه الصلاة والسلام، وعلى قاتله لعنة الله والملائكة والناس أجمعين أبد الأبدين».
- (٣) جاء في روايته: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «وكلَّ الله بقبر الحسين عليه السلام سبعين ألف ملك يصلون عليه كلَّ يوم شعناً غبراً من يوم قتل إلى ما شاء الله - يعني بذلك قيام القائم عليه السلام - ويدعون لمن زاره، ويقولون: يا رب، هؤلاء زوار الحسين، اعمل بهم وافعل بهم».
- (٤) لم أجد رواية بهذا المعنى عينه عن المذكور، ووجدته مروياً عن عيينة بياع القصب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «من أتى الحسين عليه السلام عارفاً بحقه كتبه الله في أعلى عليين».
- (٥) جاء في روايته: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «أهون ما يكسب زائر الحسين عليه السلام في كلِّ حسنة ألف حسنة، والسيئة واحدة، وأين الواحدة من ألف ألف! ثمَّ قال: يا صفوان، أبشر! إنَّ لله ملائكة معها قضبان من نور، فإذا أراد الحفظة أن يكتب على زائر الحسين سيئة، قالت الملائكة للحفظة: كفي فتكف. فإذا عمل حسنة قالت لها: «

٦٨- عن أبي بصير: عن امامين ، انه من أحب ان يصير إلى الجنة فلا يترك زيارة الحسين (١).

٦٩- عن أحمد القمي: إن زيارة الحسين أفضل الأعمال (٢).

٧٠- عن الشيخ المفيد (٣): إن من زار الحسين فله الجنة (٤).

« اكتبني أولئك الذين يبذل الله سيئاتهم حسنات ».

(١) جاء في زيارته قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) أو أبا جعفر (عليه السلام) يقول: « من أحب أن يكون مسكنه في الجنة ومأواه الجنة فلا يدع زيارة المظلوم ». قلت: من هو؟ قال: « الحسين بن علي صاحب كربلاء ، من أتاه شوقاً إليه وحب رسول الله (صلى الله عليه وآله) وحب فاطمة وحب أمير المؤمنين صلوات الله عليهم ، أقعده الله على موائد الجنة يأكل معهم والناس في الحساب ». (٢) لم أجد رواية بهذا المعنى عن المذكور ، والموجود في كامل الزيارات رواية ذلك عن أبي خديجة . انظر الباب ٥٨ منه .

وفي رواية علي بن محمد بن فيض بن مختار ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد (عليه السلام): « أنه سئل عن زيارة أبي عبد الله الحسين (عليه السلام) ، فقيل: هل في ذلك وقت هو أفضل من وقت؟ فقال: زوروه صلى الله عليه في كل وقت وفي كل حين ، فإن زيارته (عليه السلام) خير موضوع ، فمن أكثر منها فقد استكثر من الخير ، ومن قلل قلل له ... ».

(٣) محمد بن محمد بن النعمان بن عبدالسلام الحارثي أبو عبدالله العكبري البغدادي ، المعروف بالشيخ المفيد وابن المعلم . ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة ، وقيل: ثمان وثلاثين بقرية (سويقة ابن البصري) التابعة لعكبرا بالقرب من بغداد ، كان (عليه السلام) شيخ الفقهاء والمحدثين في عصره ، مقدماً في علم الكلام ، ماهراً في المناظرة والجدل ، عارفاً بالأخبار والآثار ، كثير الرواية والتصنيف ، حتى قيل في حقه: له على كل إمامي منة .

من آثاره: المقنعة في الفقه ، مناسك الحج ، الفرائض الشرعية ، الخصائص ، تصحيح الاعتقاد ، أوائل المقالات ، ورسائل كثيرة في الكلام والتاريخ والفقه والتفسير . مات (عليه السلام) سنة ثلاث عشرة وأربعمائة ببغداد ، وكان يوم وفاته يوماً مشهوداً .

(٤) روى (عليه السلام) في المزار ، قال: حدّثني أبو القاسم ، قال: حدّثني أبو علي محمد بن همام ، «

٧١ - رواية عن مولانا أبي عبدالله الحسين نفسه ، منقولة عن علي بن محمد ، فقد سأله عن رواية مروية عنهم ، وأنها صحيحة أو لا ؟ فقال : وما هي ؟

فقال : روي عنك انك قلت : من زارني في حياته زرتة بعد وفاته ؟

قال عليه السلام : بلى ، قلت ذلك ، وان أدخل النار أخرجته منها ^(١) .

ولا يتوهم أن لا اعتبار بهذا الحديث لأنه رؤيا ، إذ الأخبار الدالة على أن من رأى المعصوم في النوم فقد رآه بنفسه ؛ صحيحة من طرق العامة والخاصة ^(٢) بل هي

» عن جعفر بن محمد بن مالك الفزاري ، عن أحمد بن علي بن (عبيد الله) الجعفي ، عن حسن بن سليمان ، عن الحسين بن راشد ، عن حماد بن عيسى ، عن حريز ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « من زار الحسين يوم عاشوراء وجبت له الجنة » .

(١) هذا مضمون رؤيا رآها الرجل المذكور ، قال : « كنت أزور الحسين عليه السلام في كل شهر ، ثم علت سنّي وضعف جسمي ، فانقطعت عن الحسين عليه السلام مرة ، ثم إنني خرجت في زيارتي إياه ماشياً فوصلت في أيام ، فسلمت وصلّيت ركعتي الزيارة ونمت ، فرأيت الحسين عليه السلام قد خرج من القبر وقال لي : يا عليّ ، لم جفوتني وكنت لي برّاً ؟ فقلت : يا سيدي ، ضعف جسمي ، وقصرت خطاي ، ووقع لي أنها آخر سنّي ، فأتيتك في أيام ، وقد روي عنك شيء أحب أن أسمع منك ؟ فقال عليه السلام : قل .

فقلت : روي عنك : من زارني في حياته زرتة بعد وفاته .

قال : نعم ، قلت ذلك ، وإن وجدته في النار أخرجته . بحار الأنوار : الجزء ٩٨ ، الباب

٣ ، الحديث ١٩ .

(٢) روي مسنداً إلى أبي الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام - في حديث - قال : « ولقد حدّثني أبي ، عن جدّي ، عن أبيه ، عن آبائه : أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : من زارني في منامه فقد زارني ؛ لأنّ الشيطان لا يتمثل في صورتني ، ولا في صورة أحد من أوصيائي ، ولا في صورة أحد من شيعتهم ، وإنّ الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزء من النبوة » . عيون أخبار الرضا عليه السلام الباب ٦٦ ، الحديث ١١ ، ط . الأولى لمؤسسة الأعلمي .

«

مستفيضة ، بل ادعى تواترها من طرق العامة ، والذي يساعد عليه الدليل عدم حجية الرؤيا فيما يرجع للأحكام الشرعية ، دون غيرها ، وسنذكر لذلك شاهداً في الخاتمة انشاء الله ، فلامانع من ثبوت هذا الحديث ، لاسيما مع وجود القرائن العاضدة لصدقه .

٧٢ - عن صفية بنت عبد المطلب - في حديث طويل في شأن ولادة مولانا الحسين بن علي - إن النبي قال : « إن ملكاً يقال له فطرس قال له : يا رسول الله ، أما إن امتك ستقتله ، وله علي مكافاة ، ألا يزوره زائر إلا أبلغته عنه ، ولا يسلم عليه مسلم إلا أبلغته سلامه ، ولا يصلي عليه مصل إلا أبلغته صلاته ، ثم ارتفع »^(١) .

» روى البخاري عنه عليه السلام - في حديث - قال : « ... ومن رأي في المنام فقد رأي ، فإن الشيطان لا يتمثل صورتي ... » ، صحيح البخاري : كتاب العلم .

ونص السيوطي في شرح المناوي على تواتره ، كما في الغدير للأميني .

(١) رواه الشيخ الصدوق عليه السلام في الأمالي عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار عليه السلام ، قال : حدثنا أبي ، عن محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري ، قال : حدثنا موسى بن عمر ، عن عبد الله بن صباح المزني ، عن إبراهيم بن شعيب الميثمي ، قال : « سمعت الصادق أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن الحسين بن علي ، لما ولد أمر الله عز وجل جبرئيل أن يهبط في ألف من الملائكة فيهنئ رسول الله عليه السلام من الله ومن جبرئيل .

قال : فهبط جبرئيل ، فمر على جزيرة في البحر فيها ملك ، يقال له : فطرس ، كان من الحملة ، بعثه الله عز وجل في شيء فأبطأ عليه ، فكسر جناحه وألقاه في تلك الجزيرة ، فعبد الله تبارك وتعالى فيها سبعمائة عام ، حتى ولد الحسين بن علي عليه السلام ، فقال الملك لجبرئيل : يا جبرئيل ، أين تريد ؟

قال : إن الله عز وجل أنعم على محمد بنعمته ، فبعثت أهنئه من الله ومني .

فقال : يا جبرئيل ، احملني معك ، لعل محمداً عليه السلام يدعو لي .

قال : فحملة .

قال : فلما دخل جبرئيل على النبي عليه السلام هنا من الله عز وجل ومنه ، وأخبره »

فهذه الأخبار^(١) دالة على ما لزيارة عاشوراء بعنوانها الخاص ، وما للزيارة المطلقة - وزيارة عاشوراء فرد منها - من ثواب ، والأخبار الدالة على ذلك أكثر من ذلك يقيناً ، لكن لا توجد لدي الآن الكتب المختصة بها .

زد على هذا أنني لم أذكر ما ورد في ثوابها بعنوان الزيارة في الحرم أو عند القبر ، أو في ليلة ويوم عاشوراء ، أو في زمان خاص ، كليلة الجمعة وعرفة وشعبان ، ورجب وشهر رمضان والأعياد ، وإنما الذي ذكرته هو ما ورد فيها بالعنوان المطلق العام والخاص ، على أنه عَرَض ناقص للأخبار ، كما قلنا .

وهنا يجب أن أذكر ملحوظتين :

الأولى: إنَّ ثواب زيارة سيّد الشهداء عليه السلام المحيّر للعقول أقل من ثواب زيارة مولانا أمير المؤمنين عليه السلام كما ورد في الرواية المنقولة في « مزار در بهار »^(٢) الدالة

» بحال فطرس .

فقال النبي صلى الله عليه وآله قل له : تمسح بهذا المولود وعد إلى مكانك .

قال : فتمسح فطرس بالحسين بن علي عليه السلام وارتفع .

فقال : يا رسول الله ... الخ .

(١) يُرجع فيها إلى كامل الزيارات ، والجزء ٩٨ من بحار الأنوار .

(٢) الكتاب المذكور غير متوفّر عندي ، ولعلّ مراده ما رواه أبو وهب البصري ، قال : « دخلت

المدينة فأتيت أبا عبد الله عليه السلام ، فقلت : جعلت فداك ، أتيتك ولم أزر قبر أمير المؤمنين عليه السلام .

قال : بئس ما صنعت ، لولا أنك من شيعتنا ما نظرت إليك ، ألا تزور من يزوره الله

تعالى مع الملائكة ، ويزوره الأنبياء ويزوره المؤمنين .

قلت : جعلت فداك ، ما علمت ذلك .

قال : فاعلم إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام أفضل عند الله من الأئمة كلهم ، وله ثواب أعمالهم ،

وعلى قدر أعمالهم فضّلوا . الكافي : كتاب الحج - باب فضل الزيارات وثوابها ،

الحديث ٣ .

على أن فضل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام على زيارة أبي عبد الله كفضل ذاته على الإمام الحسين ، وقد شرحنا هذا المعنى في كتاب «روح الإيمان» ، طبعة النجف .

الثانية: إنَّ اختلاف الأخبار في مقدار المثوبة لا يقدر في اعتبارها ، ويُحمل الاختلاف على اختلاف مراتب المعرفة ، فانها متفاوتة ظاهراً ، وكلُّ يحوز من ثوابها بقدر معرفته ، أو نقول : إنَّ مقدار الثواب يختلف باعتبار شيعتهم ومحبيهم ومقدار إيمانهم ، وباعتبار الزمان والمكان . أو ان ذلك أكثر ما يكون في حالات تحمّل الزائر المشاق ، كما هو مضمون حديث «أفضل الأعمال أحمرها»^(١) فيستحق ثواباً أكثر حينئذٍ .

(١) هذا الخبر مشهور على الألسنة ، لكنّه لم يرد من طرقنا ، كما لم يثبت أيضاً من طرق العامة ، بل نصّ غير واحد منهم على أنه من الموضوعات منهم «القاري» في كتابه الموضوعات الكبرى ، وقال : «معناه صحيح لما في الصحيحين عن عائشة «الأجر على قدر التعب» . انظر : كشف الخفاء / العجلوني ، والخبر المذكور في نهاية ابن الأثير مروياً عن ابن عباس ، بلفظ : «سئل رسول الله : أي الأعمال أفضل ؟ فقال : أحمرها» .

النور العاشر

في جواب اشكالين أوردنا على الزيارة

الإشكال الأول:

رغم عظمة هذا العمل وشموخه ، وكثرة ثوابه اللامحدود ، حتى انه سمق على الواجبات كلها ، فإنه لم ذلك لم يُشر إليه في القرآن الكريم .

الإشكال الثاني:

إنّ الرأي المشهور وهو المنصور هو تبعيّة الأحكام الشرعيّة للمصالح والمفاسد ، وترتب الثواب والعقاب امّا انه عبارة عن المصالح والمفاسد عينها ، واما عنهما^(١) ، فاذا كان كان لهذه الزيارة من الثواب ما يفوق الفي ألف حج وعمرة وغزوة ، فذلك يدلُّ بالضرورة على وجود مصالح عليا فيها ، تفوق مصالح الواجبات بأسرها ، فلا بدّ على هذا من عدّها واجباً عينياً ومن أهم الواجبات ، لا عدّها أمراً مستحبّاً ! كما هو المشهور ، وكما هو فتواكم .

(١) نظريّة تبعيّة الأحكام للمصالح والمفاسد ، معناها : إنّ المولى تعالى لا ينشئ حكماً إيجاباً أو تحريماً ، إلزاماً أو تنزيهاً ، إلا عن مصلحة أو مفسدة في المتعلّق ، فالصلاة واجبة لمصلحة فيها ، والخمر محرمة لمفسدة لأنّ إثمها أكبر من نفعها ، فالتحريم والإيجاب ليسا جزافاً ، وهذا شأن الحكيم ، خلافاً للأشاعرة الذين قالوا بجزافيّة ذلك . واما الثواب والعقاب فهما المصلحة والمفسدة ، أو هما مسببان عنهما ، يعنى : أستحقّقاً بسبب تساهل المكلف في تحصيل مصلحة الواجب ، أو في الإقدام على مفسدة الحرام .

فإنّ في القول باستحبابها فقط ، والقول بذلك الثواب الذي يفوق بمراتب ثواب الواجبات الضرورية كافة تهافتاً بيناً ، وهذا ما لا يتفق مع القواعد ولا مع العقل ، لأنّ كثرة وقلة الثواب ناشئة من كثرة وقلة المصالح والمفاسد في الفعل ، وهذا بدوره يكشف عن شدة الطلب وضعفه ، فبضعف المصلحة والمفسدة يضعف الطلب لا محالة ، وهذا ما نعبر عنه بالمستحب والمكروه ، فإذا ما اشتدّ ذلك الطلب عبّرنا عنه بالواجب والحرام .

وعلى هذا فلم لا تكون هذه الزيارة واجبةً مع هذا الثواب الكبير وشدة الطلب ؟ ولماذا لم يُرتب على تركها ما يرتب على ترك الواجب من آثار ؟ فتارك حجة الإسلام عصيانياً يُقال له حين موته : مت نصرانياً أو يهودياً^(١) ولكن لا يقال مثل ذلك لتارك هذه الزيارة ، فكيف يقال باستحبابها إن كانت تفوق الواجبات كافة ؟ ، والله الهادي .

جواب الإشكال الأوّل:

هذا الإشكال غاية في الضعف ، إذ انه ليس بالامكان استفادة التكاليف كلّها من القرآن .

وكما بيّنا في الرسالة العمليّة « الذخيرة » والدورة الفقهيّة المطبوعة ، فإنّ هذه شبهة يثيرها شياطين هذا الزمان ، فانهم في كلّ مسألة يقولون : اين هي مسطورة في القرآن ؟ ولماذا لم يذكرها القرآن ؟ وليكن معلوماً إنه لا يجب العثور على كلّ شيء في القرآن ، وإلاّ فأين نجد فيه إنّ صلاة الظهر والعصر والعشاء أربع ركعات ، وإنّ المغرب ثلاث ، والصبح ركعتان ؟ ! وإنّ صلاة الآيات والعيد عشر ركعات ؟ ! وإنّ

(١) عن ذريح المحاربي ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « ومن مات ولم يحج حجة الإسلام ، لم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به ، أو مرض لا يطيق فيه الحجّ ، أو سلطان يمنعه ، فليمت يهودياً أو نصرانياً » . الوسائل : باب ٧ من أبواب الحجّ الحديث ١ .

بعض النوافل ركعة أو ركعتان أو أربع أو عشر؟!!

وكذا حال الأجزاء والشرائط المذكورة في أبواب الفقه كلها للتكاليف الضرورية ، فإنها لم تُذكر أصلاً في شيء من آيات القرآن الكريم ، فمثلاً تبلغ آيات الأحكام كما هو مذكور في كتب آيات الأحكام خمسمائة آية ، علماً بأن مسائل الصلاة لوحدها تبلغ اثنتين وسبعين ألف مسألة في موارد الشبهة الحكمية ، عدا الشبهات الموضوعية ، كما نقل العلامة التبريزي .

وعلى هذا يجب القول بأن فهم القرآن مختص بمحمد وآل محمد ﷺ وهم وحدهم يستطيعون فهم كل شيء منه واستنباطه ، كما هو نصه الصريح ﴿ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾^(١) لأن القرآن نزل في بيوتهم دون غيرهم ، فلا نستطيع نحن الاستنباط منه^(٢) .

وهذا الإشكال نفسه ذكره ابن أبي يعفور للإمام الصادق عليه السلام فسمع منه هذا الجواب ، وهذا ما سنشير إليه في جواب الإشكال الثاني .

على أنه قد أشير في القرآن إلى إنَّ أجرة الرسالة هي المودة في القربى^(٣) ومن البين الجلي أن حبَّ المتوفين وودهم يتجلى في زيارة قبورهم ، وبذل الأموال والأطعمة لأجلهم وباسمهم كما هو ديدن كل قوم ، وإهداء ثواب العبادات لهم والاستغفار لهم ، كل حسب عقيدته وقصده ، حتى من لا يعتقد بمبدأ ولا معاد

(١) الأنعام ٦ : ٥٩ .

(٢) الظاهر أن مراده ﷺ باختصاص بفهم القرآن هو فهم كل شيء من القرآن الكريم وبدون استثناء ، فلاحظ قوله : « وهم وحدهم يستطيعون فهم كل شيء منه » ، وقد دلت على ذلك مجموعة من النصوص ، فراجع في ذلك أصول الكافي : ٢١٣/١ ، باب أن الراسخين في العلم هم الأئمة عليهم السلام ، وغيره .

(٣) في قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ ﴾ الشورى ٤٢ : ٢٣ .

يتكدر قلبه إذا ما لعنوا أباه الميت مثلاً ، ويسعد إذا ما ذكروه بخير ، وهذا ما نسميه نحن بالزيارة ، فتكون من هذه الحبيثة وبهذا التقريب مذكورة في القرآن ، فيذهب الوهم الفاسد لأهل الحديث المنكرين^(١) أدراج الرياح .

وعلى كل حال فالإشكال بعدم الذكر في القرآن ساقط من اساسه .

جواب الإشكال الثاني :

أولاً: اننا لا نسلم عدم وجوب زيارة سيّد الشهداء عليه السلام وقد علم في الأنوار السالفة أنّ جماعةً قائمةً بالوجوب العيني ، واخرى بالكفائي ، فتكون زيارة عاشوراء على هذا المبنى واجبة ، ولا محذور في اعتبارها أهم واعظم الواجبات . وهذا الجواب لا يتلاءم مع مذهب المشهور ومختار الحقير .

ثانياً: انه قد سمعتُ من الأساتذة ، أنّ مذهب الإمامية هو وجوب زيارة سيّد الشهداء ، ونسبوا ذلك إلى المحقق الخراساني صاحب « الكفاية » . وهو ظاهر أخبار كثيرة ، مثل « زيارة الحسين فريضة على كل مسلم ومسلمة »^(٢) ولا مانع من

(١) مراده أصحاب الحديث من العامة ، وهم الحنابلة ، وهم يتوهمون بأنّ زيارة القبور بدعة محرّمة ، وقد قنّد رأيهم في مصنّفات ورسائل منفردة ، مثل موسوعة الغدير للعلامة الأمينى عليه السلام

(٢) روى ابن قولويه في كامل الزيارات : بإسناده عن أمّ سعيد الأحمسيّة ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قالت : « قال لي : يا أمّ سعيد ، تزورين قبر الحسين ؟ قالت : قلت : نعم .

قالت فقال لي : يا أمّ سعيد ، زوريه فإنّ زيارة الحسين واجبة على الرجال والنساء . وعن عبد الرحمن بن كثير مولى أبي جعفر ، قال : « قال أبو عبد الله عليه السلام : لو أنّ أحدكم حجّ دهره ثمّ لم يزر الحسين بن عليّ عليه السلام لكان تاركاً حقاً من حقوق رسول الله صلى الله عليه وآله ، لأنّ حقّ الحسين عليه السلام فريضة واجبة على كل مسلم . »

احتسابها من أهم الواجبات ، لكن بالوجوب الاقتضائي ، فلم يرد بها أمرٌ فعلي من الشارع لوجود موانع ، من قبيل التقية أو العسر والحرَج ، والإفراق .

وهذا نظير الضد المبتلي بضده بناءً أعلى صحّة الترتب فلا يمكن تعلق أمر فعلي بها ، لأنه لا نعلم ما هو ذلك المانع من تعلقه ؟ فقد تكون الغيبة مانعاً ! وقد يكون الحضور شرطاً ! وحيث إنّ الأوّل موجود والثاني مفقود ، فهي باقية في رتبة الحكم الاقتضائي ، ولا ترتقي إلى رتبة الفعلية الموجبة للأمر ، شأنها شأن الواجبات الاقتضائية التي لم تُفعل بعد ، وهي مودعة ومحفوظة عند صاحب الزمان (روحي له الفداء) ، لأنّ الغيبة مانعٌ من فعليتها وبروزها ، إلى أن تطلع شمس الولاية من أفق الغيبة .

إذن ، فتلك الأخبار طراً حاكية عن عالم الاقتضاء وملاك المصلحة ، وإنها بملاك المصلحة من أعظم الواجبات .

وهذا المعنى لا ينافي القول باستحبابها ، ذلك أنّ أيّ شرط للفعلية ، أو مانع منها ، أو أي عنصر آخر ، ليس مؤثراً ولا دخيلاً في فعلية الأمر النديبي ودرك المصلحة غير الملزمة .

ولكن هذا الجواب غير سديد في رأي الحقيير ، كما أشرنا إلى ذلك في الأنوار السالفة .

وبناءً على رأي المحقق الخراساني في نفي لزوم الأمر في العبادات تكون هذه الدعوى باطلة^(١) حيث يرى صحّة التعبد بال ضد المبتلي بضده ، كما في الصلاة المبتلاة بنجاسة المسجد اللازم إزالتها فوراً ، مع أنه لا يرى الترتب .

وعلى هذا يُقال : إن كان للوجوب في نفسه اقتضاءً فمعنى ذلك أنه لا قصور

(١) كفاية الأصول ، في الكلام عن مسألة انفسد في الأمر الرابع منها .

في الوجوب بلحاظ المصلحة ، فيمكن حينئذ الاتيان بالمتعلق بقصد «الوجوب» بداعي المصلحة الذاتية ، والحال ان ذلك تشريع محرّم .

اللهمّ إلا أن يقال : إن قصد «الوجوب» محالّ على رأيه ، وإنّما ينبغي قصد المصلحة كي يتمكن من الاتيان بالزيارة بنحو الوجوب ، لكن لا بقصد أمر وجوبي .

ثالثاً : إنّ ما هو معروف عند المتأخرين من أنّ تبعيّة الأحكام للمصالح في المتعلق ممنوع ، بل التبعيّة هي في «الأمر» ، كما هو رأي المحقق الخراساني ، وعلى هذا فمصلحة الفعل ليست هي الداعي للحكم ، بل الداعي هو المصلحة الكامنة في «الأمر» ، وحيث لا يوجد في الزيارة أمر وجوبي ، ينكشف لنا عدم وجود مصلحة مهمة فيها ، وانها تتمتع بملاك الأمر الندبي لا غير ، فال حكمها إلى الاستحباب .

ولكن هذا الجواب ممنوع صغروباً وكبروباً ، كما هو واضح .

رابعاً : لا نقطع بالملازمة الحتميّة بين وجوب الشيء ، وكونه أفضل من أي مندوب ، وإن لم نعي فلسفة التشريع ، - وهذا نظير القطع المذكور في جواب المشهور لأبن قبة : من أنّه نقطع بعدم المانع من حجّة الظن فيما لو جعله الشارع حجّة^(١) والوجدان هو الشاهد ، فنحن نعلم بالضرورة ان زيارة النبي ﷺ أو أمير المؤمنين ﷺ أو الإمام أبي عبد الله ﷺ أفضل من رد السلام على امرأة زانية ورجل خبيث ، مع جهلنا بعلة صيرورة ردّ السلام واجباً والزيارة مندوبة ؟ وإن كانت توجد حكمة في حريم الواقع ، لا يتيسر لنا معرفتها ولا يد لنا اليها .

(١) اشتهر أبو جعفر محمد بن عبدالرحمن بن قبة الرازي برأيه في التبعّد بخبر الواحد ، فإنّه رأى عدم صحّة ذلك ، لأنّه يؤدّي إلى تحليل الحرام وتحريم الحلال ، ولأنّه لو جاز التبعّد به في الإخبار عن النبي ﷺ لجاز في الإخبار عن الله عزّ وجلّ ، وهو باطل بالاجماع .
وأجابه القوم : بأنّه لا نرى استحالة في التبعّد به إذا دلّ الدليل عليه ، وأنّ الإجماع قام على عدم الوقوع ، لا على الامتناع . انظر أول المقصد الثاني من رسائل الشيخ الأنصاري رحمه الله .

وهذا المعنى إشكالاً وجواباً جاء في رواية ابن أبي يعفور عن الإمام الصادق عليه السلام ، قال : « سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول لرجل من مواليه : يا فلان ، أتزور قبر أبي عبد الله الحسين بن علي عليه السلام ؟ »

قال : نعم ، إنني أزوره بين ثلاث سنين مرّة .

فقال له - وهو مصفرّ الوجه - : أما والله الذي لا إله إلا هو ، لو زرته لكان أفضل لك ممّا أنت فيه .

فقال له : جعلت فداك ، أكُلُّ هذا الفضل ؟

فقال : نعم ، والله لو أنني حدّثتكم بفضل زيارته وبفضل قبره ، لتركتم الحجّ رأساً وما حجّ منكم أحد .

ويحك ! أما تعلم أنّ الله اتخذ كربلاء حرماً آمناً مباركاً قبل أن يتخذ مكة حرماً ؟ !

قال ابن أبي يعفور : فقلت له : قد فرض الله على الناس حجّ البيت ، ولم يذكر زيارة قبر الحسين عليه السلام .

فقال : وإن كان كذلك ، فإنّ هذا شيء جعله الله هكذا ، أما سمعت قول أبي أمير المؤمنين عليه السلام حيث يقول : إنّ باطن القدم أحقّ بالمسح من ظاهر القدم ، ولكنّ الله فرض هذا على العباد ، أو ما علمت ان الموقف لو كان في الحرم كان أفضل لأجل الحرم ، ولكن الله صنع ذلك في غير الحرم ^(١) .

وبهذا لا يكون جزافاً دعوى أهميّة الزيارة ، وأنها أعلى وأفضل من العبادات أجمع ، وإن اقتضت الحكمة جعلها مستحبّة .

وهذا الجواب ، يصلح أن يكون جواباً مثالياً للإشكال الأوّل أيضاً ، وهو ما وعدنا بالإشارة إليه .

(١) كامل الزيارات : الباب ٨٨ ، الحديث ١ .

خامساً: أن نلتزم بأن ثواب أصل الزيارة لا يضاهي ثواب حجة واحدة ، فضلاً عن مثني حجة ، بل ليس هو بقدر النصف أو العشر ، بل هو بقدر ثواب زيارة بقيّة الأنبياء والأولياء والمؤمنين ، ولكن تفوق هذه الزيارة على الواجبات أجمع من باب التفضل ، لامن باب الاستحقاق ، فهو ثواب علمي كما في سائر التفضيلات ، كما هو الحال في بعض مقدمات الواجبات التوصلية ، حيث رتب الشارع عليها ثواباً عظيماً ، مثل الذهاب للمسجد ومجالسة العلماء والتعليم والتعلم ، ونحو ذلك .
وبهذا يرتفع الإشكال ولا يلزم أي محذور .

ولكن يبقى هذا الجواب متزلزلاً ، لأنه مبني على اعتبار أن الأصل في الثواب ، هو الاستحقاق لا التفضل ، وهو محل كلام ومثار اختلاف ، وقد ذهب إلى القول بالتفضل أستاذنا النائيني^(١) .

سادساً: ذكر في كتاب تاريخي أن انوشيروان خرج ذات يوم برفقة بعض خواصه للصيد ، فابتعد عنهم كثيراً ، حتى عطش وجاع ، بينما هو كذلك إذ لاح له بيت من الشعر ، فقصده ، فوجد فيه امرأة ، فاستطعمها ، فذبحت له ماعزاً كانت عندها ، فلما طعم وشبع سألها عن حالها ، فقالت له : إنها مع ابنها تعيش في هذه البادية . فسألها عن معيشتها .

(١) محمد حسين ، بن عبدالرحيم ، بن محمد سعيد النائيني النجفي .

ولد في (نائين) ، من قرى مدينة يزد ، سنة سبع وسبعين ومائتين وألف ، كان متضلّعاً في الأدب الفارسي والعربي ، ذا قدم راسخة في الفلسفة والأصول والفقه ، وله آراء مبتكرة في أصول الفقه .

من آثاره : رسالة في اللباس المشكوك ، رسالة في الشرط المتأخر ، تنبيه الأمة وتنزيه الملة .

توفي في سنة خمس وخمسين وثلاثمائة وألف في النجف ، ودفن بها .

فقلت: إني أتقوت من الماعز التي ذبحتها لك. فتعجب منها. وبعد ذلك قدم عليه أصحابه، فحكى لهم ما جرى، وسألهم: ما جزاء من صنع معي ذلك؟ قال بعضهم: أعطها عشراً من الماعز.

وقال آخر: بل أعطها مائة.

وقال ثالث: بل أعطها مائة من الماعز ومنزلاً أو هكذا.. فلم يقبل الملك شيئاً مما اقترحوه عليه، فسألوه: وبماذا يجب أن تكافئها؟

فقال: لقد أعطتني كل ما تملك، فلو أعطيتها أنا كل ما أملك لم أزد على أن كافئها بالمثل، ولها فخر السبق!

ومن هنا يتجلى حال سيّد الشهداء لكل عاقل، فإنه عليه السلام قد قدّم في نهضته وخروجه والذي كان بأمر الهي وتكليف شرعي، وعن اختيار وعلمٍ بكل ما وقع وحدث، بإخبار جدّه وأبيه وأمّه وجودّه كلّه، وضحّى بالأنفس والأموال وما يملك من الدنيا، وبكلّ الحثيات في سبيل الله، فلو أنّ الله تعالى أعطاه الدنيا والآخرة جميعاً؛ لم يكن ذلك سوى مجازات له بالمثل ليس غير، أرجو أن لا يكون هذا سوء أدب معه تعالى وهذه الفضيلة وهذه المثوبة كلّها، لا قيمة لها بازاء هذا الفعل، ولقد أقسم الإمام الصادق عليه السلام أكثر من مرّة، بأنه لولا ما سيكون لذكر عظيم شأن زيارته وفضلها، بل في بعض الأخبار الحث الأكيد على زيارته ولو لحق بالزائر ضررٌ كبير يصل إلى القتل^(١)، وذكر أيضاً ثواب ذلك الضرر والقتل للزائر^(٢).

وفي «الاقبال» ذكر السيّد ابن طاووس رحمته الله^(٣) آثراً عجيبة لدعاء ليلة التاسع عشر

(١) كامل الزيارات: الباب ٤٥.

(٢) كامل الزيارات: الباب ٤٤، الحديث ٢٦.

(٣) جمال السالكين، عليّ بن موسى بن جعفر، بن محمّد الحسني.

عقيب نافلة العشرين ركعة ، المتضمن عدّة تسبيحات ، منها : « سبحان من يملكها محمّدا وآل محمّد ، سبحان من خلق الدنيا والآخرة وما سكن في الليل والنهار لمحمّد وآل محمّد »^(١).

فيا أيها العزيز ، كلّ شيء في الوجود من أجلهم ، والوليّ والعدو جلوس على مائدة نعمتهم ، فلا يليق إظهار التعجّب من عظيم هذه الثواب ، ولكن هذا التقرير ليس جواباً عن الإشكال المذكور .

سابعاً : يمكن الادعاء بأنّ تلك الفضيلة والمثوبة الجليلة ، هي بنحو الاستحقاق ، لتأكد المصلحة وشدّتها ، وليس جزافاً وعبثاً أن يكون ذلك بقدر ألفي ألف حجة وعمرة وغزاة ، وبقدر أجر الأنبياء والأوصياء جميعهم ، كي يعترض بعض سطحي الفكر على ذلك ، بأنّه كيف بلغت زيارة هذا المجاهد المظلوم هذه المرتبة العالية من الأجر والفضيلة ؟

ولإثبات هذه الدعوى نحن بحاجة إلى طي مقدمات :

الأولى : إنّ يزيد (لعنة الله عليه) أمّا انه كان من الطبيعيين أو نصرانيّاً ، وهذا باجماع المسلمين كافة ، أمّا عند الشيعة فواضح ، وأمّا عند العامة كما يظهر من كتب متعددة كابن أبي الحديد نقلاً عن مشايخه انه كان طبيعياً أو نصرانيّاً ، فقد نُقلت عنه أشعاراً تدل على ذلك ، كقوله :

لَعِبْتُ هَاشِمٌ بِالْمُلْكِ فَلَا خَيْرَ جَاءَ وَلَا وَخِي نَزَلَ

ولد بالحلة سنة تسع وثمانين وخمسمائة ، وتوفي سنة أربع وستين وستمائة .

عالم عابد ، متنسك ، زاهد ، بلغت آثاره ثمانية وأربعين كتاباً ، منها : مهج الدعوات ،

اللهور على قتلى الطفوف ، مصباح الزائر وجناح المسافر ، الإقبال .

(١) الإقبال : الجزء ١ ، الباب ٢٣ في أعمال ليلة التاسع عشر من شهر رمضان .

مضافاً لخبث طينته ، لأنّ أمّه كانت قد طُلّقت ثلاثاً وراجعها معاوية بلا توسط محلل فانعقدت نطفته على تلك الحال^(١) ، فانه لاشكّ في كفره كأبيه^(٢) فقد كان خبيثاً وكافراً بإجماع المسلمين ، وذلك لأمرين :

الأول: الخروج على إمام الوقت ، وذلك ممّا يوجب الكفر .

الثاني: إنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال في « نهج البلاغة » وهو معتمد عند أهل السنّة^(٣) : إنّ معاوية وعمرو بن العاص كانا من الزنادقة^(٤) ، وأنهما كان يتحَيَّنان الفرصة لآظهار عدواتهما لأهل البيت ، وأنه لا ريب في كفرهما .

الثانية: إنه ممّا لا شكّ فيه بضرورة الدين ، أن محمّد بن عبد الله صلى الله عليه وآله هو خاتم النبيين ، وشريعته وكتابه خاتمة الشرائع والكتب حتى يوم القيامة .

الثالثة: إنه ثبت بالعقل ، وبالنقل المستقرّ استقرّاءً كاملاً يوجب العلم الوجداني : ان الله تعالى يهيئ لنصرة دينه وتقويته إذا ما خُذل رجلاً مؤيداً بنصره . وهذه المقدمة

(١) وردت إلينا عدّة روايات عن الإمام الصادق عليه السلام تفيد بأنّ قاتل يحيى وقاتل الحسين عليهما السلام ولدازنا ، انظر: كامل الزيارات : الباب ٢٨ .

(٢) تقدّم التعريف به .

(٣) مراده ظاهراً المعتزلة منهم .

(٤) من كلماته عليه السلام في معاوية قوله : « وَإِنَّكَ لَذَهَابٌ فِي التَّيِّبِ ، رَوَّاعٌ عَنِ الْقَضْدِ » الرسالة ٢٨ . وفي الرسالة ٣٧ قال له : « فَسُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا أَشَدُّ لُزُومَكَ لِلْأَهْوَاءِ الْمُبْتَدَعَةِ ، وَالْحَيْرَةِ الْمُتَّبَعَةِ » .

وفي الرسالة ٣٩ قال لعمر بن العاص : « فَإِنَّكَ قَدْ جَعَلْتَ دِينَكَ تَبَعاً لِدُنْيَا امْرِئٍ ظَاهِرٍ غَيْبٍ ، مَهْتُوكٍ سِتْرُهُ » . نهج البلاغة : ط . الأولى لدار الأسوة - قم المقدّسة .

وقال ابن أبي الحديد : « وقد طعن كثير من أصحابنا في دين معاوية ولم يقتصروا على

تفسيقه... الخ . شرح النهج : الجزء ١٥ .

بضميمة قاعدة: إنَّ سنَّة الله لا تبدل لها أمرٌ ضروري لكلِّ دينٍ إلهي . وقد شرحنا هذا المعنى في كتاب (روح الإيمان في معرفة حقيقة الإنسان) طبع النجف ، في اثبات أحقيَّة مذهب الشيعة في مسألة إمام الزمان من حيث ان هذا الدين يجب ان يبقى خالداً مؤيداً إلى يوم القيامة .

وفي « نهج البلاغة » قال أمير المؤمنين عليه السلام: « أَيُّهَا النَّاسُ ، سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يُكْفَأُ فِيهِ الْإِسْلَامُ ، كَمَا يُكْفَأُ الْإِنَاءُ بِمَا فِيهِ »^(١) .

وقال أيضاً: «... وَلَبَسَ الْإِسْلَامُ لُبْسَ الْفَرِّوِّ مَقْلُوباً»^(٢) .

فلا بدَّ حينئذٍ من مجيء معصوم يحيي الدين والمؤمنين ، ويزيل الضلالات عن وجه الدين ، كما هي سنَّته في الامم الخالية ، فان لم يكن نبياً فلا بدَّ ان يكون مماثلاً للنبي في الحثيات والجهات إلا النبوة ، ليقوّي الدين ويدفع عنه تحريف المحرّفين . وقد ذكرنا في كتابنا أيضاً ان ذلك الرجل في هذا الزمان ، هو امام الزمان الحجّة ابن الحسن عليه السلام .

نعم؛ طال الأمد على جريان السنَّة الربانيَّة في هذه الأعصار ، بما لم يكن في أيِّ دهر ، وذلك يرجع لرواج صنعة الطباعة وكثرة المطبوعات ، وتنوع وسائل الاتصال بين بني البشر من الجهات الأربع ، ممّا أدّى إلى التقليل إلى حدّ كبير من احتمال تزيف الحقيقة واخفائها .

وحيث إنَّ دين الإسلام بمعونة هذه الوسائل العالميَّة ما زال يشعُّ منه نور الحق على وجه العالم ، فهو لم يصل بعدُ إلى مستوى من التحريف بحيث يحتاج إلى ظهور الحجّة ، ولولا ذلك لظهر إمام الزمان حتماً ، كما حدث في الأزمان الماضية ، لعدم

(١) خ: ١٠٣ ، ط . الأولى لدار الأسوة - قم المقدّسة .

(٢) خ: ١٠٨ ، ط . الأولى لدار الأسوة - قم المقدّسة .

وجود صناعة الطباعة والنشر آنذاك ، فكثرت الاختلافات المذهبية لخفاء الحقيقة ، حتى بلغت مذاهب أهل السنة وحدهم إلى اثنين وسبعين مذهباً ، وهذا ما أرهاق الحكام آنذاك ، فعمدوا سنة ٤٠٠ هـ تقريباً إلى حصرها في مذاهب أربعة جبراً ، وهذا جارٍ إلى يومنا هذا ، وقد أشار إلى هذا المعنى الشيخ مرتضى^(١) والسيد الصدر^(٢) في باب الأخبار العلاجية^(٣) .

ويذكر هنا إن السلطة الحالية^(٤) قبلت بمذهب الشيعة كمذهب خامس يُضاف للمذاهب الإسلامية ، وسعى المرحوم السيد مرتضى^(٥) علم الهدى عليه السلام إلى اقناع الشيعة بقبول ذلك ، إلا أن علماء الشيعة لم يقبلوا بذلك ، لتضمنه اعترافاً ضمناً بصحة تلك المذاهب الأربعة ، وهي باطلة في رأي الشيعة .

(١) تقدّم التعريف به .

(٢) صدر الدين محمد ، بن مير محمد باقر الرضوي القمي :

درس على يد الآقا جمال الدين الخوانساري ، والشيخ جعفر القاضي ، والشيخ أحمد الجزائري . ودرس على يده الوحيد البهبهاني .
من آثاره : شرح وافية التوني في أصول الفقه ، رسالة في ترتيب التسيّحات الأربع ، المعراج الجسماني ، شرح الباب الحادي عشر .
توفي حدود سنة ستين ومائة وألف بعد أن قضى خمساً وستين عاماً في دار الدنيا .
طبقات الفقهاء .

(٣) الرسائل - بحث التعادل والتراجيح : ٨١٢ ، ط . الخامسة / مؤسسة النشر الإسلامي - قم .
وشرح الوافية لصدر الدين الرضوي القمي : ٤١٥ - ٤١٤ ، مخطوطة برقم : ١٦٨٩ ، بمكتبة الميراث الإسلامي - قم .

(٤) وهي سلطة الدولة العثمانية آنذاك .

(٥) ظاهراً هو السيد علي بحر العلوم (والد السيد محمد مهدي بحر العلوم) ، كان عليه السلام من الفقهاء المرموقين ومن أهل الورع واليقين . ولد في بروجرد ، وتوفي بكربلاء سنة أربع ومائتين وألف ، له شرح كفاية السبزواري في الفقه .

الرابعة: إنّ همّ معاوية (عليه اللعنة) أن يستبدل الخلافة الشرعيّة بالملك الدنيوي ، ومن المسلّم به انه لم يكن شيء آخر يشغل باله غير الملك والتسلط ، ومن هنا افتري على الدين وكذب ، كما في قصّة الثمرة^(١) المعروفة عند العامّة والخاصّة .

ولهذا قال الشعبي^(٢) - وهو أبرز أئمّة العامّة ومقنن اصولهم لأحد علمائهم -: « ما الأخبار الصحيحة في الصحاح الستة التي بأيدينا ؛ إلا كالشعرة البيضاء في الثور الأسود »^(٣) .

ومن هنا قال أمير المؤمنين عليه السلام إنّ قادة حرب صفين زنادقة ، يسعون حثيثاً وراء الفرصة حتّى ادركوها .

وقد روي ابن أبي الحديد عن شيوخه من أحوال معاوية وشؤونه ما يشهد بصدق

(١) الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، للحافظ الخليل بن عبد الله القزويني : ط . دار الفكر ،

سنة ١٤١٤هـ ، في ترجمة يعيش بن الجهم ، بسند المؤلف عنه قال :

« كنت عند مالك بن أنس فجاءه رسول أمير المؤمنين عليه السلام أن لا تحدّث بحديث السفرجلة ، فقرأن : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ... ﴾ الآية [البقرة ٢ : ١٥٩] لأحدثنّ به الساعة ، حدثني نافع عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وآله أهدي إليه سفرجلات من الطائف فأعطاهن معاوية ، وقال : تلقاني بها في الجنة . وقال : منكر جداً من حديث مالك . وحكى عن الحفاظ قولهم : لا أصل للحديثين .

(٢) لقب « الشعبي » يُطلق على أكثر من واحد ، وأشهرهم هو محمّد بن أحمد بن شعيب بن هارون بن موسى الشعبي ، وهو من شيوخ الحاكم النيشابوري (المتوفى سنة ٣٥٧هـ من الهجرة .) الأنساب للسمعاني : ج ٢ - مادة الشعبي .

(٣) نقل ابن أبي الحديد ذلك عن الدارقطني بلفظ : « ما الحديث الصحيح في الحديث إلا كالشعرة البيضاء في الثور الأسود » ، ونقل عن شعبة إمام المحدثين ما لفظه : « تسعة أعشار الحديث كذب » - شرح نهج البلاغة : ١٠٥/٩ ، ط . مكتبة السيّد المرعشي ، تحقيق : محمّد أبو الفضل إبراهيم .

هذه الدعوى ، من ذلك حكاية له رُويت عن طريق الشيعة^(١) عن أحد كبار الشخصيات^(٢) في عهد معاوية ، قال بعد عقد الصلح مع الحسن بن عليّ عليه السلام واستتباب الملك لمعاوية ، : « دخلت ذات ليلة عليه ، فرأيتة مختلياً بنفسه ساهم الفكر ، فأردت مؤانسته والترويح عنه ، فقلت له : يا أمير المؤمنين ، يجدر بك أن تسرّ وتسعد ، فقد أنظفات الفتنة بين المسلمين ، وذهب عدوّ كعليّ من هذه الدنيا ، والحسن بن عليّ عقد الصلح معك ، فأصبحت ملكاً غير منازع ! فتأوه تأوهاً ثمّ قال : لتعلم أنّ موت عليّ وتنحّي الحسن ليس بالأمر الأهم ، والأهم عندي شيء آخر .

قلت : لم يبق شيء يستحق أن يكون الأهمّ من ذلك .

فقال : الأهمّ من ذلك كلّهُ أنّ اسم ابن أبي كبشة^(٣) لا يزال باقياً يدوي ذكره في المآذن في الليل والنهار ، ولم يرض بذلك حتّى قرن اسمه باسم الله^(٤) .

فهذا الملعون كان يخطط لتصيير الخلافة ملكاً عضوضاً ، ولا شيء آخر عنده سوى ذلك^(٥) إلا أن تصدّي الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام والحسين عليه السلام وبعض

(١) هكذا ترجم النص ، ولكن يبدو لي أنه يريد أنّ تلك الحكاية رواها الشيعة أيضاً ، لأنّه بصدّد نقلها من شرح ابن أبي الحديد ، وهو حكاها من كتاب (الموفقيات) للزبير بن بكار ، ومعلوم من حال بن بكار مجانبته علياً والانحراف عنه .

(٢) هو المغيرة بن شعبة .

(٣) هو النبي الأكرم صلى الله عليه وآله .

(٤) شرح ابن أبي الحديد : ١٣٠/٥ - ٣٢٩ ، ط . مكتبة المرعشي / ١٤٠٤ هـ . كشف الغمّة :

٤١٩/١ - ٤١٨ ، ط . تبريز ، نشر مكتبة بني هاشم / ١٣٨١ ، لكن ليس فيه جملة : « ولم

يرض بذلك » .

(٥) قال معاوية : « ما قاتلتكم لتصوموا ، ولا لتصلّوا ، ولا لتحجّوا ، ولا تزكّوا ، فقد عرفت أنّكم

تفعلون ذلك ، ولكن إنّما قاتلتكم لا تأمر عليكم ، فقد أعطاني الله ذلك وأنتم كارهون » «

الصحابة له ، واقتحام أجله عليه حال دون بلوغ مناه ، فأحال إكمال مشروعه إلى يزيد (عليه اللعنة) ، الا وهو قلب الخلافة الدينية إلى سلطان دنيوي بحت .

فكان يزيد بمعونة كثرة بني أمية وتسلطهم على الناس ، وموت الصحابة وأمير المؤمنين عليه السلام والإمام الحسن عليه السلام وكان يأمل ان لا يكون الإمام الحسين عليه السلام معروفاً لدى الناس بصدد اتمام ذلك عملياً ، ولهذا حدثت واقعة كربلاء واسر أهل البيت في السنة الأولى من سني حكمه ، وفي الثانية استباح المدينة وووقع مذبحة عامّة فيها ، وفي الثالثة دكّ بنية الكعبة^(١) .

الخامسة: إنّ الإمام الحسين عليه السلام كان عالماً قبلاً بأحداث كربلاء سلفاً ، بل كان ذلك معروفاً لدى الأنبياء من عهد آدم إلى النبي الخاتم صلى الله عليه وآله ، وقد أخبر بذلك نوح أمته وعيسى حواريته وموسى أتباعه ، وبطبيعة الحال كان خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين ، والسيدة فاطمة والإمام الحسن عليه السلام على علم مسبق بواقعة كربلاء^(٢) وقد أقدم الإمام الحسين على ذلك عالماً مختاراً .

وحيث علّمت هذه المقدمات الخمس نقول :

» - البداية والنهاية : ج ٨ ، باسناده عن سعيد بن سويد ، عن معاوية .

(١) انظر : البداية والنهاية لابن الأثير : الجزء ٦ و ٨ . تاريخ يعقوبي : الجزء ٢ . تاريخ الطبري : الجزء ٤ .

(٢) أخرج الحاكم في المستدرک : عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : « أوحى الله تعالى إلى محمد صلى الله عليه وآله : «إني قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفاً ، وإني قاتل بابن ابنتك الحسين سبعين ألفاً وسبعين ألفاً» .

قال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . المستدرک : الجزء ٣ تحقيق المرعشي ، وانظر : تاريخ ابن عساكر في ترجمة الإمام الحسين عليه السلام ، والبداية والنهاية : الجزء ٨ ، ط . الأولى ، لدار إحياء التراث العربي .

لولا خروج سيد الشهداء لتمّ ليزيد ما أراد ، ولتحوّل الدين إلى سلطة دنيوية محضة ، ولما بقي على وجه الوسيعة أثر من عبادة الله تعالى ، ولمكث الناس هالكين ضالّين .

ولكن لما كان سيّد الشهداء عالماً بمآل الأمور إلى ذلك خرج ثائراً في وجهه ، ووضع وجوده كلّه وبكلّ إخلاص امام الله سبحانه ، فاستطاع ان يبيد ذلك البيت المشؤوم ، وان يحيى الإسلام وينشر عبادة الله ، وهاهم المسلمون الآن خمسمئة مليون ، والمؤمنون مائة مليون .

وقد ذكر سيّد الشهداء نفسه هذا المعنى في خطبة غراء ، التي رواها المجلسي رحمته الله في « البحار » ، فقد جمع الشيعة في (عرفات) وقال : « فإني أخاف أن يندرس هذا الحق ويذهب »^(١) .

فحقاً هو عليه السلام من احيا ايمان وصوم وصلاة وجهاد كلّ مؤمن عابد لله تعالى إلى يوم القيامة ، فلا عجب والحال هذه أن يعطي الله تعالى هذا الأجر العظيم على زيارته في مقابل إخلاصه ، وإلّا لزم كون المعلول أشرف من العلة .

هذا كله كان جواباً للإشكال السابع .

ولكنه جواب غير نافع ، لأنه مبني على أنّ الثواب لا يفي كعوض مقابل تضحيته عليه السلام مع أنّ الإشكال أنه لماذا حكم باستحباب الزيارة فقط ؟ مع جعل ذلك الثواب المحيّر ، والفضيلة الكبيرة في مقابلها .

الثامن^(٢) : أن نقول : إنّ ثواب الزيارة ليس بقدر حتىّ ثواب واجب واحد ،

(١) موسوعة كلمات الإمام الحسين عليه السلام : ٣٣٤ . بحار الأنوار : الجزء ٤٤ ، الباب ٢١ . وفيها : « أنّ

الجمع كان بمنى قبل هلاك معاوية بسنتين » .

(٢) من أجوبة أصل الإشكال .

كثواب ردّ السلام ، بل ثوابها كثواب زيارة الأنبياء والأوصياء ، والمؤمنين بلا فرق ، إلا ان زيارته متحدّة خارجاً بواجب أو لازمة له ، أعم من كونه من اصول الدين أو من فروع وشعبه ، كثواب الإقرار بالصانع والتوحيد ، والرسالة والإمامة والعدل ، فيكون ذلك الثواب العظيم لتلك الأمور ، ومن الوضوح بمكان ان ثواب فروع الدين ، الواجبة منها والمستحبّة ، ليس بقدر ثواب أصل الدين وفضيلته .

وهذا الجواب حقّ ، وهذا مثل ما قال عليه السلام : « حَبَّ عَلِيٍّ حَسَنَةٌ لَا يَضُرُّ مَعَهَا سَيِّئَةٌ »^(١) وزيارة الحسين عليه السلام ناشئة من حبة ، وحبه طريق إلى حبّ الله . وهذا نفسه من آثار التصديق بالصانع والتوحيد والرسالة والمعاد ، وفي ذلك ما لا يحصى من الثواب ، ويشهد لذلك ما جاء في حكاية بشارة سلمان للنبي صلى الله عليه وآله ، بقدم أمير المؤمنين عليه السلام من السفر ، حيث تضمّنت دخول اليهودي الجنّة . والله الهادي .

(١) المؤلف نقله بالمعنى غير القريب من النصّ ، فأوردنا نصّ الحديث ، حذراً من ضياع المعنى المراد . والخبر المذكور ذكره ابن أبي جمهور الاحسائي مرسلأ في غوالي اللثالي ، والقندوزي الحنفي في ينابيع المودة ، عن النبي صلى الله عليه وآله من كتاب « فردوس الأخبار » للديلمى .

ورواه أيضاً الخوارزمي في « المناقب » تحت رقم ٥٦ . وليس المراد منه إباحة المحرّمات لمحبيه عليه السلام جزماً ، بل من المعاني التي يصحّ حملها عليها أنّ حبه عليه السلام وولايته تشفعان في غفران الذنوب إن تاب المذنب ولم يصرّ ، أو أنّ ثواب ذلك كبير جداً بحيث لا يقاس بضرر معصية وسيئة ، وإن عوقب المحبّ عليهما ، فالخبر لا ينفي العقاب على السيئة ، بل هو بصدد بيان عظمة ثواب حبه .

النور الحادي عشر

في بيان سبب نهضة الحسين عليه السلام

فبسبب اختلاط الشيعة والسنة منذ الصدر الأوّل أعترض على سبب خروج الإمام الحسين عليه السلام منذ ذلك الحين وإلى الآن^(١)، وقد أجيب عن ذلك بأجوبه، ودونت في خصوص ذلك رسائل، منها رسالة كتبها المرحوم السيّد المرتضى رحمه الله وبيان الإشكال: إنّ الجيش المحارب من الأعداء لم يكن أقل من ثلاثين ألفاً، ولم يزد على مائة وخمسين ألفاً، بينما لم يتعد عدد أصحاب الإمام الاثني وسبعين رجلاً، بحسب مشهور القول، وفيهم الشيوخ والشباب، والعبيد، وكان الفرسان قلة، لا يزيدون عن العشرين.

ومن الواضح انه لم يكن لدى أنصاره أي أمل في الغلبة، بل ولا مجرد الاحتمال بحسب جريان العادة، فيكون خروجه عليه السلام للحرب وتعرض حياته للقتل عن علم وعمد، القاءاً للنفس في التهلكة، وهو محرّم. هذا هو أصل الإشكال. وأما جوابه: فتارة يكون بحسب مذهب الشيعة، واخرى بحسب مذهب غيرهم، وثالثة بحسب بناء العقلاء، وإن كانوا دهرين طبيعيين.

(١) كثيرة هي الأصوات المعارضة على سبب خروج الإمام عليه السلام، وعلى سبيل المثال لا الحصر ما ذكره ابن خلدون في مقدّمته ما مضمونه: «إنّ هزيمة الحسين كانت أمراً محتمّاً، لأنّ الحسين لم تكن له الشوكة التي تمكّنه من هزيمة الأمويين، لأنّ عصبية مضر في قريش وعصبية قريش في عبد مناف وعصبية عبدمناف في بني أمية فعرف ذلك لهم قريش وسائر الناس لا ينكرونه» - مقدّمة ابن خلدون: ١٥٢.

فالجواب وفق مذهب الشيعة هو: انه عليه السلام كان وصياً وخليفةً للنبي (صلى الله عليه وآله) ، ويجب عليه العمل بما أوصي به ، وقد كان قتله وشهادته أمراً مقضياً ، كما دل عليه الحديث الصحيح ، فقد هبط جبرئيل عليه السلام حال احتضار الرسول صلى الله عليه وآله باثني عشر كتاباً مختوماً ، وأعطاهما للنبي صلى الله عليه وآله وقال : إن لك اثني عشر وصياً ، فادفع إليهم هذه الكتب ، ليمضي كل واحد لما أمر به في وقته .

وكان في كتاب الإمام الحسين تقدير الشهادة ، بالنحو الذي حصل ^(١) .

وقد قال عليه السلام لابن عباس بالمدينة : « إن النبي صلى الله عليه وآله أمرني بالخروج للحرب ، لأن الله شاء ان يراني قتيلاً » ^(٢) .

والأخبار في هذا المعنى فوق حدّ التواتر ، بل هو من ضروريات مذهب الشيعة ، فلا إشكال إذاً على مذهب الإمامية .

وأما الجواب وفق مذاهب أهل السنة فهو: إن استشهاده عليه السلام كان واجباً وعملاً بالقاعدة ، فإن من الواجب على كل مؤمن عامي ، فضلاً عن العالم والمجتهد والمعصوم إذا احس بضعف الدين وقرب اندراس معالمه ؛ أن يبادر إلى نجده وتقويته ، وإن لزم من ذلك القتل ، فلا يتلكأ ؛ لأنّ القتل حينئذ يكون واجباً ، لأنه

(١) بحار الأنوار: ج ٣٦ ، كتاب أمير المؤمنين عليه السلام ب ٤٠ ، ح ١٠ ، وفيه : « الوصية نزلت من السماء على رسول الله كتاباً مختوماً ولم ينزل على رسول الله كتاب مختوم إلا الوصية » . وفي ح ١ : « إن الله عز وجل أنزل على نبيه كتاباً قبل أن يأتيه الموت ، فقال : يا محمد ، هذا الكتاب وصيتك إلى النجيب من أهل بيتك » .

وفي كلامه عليه السلام لابن عباس بمكة قبيل توجهه للعراق ، قال : « وإني ماضٍ في أمر رسول الله صلى الله عليه وآله ، حيث أمرني » .

(٢) الوارد في كتب التاريخ أنه عليه السلام قال مضمون ذلك لأخيه ابن الحنفية ، قال عليه السلام فيما قال له : « أتاني رسول الله صلى الله عليه وآله بعدما فارقتك فقال : يا حسين ، اخرج ، فإن الله قد شاء أن يراك قتيلاً » .

مقدمة لواجب حفظ الدين ، ومقدمة الواجب واجبة^(١) .

(١) لأن ذلك مندرج في مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بل هو من أظهر مصاديقه ، وفي مسند أبي يعلى الموصلي : جزء ٢ ، باسناده إلى إسماعيل بن رجاء ، عن أبيه ، قال : أخرج مروان المنبر ، وبدأ بالخطبة قبل الصلاة ، فقام رجل فقال : يا مروان ، خالفت السنة ، أخرجت المنبر ولم يكن يخرج ، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة . فقال أبو سعيد : من هذا ؟ قالوا : فلان .

قال : أما هذا فقد قضى ما عليه ، إن رسول الله قال : من رأى منكراً فليغير بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذاك أضعف الإيمان . وفي تفسير القرطبي في قوله تعالى : ﴿ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ ﴾ [المائدة : ٥ : ٧٩] ، عن ابن عطية ، قال : والإجماع منعقد على أن النهي عن المنكر فرض لمن أطاقه ، وأمن الضرر على نفسه وعلى المسلمين ، انتهى .

وقال الشوكاني في « فتح القدير - جزء ٢ » : والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم القواعد الإسلامية وأجل الفرائض الشرعية ، ولهذا كان تاركه شريكاً لفاعل المعصية ، ومستحقاً لغضب الله وانتقامه ، كما وقع لأهل السبت ؛ فإن الله سبحانه مسخ من لم يشاركهم في الفعل ، ولكن ترك الإنكار عليهم كما مسخ المعتدين ، فصاروا جميعاً قرده وخنازير ، ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٍ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ ، انتهى .

ولكن يريك الدهر عجباً ! فترى أبا بكر بن العربي ، صاحب كتاب (العواصم من القواصم) يزعم في كتاب له : أن يزيد الملعون قتل الحسين عليه السلام بسيف جده !

حكى المناوي عن كتاب (المطامح) قوله : ومن مجازفات ابن العربي أنه أفتى بقتل رجل عاب لبس الأحمر ، لأنه عاب لبسة لبسها رسول الله ، وقتل بفتياه كما ذكره في (المطامح) ، وهذا تهوّر غريب ، وإقدام على سفك دماء المسلمين عجيب ، وسيخاصمه هذا القتل غداً ، ويبوء بالخزي من اعتدى ، ولبس ذلك بأول عجرفة لهذا المفتي وجرأته وإقدامه ، فقد ألف كتاباً في شأن مولانا الحسين عليه السلام وكرّم وجهه وأخزي شائنه ، زعم فيه أن يزيد قتله بحق بسيف جده ! نعوذ بالله من الخذلان . انتهى - فيض القدير في «

وأما الجواب وفق بناء العقلاء من غير المسلمين ، فهو أن يقال : إن إقدام كل عاقل على مثل هذا الفعل صائب ولائق به ؛ فانه إذا ما غصب أحد حق آخر وغلبه على سلطانه ، وأباد أولاده واحفاده ، وظلم رعاياه وأذلهم ، وكان المعتدى عليه يعلم برجوع سلطانه ومحق المعتدي ، وإعزاز وسعادة أبنائه ورعاياه واصحابه بقتله ، فإن طلب القتل والشهادة حينئذ لا يكون عند العقلاء فعلاً قبيحاً ، ولا تهوراً مذموماً .

وعلى أساس هذه التوجيهات الثلاثة خطى رجل الإسلام الأوّل خطوته في هذه الطريق ، وقدم مهجته لأجل حفظ الدين وعلوه للساحة الأحديّة مخلصاً لها .

ومن هنا قال السيّد ابن طاووس في كتابي «الإقبال» و«اللّهوف» : بأن الشهادة كانت واجباً عينياً عليه عليه السلام وحق علينا ان نقيم لقتله العزاء وإن لم يأمر بذلك الشارع المقدّس ^(١) لأنه عليه السلام فعل فعلاً سعد به محبّوه وأعقابه من بعده في الدنيا والآخرة ، وانخذل به أحزاب الشياطين . وبهذا الاعتبار استحسن ذلك النصراني إقدامه عليه السلام في كتابه «السياسة الحسينيّة» ^(٢) .

وكيف كان؛ فلا مجال للاشكال المذكور ، والعجب من السيّد عليه السلام حيث أجاب بأجوبة لا تنطبق مع أي قانون ، ولا تدخل تحت أي قاعدة ^(٣) والله العالم .
هذا نهاية الكلام في المقدمة .

» شرح الجامع الصغير : ج ٥ ، ط . الأولى - دار الكتب العلميّة / ١٤١٥ هـ .

(١) قال في «الإقبال» : «أما تجدد الحزن كلّ عشر ، والشهداء صاروا مسرورين ، فلأنه مواساة لهم أيام العشر ، حيث كانوا فيها ممتحنين ، ففي كلّ سنة ينبغي لأهل الوفاء أن يكونوا وقت الحزن محزونين ، ووقت المسرة مسرورين» ، انتهى .

ولم أجد فيه وفي «اللّهوف» تصريحاً منه بالوجوب العيني .

(٢) يحتمل قوياً أنه لمسيو ماريين ، وقد ذكره الأميني في كتابه «معجم المطبوعات النجفيّة» .

(٣) تنزيه الأنبياء : الصفحات ٢٣١ - ٢٢٨ ، ط . الثانية - دار الاضواء .

وأما المقاصد:

المقصد الأول

شرطيّة قصد القربة في زيارة عاشوراء

بيان ذلك:

إنّ الأوامر على قسمين:

الأول: ما يكون امثالها مشروطاً بقصد القربة ، كالصلاة والصوم والخمس والزكاة ، فإنّها تبطل اذا أتى بها بلا قصد القربة ، أو امتثلت بدواع أخرى .

الثاني: ما يكون المطلوب منها محض ايجاد متعلّق الأمر ، بأي قصد وبأي داع ، كأداء الدين ونحوه ، فإن الواجب هو قضاء دين الناس ، وإن كان لأجل كسب السمعة الحسنة عند الناس والاتصاف بحسن المعاملة ، وهذا القسم يُسمّى بالواجب التوصلي .

وإذا ما قصد فيه القربة تحقق أداء الدين والعبادة معاً .

ولكن لو لم يقصد القربة فأدائه صحيح ، إلا أنه لا يحصل على ثواب .

وأنا الحقير لم أرَ أحداً تطرّق إلى هذه المسألة في رسالةٍ مخصوصةٍ بزيارة عاشوراء .

وغير خاف ان محل الكلام ، ليس وضوء ودعاء وغسل وسجدة الزيارة ، فإنه لاشك في عباديتها ، بل محل الكلام هو الزيارة ذاتها واللعن والسلام ، ويمكن القول بأنها ليست عبادة ، بل هي أمر توصليّ ، وذلك لأمرين :

الأول: إنّ السلام واللعن من كلام الآدمي ، كالسلام على المؤمنين ، فكما

لم يشترط قصد القربة في السلام المتعارف بين الناس ، فكذا لم يشترط في السلام على الإمام ، فيكفي القاؤه وابعاده .

الثاني: إن الزيارة نوعٌ من التواصل مع المؤمنين ، أحياءً كانوا أو أمواتاً ، وهذا التواصل توصلي ، ولا يشترط فيه قصد القربة ، ولا فرق فيه بين الإمام وغيره ، كعدم الفرق ما بين زيارة الأحياء من المؤمنين والتواصل معهم ، وزيارة الأموات منهم في عدم شرطية القربة .

هذا أقصى ما يمكن قوله لنفي اعتبار قصد القربة ، ولكن الأقوى والأحوط اعتبار القربة وشرطيتها في زيارة عاشوراء ، وذلك لأمر:

الأول: ما ذكرنا في الأصول ، من أن القاعدة في كل أمر هي التبعّد ، حتى يثبت بالأدلة المتقنة الخلاف ، ومقتضى هذا الكلام كون قصد القربة شرطاً في زيارة عاشوراء ، إذ لا دليل لدينا على التوصلية ، كي يكون مخصصاً لتلك القاعدة .

الثاني: إن الشارع المقدّس جعل لهذا العمل مثوبة ، ويستحيل أن يكون له مثوبة ما لم يكن عبادة .

وعلى هذا فالأمر هنا تعبدي وقصد القربة لازمٌ ، وهذا من قواعد الفقه المسلّمة . ولا يُتوهم أنّ جعل الثواب لا يستلزم العبادية ، لأنّ الشارع المقدّس جعل لكثير من التوصليات ثواباً وأجراً ، مع يقيننا بعدم كونها عبادة ، مثل مقدّمة الواجب والذهاب إلى المسجد .

لأنه ثبت لدينا من دليل خارج آخر أن تلك الأمور ليست عبادةً ، وإن استلزمت ثواباً ، وهذا ما يلزمنا جمعاً بين الأدلة أن نقول : بأنّ ذلك الثواب المجعول ليس لذات تلك الأعمال ، بل هو إمّا من باب التفضل ، وإمّا لأجل معان عبادية متحدّة مع هذه التوصليات ، وهذا بخلاف ما نحن فيه ، فإنّ توصلية الزيارة لم تظهر لنا من شيء من الأدلة ، ولا وجه لرفع اليد عن قاعدة استلزام الثواب للعبادية ، فالحق اذن

بمقتضى هذه القاعدة أن نحكم بالعبادية وشرطية قصد القربة .

وأما القول بأن السلام من كلام الآدمي فهو مردود صغرياً وكبروياً ، لأنه ذكر في القرآن ، أن مَنْ يريد تلاوته فعليه أن ينوي بذلك القربة^(١) وكذا الحال في الصلاة والأدعية ، والسلام على الملائكة والأنبياء والأوصياء ، بل حتى في السلام على الجمادات ، كهلال رمضان . فلا توجد هنا ضابطة كلية تفيد بأنه إذا ما اعتبر الإنسان « السلام » تحية متعارفة لزم سقوط الشرطية .

وأما القول بأن زيارته ﷺ كزيارة المؤمنين ، فهو قياس صحيح ، إن جاء بزيارته بعنوان زيارة المؤمن ، ولكن الفرض خلاف ذلك ؛ فإنه وإن صدق عنوان « المؤمن » على شخص الإمام ، إلا أن الواجب زيارته ﷺ بعنوان « المعصوم والوصي والخليفة » ، ومن المحتمل لزوم قصد القربة بهذا العنوان ، ولا أقل من الشك ، فيجب بمقتضى القواعد السابقة قصد القربة .

ويؤيد ذلك التوضؤ والاعتسال للزيارة ، كما يؤيده أيضاً الأخبار^(٢) الدالة على

(١) لعله يريد الآيات الأربع الأولى من سورة المزمل ، وهي قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمَرْمَلُ * قُمْ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلاً * نَضْفَهُ أَوْ انْقُضْ مِنْهُ قَلِيلاً * أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ ، باعتبار أن الأمر بقيام الليل أمر بعبادة ، بلا شك ، وقد جعلت تلاوة القرآن مصداقاً للقيام ، فتكون نية القربة مشترطة فيها .

(٢) جاء في رواية « بصائر الدرجات » عن أبي طالب ، عن بكر بن محمد ، قال : « خرجنا من المدينة نريد منزل أبي عبد الله ﷺ فلحقنا أبو بصير خارجاً من زقاق وهو جنب ، ونحن لا نعلم ، حتى دخلنا على أبي عبد الله ﷺ .

قال : فرفع رأسه إلى أبي بصير ، فقال : « يا أبا محمد ، أما تعلم أنه لا ينبغي لجنب أن يدخل بيوت الأنبياء !؟ »

قال : فرجع أبو بصير ودخلنا .

وعن أبي بصير ، قال : « دخلت على أبي عبد الله ﷺ وأنا أريد أن يعطيني من »

أن لا يحضر الجنب عند الإمام عليه السلام .

والحاصل: أن الأقوي هو اشتراط قصد القرية . وفي حال الشك فقد قالت جماعة بالاشتغال ، ولكن مبناها هو البراءة^(١) .

« دلالة الإمامة مثل ما أعطاني أبو جعفر عليه السلام ، فلما دخلت وكنت جنباً ، فقال : يا أبا محمد!

ما كان ذلك فيما كنت فيه شغل ، تدخل عليّ وأنت جنب!

فقلت : ما عملته إلا عمداً .

قال : أو لم تؤمن ؟

قلت : بلى ، ولكن ليطمئن قلبي .

وقال : يا أبا محمد! قم فاغتسل .

فقممت واغتسلت وصرت إلى مجلسي ، وقلت عند ذلك : إنه إمام » - الوسائل : الباب

١٦ من أبواب الجنابة .

(١) جاء في رواية « بصائر الدرجات » عن أبي طالب ، عن بكر بن محمد ، قال : « خرجنا من

المدينة نريد منزل أبي عبد الله عليه السلام فلحقنا أبو بصير خارجاً من زقاق وهو جنب ، ونحن لا

نعلم ، حتى دخلنا على أبي عبد الله عليه السلام .

قال : فرفع رأسه إلي أبي بصير ، فقال : « يا أبا محمد ، أما تعلم أنه لا ينبغي لجنب أن

يدخل بيوت الأنبياء ؟!

قال : فرجع أبو بصير ودخلنا .

وعن أبي بصير ، قال : « دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وأنا أريد أن يعطيني من دلالة

الإمامة مثل ما أعطاني أبو جعفر عليه السلام ، فلما دخلت وكنت جنباً ، فقال : يا أبا محمد! ما كان

ذلك فيما كنت فيه شغل ، تدخل عليّ وأنت جنب!

فقلت : ما عملته إلا عمداً .

قال : أو لم تؤمن ؟

قلت : بلى ، ولكن ليطمئن قلبي .

وقال : يا أبا محمد! قم فاغتسل .

فقممت واغتسلت وصرت إلى مجلسي ، وقلت عند ذلك : إنه إمام » - الوسائل : «

المقصد الثاني

في بيان شرطية الوضوء وعدمه في زيارة عاشوراء

إن قلنا: إن صلاة الزيارة جزءٌ أو شرط كما هو الأقوى وليست من آدابها، فلا شك في شرطية الوضوء، لأنه يبعد أن يقال: إن الشرط جزءٌ واحد لا أكثر.

وإن قلنا: بأن الصلاة ليست جزءاً ولا شرطاً، بل هي من الآداب، فكذلك يكون الوضوء شرطاً، لأن ذلك هو المستفاد من الأخبار، ويضاف لذلك غلبة حمل المستحبات على الأفضلية، وغلبة إرادة المطوب لنفسه في ظرف المطلوبة، فيما إذا عبّر بلسان الآداب، ولذا يشكل القول بالشرطية.

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنه توضأ واغتسل كلما أتيت لزيارة قبر سيد الشهداء. وروي عنه أيضاً: أنه إذا كنت قريباً منه فإن أصبت غسلًا فاغتسل، وإلا فتوضأ^(١). وظاهر هذه الأخبار وجوب الوضوء، وأنه راجح، ولكن الكلام في شرطيته، وإن كان ظاهر تفريع الإمام الزيارة على الوضوء هو شرطيته لها، إضافةً إلى التفريع في الخبر الأخير.

حيث قال: فإن لم تستطع أن تغتسل فتوضأ. فإن ظاهره أن الأمر بالوضوء غيري.

» الباب ١٦ من أبواب الجنابة.

وتظهر ثمرة الفرق بين القولين فيما لو نذر قراءة الزيارة، أو استؤجر، فبناءً على البراءة

لا يجب قصد القرية، ويجب على القول بالاشتغال.

(١) كامل الزيارات: الباب ٧٦، الحديث ٤.

وعلى هذا فيمكن بمعونة هذه القرائن رفع اليد عن القواعد المذكورة ، والحكم بأنّ الأمر بالوضوء أمر غيري .

واحتمال اختصاصه بالحاضر بعيد جداً ، والاحتياط يقتضي اعتماد شرطيته ، ومع الشك فيها فالاحتياط أيضاً متجّه ، إن كان الغرض قضاء الحاجة .

المقصد الثالث

في بيان شرطية الغسل وعدمها في زيارة عاشوراء

إن مقتضى اطلاق الأوامر وغلبة الحمل على الأفضلية في المستحبات وإن كان هو نفي الشرطية ، لكن مع ذلك فالأقوى شرطيته ، ولا يبعد دعوى تواتر أخبار الغسل لفظياً في ذلك ، إن كان اختلاف كلفيته غير مضر^(١) وإلا فهو تواتر معنوي^(٢) وقد جاء عن الإمام الباقر عليه السلام والإمام جعفر الصادق عليه السلام : « أن اغتسل كلما أردت الزيارة » ، وفي رواية صفوان : « اغتسل بماء الفرات »^(٣) .
وجاء عنهما أيضاً أنه : « نحب لمن يزور الحسين عليه السلام أن يغتسل » .

(١) أي : إن كان اختلاف كيفية صور الغسل الواردة في الأخبار لا يضر في حصول التواتر اللفظي لأخبار الغسل .

(٢) مادة (وتر) تأتي منها معان متباينة ، منها : الوتيرة بمعنى المداومة على الشيء والإتيان به تبعاً ، ويقال : هذا حديث متواتر بمعنى أن نقله وروايته كان مداوماً عليه في طبقات الرواة طبقة عن طبقة بلا انقطاع ، فهو متتابع النقل . وهو تارة يكون متواتراً لفظياً ، وأخرى معنوياً ، فالأول هو أن يروى الحديث طبقة عن طبقة بالفاظ واحدة ، والثاني أن يروى بالفاظ مختلفة ، لكنها تتحد في المعنى والمضمون العام ، بالمطابقة أو التضمن أو الالتزام ، وهناك قسم ثالث يسميه القائل به بالتواتر الإجمالي ، وهو مختلف فيه ، ويمثلون له بورود أخبار كثيرة مختلفة الألفاظ والمعاني ، لكن توجد بينها جهة مشتركة ، فنعلم بسببها بصدور تلك الجهة المشتركة من المنقول عنه ، لتحقق التواتر فيها .

(٣) كامل الزيارات : عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : « من اغتسل بماء الفرات وزار قبر الحسين كان كيوم ولدته أمه صفرأ من الذنوب » - الباب ٧٥ ، الحديث ١ .

وكذا في رواية بشير^(١) والهمداني والعيص^(٢) وأبي اليسع ويونس^(٣) وغيرهم ، فإنها تدلُّ على مطلوبية الاغتسال حال ارادة الزيارة ، سواءً بالعنوان الخاص أم بالعنوان العام ، فلا كلام في أصل الرجحان ، وإنما الكلام في غيريته ونفسيته ، والمستفاد من هذه الأخبار أنَّ الأمر بالغسل غيري ، فيكون الغسل شرطاً بالضرورة ، وقد فُرِّعت الزيارة في هذه الروايات على الغسل ، ولا يُقصد من الشرطية إلا معنى هذا التفرُّع ، بل قد يستفاد من بعض الأخبار الشرطية الواقعية ، كما هو ظاهر دليل الجزئية والشرطية ، بل يمكن إدعاء النص على ذلك .

ففي رواية «كامل الزيارات» ، عن الطبري مرفوعاً عن الصادق عليه السلام : «أته قيل له : ربّما أتينا قبر الحسين بن علي عليه السلام فيصعب علينا الغسل للزيارة من البرد أو غيره ؟

(١) كامل الزيارات : الباب ٧٥ ، الحديث ٢ . قال أبو عبد الله عليه السلام : «ويحك يا بشير ! إن المؤمن إذا أتى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقه ، فاغتسل في الفرات ، ثم خرج كتب له بكل خطوة حجة وعمره مبرورات متقبّلات ، وغزوة مع نبي مرسل أو إمام عادل .»
وفي خبر الهمداني ، قال : «سمعت علي بن محمد العسكري يقول : «من خرج من بيته يريد زيارة الحسين بن علي ، فصار إلى الفرات فاغتسل منه كتب من المفلحين ..» الخ .

(٢) لم أعر على رواية للعيص وأبي اليسع تفيدان ذلك ، بل عثرت لهما على ما ينفي الغسل ، فعن العيص ، قال : «قلت لأبي عبد الله : من زار الحسين بن علي عليه السلام عليه غسل ؟ فقال : لا .»

وعن أبي اليسع ، قال : «سأل رجل أبا عبد الله - وأنا أسمع - عن الغسل إذا أتى قبر الحسين عليه السلام . فقال : لا .»

وهما محمولتان على نفي الوجوب ، أو أنه عليه السلام راعى فيهما حال التقية .

(٣) تقدّم نقلها ، وهي قوله عليه السلام : «إذا كنت قريباً منه فإن أصبت غسلأ فاغتسل ، وإلا فتوضأ ثم أته .»

فقال عليه السلام: مَنْ اغتسل في الفرات وزار الحسين عليه السلام كُتِبَ له من الفضل ما لا يُحصى»^(١).

فإنّ اعراض الإمام عليه السلام عن اجابة السائل - مع أنّ مقتضى حكومة العناوين الثانوية على العناوين الأولية هو سقوط الغسل وعدم وجوبه مع العذر والحرَج - يدلُّ على حرصه عليه السلام وتأكيده على الغسل ، ولا وجه له إلا إرادة بيان الشرطية الواقعية . فالأقوى هو الشرطية ، كما عليه السيرة العملية قديماً وحديثاً ، وإن لم أر نصّاً خاصاً في زيارة عاشوراء ، ولكن يكفي ما ورد في الزيارة المطلقة ، فلا مجال لتوهم الاستحباب النفسي .

أجل ؛ أكثر هذه الروايات موردها غسل الحاضر ، ولا وجه له ، فان دعوى عدم القول بالفصل تقضي بالشرطية مطلقاً .

وتوهم اشتراط الغسل بماء الفرات خصوصاً ، لا وجه له ، لاستلزامه سقوط الغسل حال عدمه ، وهو الأكثر مورداً ، و (الفرات) ذكر كمصداق^(٢) .

(١) كامل الزيارات: الباب ٧٦ ، الحديث ١٠ .

(٢) بل لماء الفرات خصوصية كبيرة ، لما ورد في الأخبار من أنه شفاء وبركة .

روى في «الكافي» مرفوعاً ومرسلاً ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: «ما أخال أحداً يحنك بماء الفرات إلا أحبنا أهل البيت» .

وقال عليه السلام: «ما سقى أهل الكوفة ماء الفرات إلا لأمرٍ ما» .

وقال: «يصب فيه ميزابان من الجنة» .

وفي «كامل الزيارات»: باسناده عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال: «نهران مؤمنان ، ونهران كافران . نهران كافران: نهر بلخ ودجلة ، والمؤمنان: نيل مصر والفرات ، فحنكوا أولادكم بماء الفرات» .

وتعذر ماء الفرات لا يسقط أصل استحباب الغسل وإن بماء غيره ، لأنّ استحباب الغسل بماء الفرات بنحو تعدد المطلوب ، بمعنى أنّ الغسل في نفسه مستحب ، «

» وكونه بماء الفرات مستحب آخر.

ولذا يستحب تحنيك الوليد بماءه ، كما صنع الأئمة عليهم السلام بأولادهم.

المقصد الرابع

في بيان شرطية «النهار»

حال قراءة زيارة عاشوراء وعدمها

الأقوى شرطية كونها بالنهار، سواءً للقريب أم للبعيد، وسواءً للثواب أم للحاجة، فإنه وإن جازت زيارة ذلك السيد المظلوم في كل آن، بدليل الإذن الصادر منهم - ولو كانت من انشاء المكلف نفسه^(١).

(١) بعد هذه الجملة اعترض المؤلف على الشيخ عباس القمي في رده الفقرات المضافة في زيارة وارث، وقد حبذنا إنزال اعتراضه في الهامش، لأنه أقحم في سياق المتن إقحاماً غير جميل، ونصه:

«ولذا يكون اعتراض الحاج الشيخ عباس القمي رحمته على ناقل زيارة وارث بإضافة فقرات لم يطلع هو عليها في غير محله، وذلك لأمر:

الأول: إنه يجب تصديق الناقل لها، ولا يعارضه عدم اطلاعه هو عليها.

الثاني: إنه مذكور في فقرات متعددة من الزيارة: (إن هذه الكلمة أو الجملة، غير موجودة في النسخة الفلانية، ولكن لا بأس بقراءتها).

الثالث: إن المعصوم نفسه رخص في الإنشاء، فيكون نقل الناقلين كإنشاء المعصوم نفسه.

الرابع: إنه مع التنزل، فإنه لا ضرر منه، إلا إذا أتى به بداعي الورود، وإلا فلا ضرر فيه إطلاقاً.

فكان المناسب والأحسن عدم الاعتراض، بل يكتفي بالقول بأنه لا علم لدي بالورود، بل ذلك هو وظيفته لا غير.

«

إلا أن أخبار زيارة عاشوراء المعروفة وغير المعروفة ، تضمّنت كلها لفظ «اليوم»^(١) ، وبعضها تضمن لفظ «صدر النهار» .

واطلاق «النهار» على الليل ، أو على الليل والنهار معاً مجازاً ، وخلاف جريان أصالة الحقيقة ، لأنّ «النهار» لغةً يبدأ من أول طلوع الشمس حتى غروب الشمس . و«الليل» من غروبها حتى طلوعها عرفاً ، ومن المغرب إلى الفجر شرعاً^(٢) و«اليوم مع الليل» اسم للأربع وعشرين ساعةً ، شرعاً ولغةً وعرفاً ، ولا يصحّ العدول عن الحقيقة والمجاز بدون قرينة ، ويلزم العمل على طبق ذلك ، اللهم إلا أن يراد من ذكر «النهار» الظرفية ، لا القيدية^(٣) ومع ذلك فهو مخالف للقاعدة ، إذ من المقرر بأنّ

» ومثل هذا اعتراضه على دعاء «الجبّي» ، فإنّه لا وجه له أيضاً ، لأمر:

الأول: إنّ لا تعارض بين المثبت وغير المثبت .

الثاني: إنّ مطلق الدعاء مأذون فيه .

الثالث: شمول قاعدة التسامح في أدلة السنن للمورد ، لا سيّما على القول بشمولها لقول العالم .

الرابع: إنّ عظم المثوبة ليس دليلاً على الجعل والوضع ، وليس ذلك موجباً للتعجب ، فإنّ ثوابه ليس بأعظم ولا أكثر من أدعية «نهج الدعوات» لابن طاووس ، وزيارات الأئمة عليهم السلام .

مع أنّه ربّما حصل تفكيك في السند ، فإنّه لا إشكال فيه بحسب القواعد .

وكما ذكرنا ، كان عليه أن يكتفي بالقول بعدم العلم ، لا الاعتراض على الناقل ، والنهي عن القراءة .

(١) هكذا جاء في النصّ الفارسي بلا تعريب ، ولكنّه ظاهراً يريد به خصوص فترة «النهار» ، لما يأتي من كلامه .

(٢) ودليل مغايرة الليل للنهار من كتاب الله عزّ وجلّ: ﴿ ذَلِكَ بَأَنَّ اللَّهَ يُوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُوَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ [الحجّ ٢٢: ٦١] .

(٣) توضيح ذلك: إنّ الظرف الزمني ، تارةً يُعتبر مجرد ظرف لا يقاع الواجب أو المستحب »

ظاهر كلِّ عنوان أخذُه بنفسه في عقد الوضع^(١) وأنه بنفسه دخيل في الموضوع. وقد أوضحنا ذلك في كتاب (المحاكمات بين الأعلام)، في مناقشة اعتراض استاذنا النائبي رحمته.

وبما إنَّ أخبار زيارة عاشوراء المعروفة وغير المعروفة وردت كلها بلفظ «النهار وصدر النهار»، فالظاهر أنَّ «اليوم»^(٢) شرطٌ.

أجل؛ في رواية صفوان هكذا: «... فزر بهذه الزيارة من حيث كنت»^(٣) ولكن لا دلالة فيها على جواز قرائتها ليلاً، لأنَّ لفظ «حيث» تستعمل في المكان.

» فيه، من دون أن يكون معتبراً في أصل الواجب، فلا يتحصص الواجب به، كما لو قيل لك: أكرم زيدا ليلة. فأنت تفهم أنَّ المطلوب والغرض هو الإكرام، وأنه لا خصوصية لليل فيه، وإتاما ذكر كظرف فقط، فلو لم يتيسر وأكرمته في النهار فلا ضير إطلاقاً، ويحصل الامتثال.

وأخرى يُعتبر الزمان قيماً محصصاً للواجب، كما في صوم شهر رمضان، فإنَّ الامسك الواجب مقيد بكونه في ظرف محدد الأوّل والآخر، وهو فترة «النهار»، فيتحصص الواجب هنا، ويتعدّد بتعدّد الظرف، فصوم نهار الجمعة حصّة وصوم نهار السبت حصّة أخرى، ولا تغني إحداهما عن الأخرى، ولو صمت في ظرف زمني آخر غير «النهار» لم تكن ممثلاً للأمر، ولا محققاً للمأمور به، فكأنَّ الظرف جعل جزءاً من حقيقة الامسك شرعاً، وإن لم يكن كذلك لغةً.

(١) بمعنى: أنه إذا ورد حكم ما مقروناً بزمان أو مكان أو حال، فالأصل دخالة تلك العناوين في ملاك الحكم، فينتفي الملاك بعدمها، ففي المقام ورد عنوان «صدر النهار»، فيكون شرطاً زمانياً لاستحبابها بعنوانها الخاص، فيكون له موضوعية في ثبوت الحكم، نظير شرطية عنوان «الزوال» في الحكم بوجوب صلاة الظهر.

(٢) هكذا جاء في النص الفارسي بلا تعريب، ولكنه يريد به خصوص فترة «النهار»، فلا يدخل فيه الليل، ولذا قال بعد قليل: «ولكن لا دلالة فيها على جواز قرائتها ليلاً».

(٣) مصباح المتعبد: ٧٨٢، نشر مؤسسة فقه الشيعة / ١٤١١هـ.

وفي «المغني» ادعى الاجماع على ذلك ، وصرّح به في «المجمع» والجوهري^(١) فاحتمال (الزمان) مع نفي أهل اللغة لاغ ، فلا يبق شك في عدم دلالة تلك الجملة على العموم الزماني ، ولا ينفع أيضاً التمسك هنا برواية مالك ، التي قال فيها الإمام : «إن استطعت أن تزوره بهذه الزيارة من دهرك فافعل»^(٢) لوضوح عدم الدلالة فيها ، وذلك لأمر:

الأول: إنّ لفظ «اليوم» مفسّر للفظ «الدهر» .

الثاني: إنّ ذلك تأكيد ، ولا اختصاص فيه بيوم معيّن ، وإنّما ذلك كناية عن دوام جواز قرائتها كلّ يوم .

الثالث: إنّ في بعض النسخ «دارك» بدلاً من «دهرك»^(٣) . وينبغي أن يكون هو الصواب ، لأنّ الإمام في صدر الرواية كرر جملة «في دارك» في مقام بيان الآداب ، وقال : «أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره» ، وفي ذلك دلالة على أنّ الكلمة هي «دارك» لا «دهرك» .

الرابع: موافقة ذلك للاحتياط ، خصوصاً لقضاء الحاجة ، فإنّ جبرئيل الأمين انزلها هدية من الله تعالى للخمسة عليهم السلام بشارة لهم ووسيلة لرفع بلاء الشيعة^(٤) .

(١) انظر مادة «حيث» في الكتب المذكورة .

(٢) كامل الزيارات : الباب ٧١ . لكن عن علقمة .

(٣) كما في نسخة مصباح المتهدّد : ٧٧٦ ، ط . مؤسسة فقه الشيعة .

(٤) جاء هذا المضمون في رواية سيف بن عميرة ، المروية في «مصباح المتهدّد» عن الإمام الصادق عليه السلام ، وفيها : «قال جبرئيل : يا رسول الله ، أرسلني إليك سروراً وبشرى لك ، وسروراً وبشرى لعلّي وفاطمة والحسن والحسين ، وإلى الأئمة من ولدك إلى يوم القيامة ، فدام يا محمّد سرورك ، وسرور علي وفاطمة والحسن والحسين والأئمة ، وشيعتكم ، إلى يوم البعث...» .

وأنا الحقيير إذ رأيت الشيعة في زمن قاس وصعب ، قد احتوشتهم مختلف البليات الدنيوية والاخروية^(١) رغبتُ في تنقيح هذا الكبريت الأحمر واكسير السعادة من كل جهة ، لينال كل من في نفسه حاجةً إلى الله تعالى حاجته بتلاوتها بشرائطها ، طبقاً لضمان الصادق عليه السلام^(٢) الذي وعد به .

(١) يُذكر هنا بأن المؤلف يُؤرخ عاش في فترة حرجة من تاريخ العراق عموماً والنجف خصوصاً ، فهو عاش في النجف في زمن السلطة العثمانية ، وتدهور الأوضاع الأمنية والمعيشية ، حيث تعرّض العراق لغزو إنجليزي غاشم ، في الخامس والعشرين من ذي الحجة سنة ١٣٣٢هـ الموافق للرابع عشر من تشرين الثاني سنة ١٩١٤م .

وقد هبّ العراقيون والنجفيون بقيادة علماء الدين وشيوخ العشائر للجهاد ومدافعة الغزاة ، رغم معاناتهم من قبيل السلطة العثمانية آنذاك ، ومن العلماء السيد اليزدي أستاذ المؤلف ، فقد أرسل في العاشر من المحرم سنة ١٣٣٣هـ وفداً إلى بغداد لدعوة العشائر للجهاد .

وفي السابع والعشرين منه خطب في الناس ، وألزمهم بالدفاع ، وأوجب على الغني العاجز بدنياً أن يجهز من ماله الفقير القادر .

وحصلت أيضاً مصادمات دامية بين المواطنين والجنود الأتراك في مدن مختلفة ، كالنجف وكربلاء والحلة والسماعة ، إثر معركة الشعبية التي خسرها المجاهدون وتغلب فيها الإنجليز ، وساد الهرج والمرج في مناطق عراقية كثيرة - انظر : النجف الأشرف وحركة الجهاد ، كامل الجبوري .

وقد شاءت الأقدار أن يُترجم الكتاب في زمن مماثل إلى حد كبير لزمن المؤلف ، حيث ينوء العراق من أقصاه إلى أقصاه بثقل الاحتلال الأجنبي ، ويعيش ظروفاً دموية قاسية ، أسأل الله تعالى أن يفرج عن المؤمنين .

(٢) مصباح المتهجد : ٧٨١ ، عن صفوان ، قال : « قال لي أبو عبد الله عليه السلام : تعاهد هذه الزيارة -زيارة عاشوراء المعروفة- وادع بهذا الدعاء وزر به ، فاني ضامن على الله لكل من زار بهذه الزيارة ودعا بهذا الدعاء من قرب أو بعد أن زيارته مقبولة ، وسعيه مشكور ، وسلامه واصل غير محجوب ، وحاجته مقضية من الله بالغاً ما بلغت ولا يخيب . »

وكيف كان.. فبحسب القواعد لا شك في شرطية «النهار» في زيارة عاشوراء^(١)، والله الهادي.

(١) يريد: إنّ «النهار» شرط في العمل بالاستحباب الخاص للزيارة، وإلا فالعمل بالاستحباب العام الشامل لها ولغيرها، فلا يشترط ذلك فيه، ولعلّ حكمة ذلك مواساة المزور بتحمّل حرارة الشمس ولحف الهجير.

المقصد الخامس

في بيان شرطية المائة تكبيرة أول القراءة

فقد نُقل عن المرحوم ميرزا محمّد حسن الشيرازي رحمته المعروف بالميرزا الكبير^(١) الذي حكم بحرمة التنباك ، أنه قال : يجب أولاً الاتيان بمئة تكبيرة ، لتكون بمنزلة تكبيرة احرام الصلاة ، ثمّ يشرع في الزيارة . وبعضُ اكتفى بتكبيرة واحدة . وأصل التكبيرة الواحدة مستحبة في زيارة أي معصوم ، ورفع اليد محاذية للأذن في كلّ تكبيرة مستحبّ ، كما في الصلاة . وفي هاتين الدعويين رواية عن كتاب « من لا يحضره الفقيه »^(٢) .

(١) محمّد حسن ، بن محمود ، بن اسماعيل ، بن فتح الله ، بن عابد الحسيني النجفي ، ثمّ السامرائي ، المعروف بالمجدّد الشيرازي وبالميرزا الشيرازي :

فقيه وأصولي ، كان المرجع الأعلى في وقته . ولد في شيراز سنة ثلاثين ومائتين وألف ، وتوفي بسامراء في الرابع والعشرين من شعبان سنة اثنتي عشرة وثلاثمئة وألف . أدت فتواه بتحريم التدخين إلى إلغاء الامتياز الذي منحه شاه إيران آنذاك لشركة إنجليزية لاستثمار التبغ ، وعرفت بفتوى التنباك .

من آثاره : حاشية على رسالة أستاذه « نجات العباد » ، رسالة في اجتماع الأمر والنهي ، رسالة في المشتقّ .

(٢) الموجود فيه « ..وارفع يديك بالتكبير إلى نحرّك ، ولا تجاوز بكفّيك أذنيك حيال خديك » ، وهو وارد في أفعال الصلاة - باب وصف الصلاة ، الحديث ٢ . ولم أجد فيه رواية تفيد استحباب رفع اليدين في تكبير الزيارة ، بل ظاهر ما دلّ على التكبير فيها ثلاثاً وثلاثين مرّة العدم .

وفي خصوص زيارة عاشوراء للقريب والبعيد، وردت التكبيرة الواحدة، كما في ذيل رواية علقمة، قال عليه السلام: «فقل بعد الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول...»^(١) وقد حُقق في «علم الأصول» أنّ الأمر يوجب ايجاد صرف الطبيعة، وهو يحصل بالمرّة الواحدة، «والمرّة والتكرار» خارجان عن حقيقة «الأمر». فالواجب اذن، تكبيرة واحدة، كما هو رأي المرحوم السيّد كاظم اليزدي رحمته الله.

ولكن - وكما اشير إليه - ذهبت جماعة، إلى أنه مائة تكبيرة، وفقاً لنقل المجلسي والميرزا الشيرازي، في كتاب «البلد الأمين»^(٢) واحتاط جمع آخر فلم يفتوا. ولعلّ معولهم هو رواية صفوان، ففيها قال الإمام: «فإذا أتيت الفرات فكبر الله مائة تكبيرة»^(٣).

ولكن لا وجه للتمسك بها؛ لاختصاصها بالحاضر بكربلاء عند الفرات قبل غسل الزيارة، ومع ذلك فقد تضمّنت أيضاً مائة تهليل، ومائة صلاة على النبيّ بعد التكبيرة، ولعلّهم نظروا في كلامهم الزيارة الخاصّة بربح وشعبان، فقد قال الإمام في روايتها: «كبر مائة مرّة، ثمّ قل...»^(٤) وهو نظر غير صائب، لاختصاص ذلك بحالة الحضور أولاً، ولوروده في زيارة خاصّة ثانياً.

وربما كان مرمى أنظارهم الزيارة برواية الجامعة الكبيرة، وفيها قال الإمام عليه السلام: «ثمّ ادن من القبر، وكبر الله أربعين مرّة تمام مائة تكبيرة، ثمّ قل...»^(٥)، ولكن هذا

(١) مصباح المتهدد: ٧٧٣. والعبارة المذكورة وردت في صدر الرواية.

(٢) لا أعلم أنّ للميرزا الشيرازي كتاباً بهذا العنوان، بل هو عنوان كتاب للكفعمي.

(٣) بحار الأنوار: ٢٥٨/٩٨، وليس فيها: «تكبير آخر».

(٤) بحار الأنوار: ٢٦/٩٨، نقلاً عن المفيد وابن طاووس وغيرهما. والنص: «ثمّ ادخل على ضريحه وكبر الله مائة مرّة وقل...».

(٥) الفقيه: الجزء ٢، الحديث ٣٢١٣، ونقلنا نصّ كلامه.

بعيداً أيضاً ، لاختصاص ذلك بحال الحضور ، فلا وجه للتعدّي .
 وربما قصدوا الزيارة برواية الثمالي^(١) وهو غير نافع أيضاً ، لأنها زيارة خاصّة ،
 ولتضمّنها مائة واثنيتين وثلاثين تكبيرة^(٢) تتخللها أذكار وأدعية .
 وعلى هذا ؛ فلا وجه للاحتياط أو التوقف أو النفي ، فإنّ غايته توهم ضعف هذه
 الروايات ، وأدلة التسامح كفيّلة باعتبارها . مع أنه لا وجه لضعفها . ولا أعرف سبب
 الاختلاف مع وجود هذه الرواية ! ، وبحسب القواعد لا ينبغي وقوع اختلاف .
 ومحل الكلام هو أنه هل يجب حمل ما زاد على الواحدة على الأفضليّة ، فيكون
 على نحو تعدد المطلوب ، بحيث تكفي الواحدة ، والأحسن مائة ؟ أو تجب مائة
 ولا تكفي الواحدة ؟

والتحقيق : إنه ليس من تعدد المطلوب ؛ لأنّ رواية الواحدة ليست نصّاً ، كأن
 يقول مثلاً : كبر مرّة واحدة . أو يقول : كبر مائة . فيدور الأمر بالواحدة حالئذٍ بين
 لا بشرط وبشرط شيء ، بل عنوان « الواحدة » مستفادٌ من إطلاق الطبيعة ، وذلك
 فرع عدم البيان^(٣) ، وحيث إنّ رواية المئة وإن كانت منفصلةً بياناً ؛ فلا مفرّ من الالتزام
 بمائة تكبيرة .

ثمّ إنه إذا وجبت المائة - واستحبها لا شكّ فيه - فهل يمكن استفادة شرطيتها في
 الزيارة أو لا ؟ فيه الكلام السابق ذكره في مقاصد فارطة ، من اقتضاء اطلاق

(١) بحار الأنوار : ١٧٣/٩٨ .

(٢) الموجود فيها فعلاً (١٠٣) تكبيرة مستقلة بذاتها ، وتكبيرتان ضمن فقرتين من الذكر ،
 وتكبيرتان ضمن عنوان « التكبير والتهيل .. » ، فإذا حملناه على الواحدة إذ لا أقلّ منها ،
 صار مجموع التكبيرات فيها (١٠٧) تكبيرة .

(٣) يريد : إنّ الاقتصار على مفاد إطلاق الطبيعة ، وهو الواحدة ، يصح ما لم يرد بيان آخر يفيد
 الأكثر منها ، وقد ورد .

الأوامر النفسيّة ، أو ظهور حال الطالب للشيء في كون مطلوبه لنفسه ، لا لغيره^(١) أو غلبة الحمل على الأفضليّة في المستحبّات^(٢) .

ولكن مع عدم تماميّة الأخيرين فإنّ ظاهر الحديث يفيد الشرطيّة ، لأنّ الإمام عليه السلام رتبّ الزيارة على التكبير .

وسياتي آخر هذه المقاصد تنبيهاً لهذه الشرائط .

وبناءً على هذا ، فالتكبير مائة مرّة شرط بحسب القواعد ، وموافق للاحتياط أيضاً ، ولا سيّما لقضاء الحوائج ، وفي حال الشك فالبراءة هي المرجع ، للدوران بين الأقل والأكثر .

(١) عبارة النصّ الفارسي قاصرة في نفسها عن إفادة ما ذكر أعلاه ، لكن أقرب رأي أصولي في هذه المسألة لمعناها هو ذلك .

(٢) أي فلا تكون شرطاً اصلاً في تحقّق المستحب ، نظير القنوت في الصلاة .

المقصد السادس

في بيان شرطية اللعن والسلام مائة مرّة

وفي هذا الشرط خلاف أيضاً، فبعض العلماء قال: يكفي الثلاث أو الأربع. بتوهم إن «الاجتهاد» الوارد في رواية عقبة: «واجتهد في الدعاء على قاتله»^(١) يحصل بالقليل من المرّات. بل إن ابن طاووس قال في «مصباح الزائر»: «هذه الزيارة نقلناها باسنادنا من المصباح الكبير، وهو مقابل بخط مصنفه رحمته ولم يكن في الفاظ الزيارة الفصلان اللذان يكرران مائة مرّة، وإنما نقلنا الزيارة من المصباح الصغير»^(٢)، انتهى.

ويؤيد هذا أن المرحوم الحاج المحدث القمي رحمته نقلها عن «المزار» بدون اللعن والسلام مائة مرّة^(٣) مع تمتّعها بكامل خواص وفضيلة الزيارة المعروفة، والراوي هو علقمة والمروي عنه الإمام محمد الباقر عليه السلام.

ولكن التحقيق أن نقل ابن طاووس غير صحيح، كما نبّه عليه محققو هذه المسألة، لأنّ النسخة الموجودة عنده كان فيها سقط، وشاهد هذا أنه نفسه ذكر أن التكرار موجود في نسخة «المصباح الصغير» للشيخ رحمته كما أن العلماء الذين نقلوا

(١) مصباح المتعبد: ٧٧٣، في أعمال شهر المحرم، في شرح زيارة أبي عبد الله عليه السلام وورد نظير هذه العبارة في رواية مالك الجهني أيضاً.

(٢) مصباح الزائر: ١٤٧.

(٣) مفاتيح الجنان، الفصل السادس، المطلب الثالث، الزيارة الثانية في يوم عاشوراء، وقال: وهي تناظر الزيارة المشهورة المتداولة في الثواب، خلواً من عناء اللعن والسلام مائة مرّة.

عن نسخة «المصباح الكبير» ذكروا أنه كان موجوداً فيها، فإما أنه سهى أو أن في نسخته سقطاً. ومع اعتراف بقيّة العلماء والمحدّثين بوجوده ونقلهم له، فلا مجال لجريان أصالة عدم السقط وأصالة السلامة، فلا يبقى لكلامه أهميّة واعتبار.

ومن المسلم به اشتغال روايات الزيارة على اللعن والسلام مائة مرّة، ونقل الثلاث أو الأربع خلاف الاجماع، لأنّ الوارد في رواية علقمة لا صلة له بمتن الزيارة، بل هو من مقدمات الشروع فيها، وعلى فرض الصلة بها نفسها فلا صلة لذلك بمحل الكلام هنا، كما هو واضح، لأنه - كما سيأتي إن شاء الله - يجب قبل الشروع في الزيارة اللعن والسلام عدّة مرّات، سواء قصدت لقضاء الحاجة أم لفضيلتها.

أجل، ما هو محل الكلام هو أنه بعد تسليم شرطية كلّ من اللعن والسلام مائة مرّة، هل يكفي أن يقول بعد ذكر اللعن: «مائة مرّة»؟ فيقول مثلاً: اللهم العن.. الخ ثمّ يقول: «مائة مرّة». فهو واقعاً قاله مرّةً واحدةً فقط بقيد «مائة مرّة»، أو انه لا بدّ من تكرار اللعن والسلام المخصوصين مائة مرّة؟ ليتحقّق المائة مرّة فعلاً.

يُحتمل القول بكفاية المرّة الواحدة بقيد «المائة» لوجوه:

الأول: احتساب المسألة من قبيل العام الأفرادي، فيتعدد الخطاب الموجّه في الواقع ونفس الأمر بعدد الأفراد، وإن كان مُلقًى بكلام وخطاب واحد.

الثاني: صدق المئة مرّة.

الثالث: التمسك بفعل النبيّ نوح عليه السلام فإن فعل المعصوم حجّة، فقد نقل الشيخ البهائي رحمه الله في «الكشكول»: أنه ما من نبي مرّ بأرض كربلاء إلا ويصابه مكروه، فحين يسأل عن سبب ذلك من الله تعالى، يعلم أنّ السبب هو واقعة كربلاء، ومن ذلك أنّ سفينة النبيّ نوح عليه السلام لما بلغت أرض كربلاء اضطربت ومادت، حتّى كادت أن تغرق، فاغتمّ عليه السلام واستغاث بالله تعالى، فاوحى إليه أن قل: «لا إله إلا الله» ألف مرّة، فقال بالعبريّة: «حلوليا فلفال يا ماريا اتقن»، ومعناه «لا إله إلا الله ألف مرّة»

فهو عليه السلام إمّا : أنّه خاف الغرق إن أتمّها ألفاً ، وإمّا انه يرى كفاية المرّة [بقيد الألف] عن الألف مرّة [بالتكرار] وبعد أن قالها سكنت السفينة ، ثمّ بيّن الله تعالى له السبب . فعليه ، لا مانع من الاكتفاء بمرّة واحدة من اللعن والسلام بدلاً من مائة .

ولم أر في رسائل الفقهاء (رضوان الله عليهم) من تعرض لهذا الأمر .

ولكن هذه الوجوه غير مجدّية ، سواء كانت تامّة في نفسها ومنقحة في محلها أم لا ، وذلك لوجوه :

الأول : إنّ تلك الدعوى ^(١) إنّما تتمّ لو كانت العبارة الواردة هكذا « اللهمّ العن فلاناً ألف أو مائة مرّة » ، لا عبارة « قل .. » .

الثاني : إنّها تتمّ فيما إذا جعل الشارع ذلك العدد جزءاً من الدعاء أو الزيارة ، ولو بنحو الطريقيّة والعناوين المشيرة للمعدود ، لانه أمرٌ خارج عن الدعاء والزيارة ، كما في محلّ البحث ، إذ ان الإمام عليه السلام قال : « ثمّ قل » .

الثالث : إنّهُ ينبغي أن يكون العدد آخر الكلام ، كما ورد في صحف الأدعية ، ليكون قرينةً على أنّ المراد هو الانشاء ، وليكون مستقلاً ومتمائزاً ، لا أن يكون أول الكلام ، كما هو بيّن .

الرابع : إنّهُ بناءً على ذلك لا يكون الزائر قد لعن مائة مرّة حقيقةً ، بل الله تعالى هو من لعن مائة مرّة ، والزائر لم يطلب منه تعالى مائة طلب أن يلعن ، وإنما طلب منه تعالى ذلك مرّةً واحدةً ، والفرق كبير بين العبارتين .

الخامس : إنّهُ لم يتحقق بذلك اجتهادٌ في اللعن ، والوارد في الأخبار الأمر بالاجتهاد ، كقوله عليه السلام : « واجتهد في اللعن » ^(٢) ولا يحصل الاجتهاد إلا بالتكرار ،

(١) دعوى كفاية المرّة في اللعن والسلام .

(٢) بحار الأنوار : ٢٩٠/٩٨ ، الباب ٢٤ ، وفي رواية مالك الجهني ، عن أبي عبد الله عليه السلام «

غاية الأمر أنّ الشارع بعدما أمر به أوضح أنّ مصداقه هو المئة مرّة .

السادس: إنّ ظاهر عبارة: « وقل مائة مرّة » أنّه كرر هذا الكلام مائة مرّة^(١).

السابع: قيام الإجماع المحصّل على التكرار (مائة مرّة) ، من غير نقل خلاف من أحد الفقهاء ، الذين دونوا في هذه المسألة رسالةً أو كتاباً .

وبناءً على هذا ، فالاحتمال المذكور لا مجال له ، وهو غير قابل للتصحيح والتوجيه بأي بيان ، فلا ريب في وجوب تكرار كلّ من اللعن والسلام في متن الزيارة مائة مرّة ، وفي جزئية وشرطيّة ذلك ، فهو الموافق للاحتياط ، لا سيما إذا اريد من قرائتها قضاء الحوائج ، لعدم وجود احتمال عقلي حائز بكفاية المرّة ، لأنه بدون قول ذلك (مائة مرّة) لا يحرز الواقع^(٢).

» في حديث ، قال : « ... واجتهد على قاتله بالدعاء » .

وفي زيارة الإمام الرضا عليه السلام : روى ابن قولويه عن أحدهم عليه السلام ، أنه قال : « ... ثمّ ابتهل في اللعن على قاتل أمير المؤمنين وعلى قتلة الحسن والحسين ، وعلى جميع قتلة أهل بيت رسول الله » .

(١) يريد : إنّ ظاهرها إرادة تكرار المعدود ، وهو مقول القول مائة مرّة . لا تعقيب المعدود بعبارة « مائة مرّة » . لأنه لو أريد بهذا المعنى لوردت عبارة « مائة مرّة » آخر اللعن وآخر السلام ، ولم يكن لذكرها قبلها حاجة ، بل ولا معنى .

(٢) وفي محل الكلام رواية رأيتها في كتاب « شفاء الصدور » ، ينقلها في الهامش عن كتاب « الصدف المشحون » .

قال المؤلف : حدّثني محمّد بن الحسن الطوسي رضي الله عنه ، صاحب كتاب « الفيروزة الطوسيّة في شرح الدرّة الغروية في الروضة الرضوية » يوم الاثنين رابع محرم سنة ١٢٤٨ ، قال : حدّثني الشيخ حسين بن عصفور البحراني (وهو ابن الشيخ منحمّد أخ صاحب الحدائق) ، قال : حدّثني والدي المحدث عن أبيه ، عن جدّه ، يداً بيد ، عن آبائهم المحدثين من محدّثي البحرين ، عن سيّدنا الإمام الهمام عليّ بن محمّد بن عليّ بن «

ثم إنه يجب من باب المقدمة ، قبل الشروع في الزيارة اللعن والسلام عدّة مرّات ، ثمّ الشروع في قراءة متن الزيارة ، وهذا ممّا لا شك فيه .

وبهذا البيان يظهر لك أنّ اللعن والسلام جزءان من الزيارة ، ولا مجال لتوهم المجلسي رحمته في بعض صور المسألة وآخرين من خروجها منها .

فالأقوى شرطية تكرار (اللعن والسلام) ، الأقوى أيضاً جزئية أصل وجودهما ، ومع الشك في ذلك لإجمال النص ، فالحكم واضح ، وهو الرجوع إلى أصالة البراءة ، إن كان المقام من مجاري الاصول ، وهو كذلك كما أشرنا إليه . والله العالم .

« موسى بن جعفر بن محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب ، أنّه قال : « من قرأ لعن زيارة العاشوراء المشهورة مرّة واحدة ، ثمّ قال : اللهمّ العنهم جميعاً تسعاً وتسعين مرّة . كان كمن قرأه مائة مرّة ، ومن قرأ سلامها مرّة واحدة ، ثمّ قال : السلام على الحسين ، وعلى عليّ بن الحسين ، وعلى أولاد الحسين ، وعلى أصحاب الحسين تسعاً وتسعين مرّة ، كان كمن قرأه مائة مرّة من أولهما إلى آخرهما . »

المقصد السابع

في بيان شرطية وحدة مكان ومجلس وزمان

قراءة زيارة عاشوراء

اعلم إنّ العلماء اختلفوا في شرطية وحدة زمان ومجلس القراءة ، وهو ما يُعبّر عنه كثيراً بالموالاة . وأكثر الفقهاء (رضوان الله عليهم) على الاشتراط ، كالطهراني والإصفهاني ، وغيرهما ، بل والشيخ مرتضى رحمته وترديده فرضي لا حقيقي ، وأوجب بعض الفقهاء - مضافاً إلى اشتراط ذلك - الوحدة الحقيقية ، لا العرفية فقط ، وهو ما يظهر من كلام الإصفهاني .

وبعض آخر ، قال بالفرق بين المباحات وغيرها ، فأوجب في الأوّل دون الثاني ، لا سيّما في العبادات ، المستحبة منها والواجبة . وذكروا لذلك بعض التفريعات لتنقيح المطلب ، وعلى كلّ حال فقد اقتصر الأجلاء على القول بأنّ الأدلة تقتضي شرطية الزمان والمكان ، وذلك ما عبّر عنه بالموالاة ، ولكنهم لم يذكروا له دليلاً .

وعليه فالاقوى بل الأحوط لا سيّما لقضاء الحاجة اعتبار شرطية وحدة الزمان والمكان ، لعدة أدلة ، منها :

الأوّل: إنّ أصل معنى الزيارة هو حضور الزائر عند المزور ، إمّا بالروح ، أو بالروح والجسم ، والحضور لا يتحقق إلاّ باحتواء مقدار من المكان ، وجزء من الأرض للزائر والمزور ، وهو المسمّى باسم خاص ، مثل الحرم ، الرواق ، الصحن ، المنزل ، والسطح ونحوها .

وهي ما يقال لها «المجلس» ، فمع عدم اتحاد المجلس وصدق تعدد المجلس والزمان ، تكون الزيارة متعددة أيضاً ، لا زيارة واحدة ، والمفروض أنّ الشارع أخذ بنظر الاعتبار الزيارة الواحدة .

الثاني : ما ذكره الشيخ رحمته من أنّ الأمور المركبة التدريجية يجب أن تكون متصلة من حيث المكان والزمان^(١) لذا اعتبر الفقهاء الموالات بين الإيجاب والقبول ، بل اعتبروا الموالات بين أجزاء كلّ منهما ، واعتبروا أيضاً شرطية الموالات في الصلاة والوضوء ، وحكموا بمبطلية السكوت الطويل . وهذا المعنى استفادوه بالاستقراء التام بالنسبة للمركبات التدريجية .

ومن هنا قال الشهيد الثاني رحمته في «القواعد» ، في بيان اعتبار الموالات في المركبات التدريجية ما حاصله : ان شرط لأنّ الأمور التدريجية المركبة كلام واحد في الحقيقة^(٢) ، ويستفاد هذا المعنى منه بلحاظ ما ذكره من اشتراط اتصال المستثنى

(١) ذكر ذلك بالمعنى في مسائل الاستصحاب من «الفرائد» ، قال : «وأما القسم الثاني ، - أعني الأمور التدريجية الغير القارة ، كالتكلم والكتابة ، والمشى ونبع الماء من العين ، وسيلان دم الحيض من الرحم - فالظاهر جواز إجراء الاستصحاب فيما يمكن أن يفرض فيها أمراً واحداً مستمراً» ، انتهى .

(٢) قال رحمته في «تمهيد القواعد» الفصل الثالث قاعدة ٦٥ : «يشترط اتصال المستثنى منه بالمستثنى الاتصال العادي ، عند جمهور الأصوليين والفقهاء» ، انتهى .

وحيث إنّ (الكلام) معدود من الأمور التدريجية المركبة ، وهي لا تتحقق خارجاً ومصداقاً إلا باتصال أجزائها وتواليها ، قد فهم المؤلف ان الشهيد الثاني بكلامه هنا في الاستثناء أنه يعتبر الاتصال والموالات في المركبات التدريجية ، اتصالاً زمانياً ومكانياً ، ولكن في عبارة المؤلف رحمته نوع إبهام ، لأنّ الشهيد الثاني لم يذكر عبارة (الموالات في الأمور المركبة التدريجية) أصلاً ، وكان حق التعبير أن يقال : ان اختيار الشهيد لاعتبار الاتصال العادي بين المستثنى منه والمستثنى ، يدلُّ على قوله بشرطية الموالات في المركبات «

منه بالمستثنى .

وقال صاحب «المعالم»: «لأن الاتفاق واقع على أن للمتكلم مادام متشاغلاً بالكلام أن يلحق به ما شاء من اللواحق، وهذا يقتضي وجوب توقف السامع عن الحكم»^(١). ولهذا اعتبر فيه وحدة المكان والزمان.

وعلى هذا فالأقوى - وهو الموافق للاحتياط كما ذكرنا - اعتبار شرطية المكان والزمان.

وسياتي تنبيهٌ وفائدة في آخر المقاصد، تبلور هذه المقاصد كلها، إن شاء الله، وأما جريان الأصول هنا فواضح، كما ذكر غير مرة.

«التدرجية؛ لأن ما ذكره فرد منها».

(١) معالم الدين: مسألة الاستثناء المتعقب للجمل.

المقصد الثامن

في بيان شرطية تسبيح سيدة النساء فاطمة الزهراء عليها السلام

اعلم أن بعض أعيان العلماء ذكروا ان تسبيح فاطمة الزهراء عليها السلام شرط في زيارة عاشوراء ، حتى ان العلامة الكبير مير داماد رحمته الله وغيره خطأوا الأصحاب لغفلتهم عن هذا الشرط . وقد صار هذا التوفيق من نصيبي ، فقد نبّهت العلماء على هذا الأمر المهم كثيراً .

واعلم أن لتلك الشفاعة تسبيحين ، كلاهما منسوبّ اليها ، ويُعرفان بتسبيح الزهراء :

أحدهما : الوارد في دبر كلّ صلاة ، واجبة ومستحبّة ، وهو عبارة عن (٣٤) تكبيرة ، و (٣٣) تحميد و (٣٣) تسبيح ، على الأقوى .

والآخر : عبارة عن : « سُبْحَانَ ذِي الْجَلَالِ الْبَازِخِ الْعَظِيمِ ، سُبْحَانَ ذِي الْعِزِّ الشَّامِخِ الْمُنِيفِ ، سُبْحَانَ ذِي الْمَلِكِ الْفَاخِرِ الْقَدِيمِ ، سُبْحَانَ ذِي الْبَهْجَةِ وَالْجَمَالِ ، سُبْحَانَ مَنْ تَرَدَّى بِالنُّورِ وَالْوَقَارِ ، سُبْحَانَ مَنْ يَرَى أَثَرَ النَّمْلِ فِي الصِّفَا ، وَوَقَعَ الطَّيْرُ فِي الْهَوَاءِ ، وَخَفِقَانَ الطَّيْرِ فِي الْهَوَاءِ ، سُبْحَانَ مَنْ هُوَ هَكَذَا وَلَا هَكَذَا غَيْرَهُ » ^(١) .

ومراد هذا الرجل العظيم عند الشيعة في علمه وعمله ، هذه التسبيحة ،

(١) كامل الزيارات : الباب ٧٩ ، الحديث ١٥ بدون فقرة « وخفقان الطير في الهواء سبحان من هو هكذا ولا هكذا غيره » ، لكنّه أوردته في ضمن الحديث ٢٣ من الباب نفسه كما في المتن ، بدون فقرة « ووقع الطير في الهواء » .

ومقصوده من شرطية تسبيحة الزهراء عليها السلام التي يجب تلاوتها ألف مرة آخر الزيارة هي هذه ، ودليله روايتان :

الأولى : رواية ابن بابويه رضي الله عنه في « من لا يحضره »^(١) .

الثانية : رواية أبي سعيد المدائني ، عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام ، قال : « دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقلت : جعلت فداك ، أتى قبر الحسين عليه السلام ؟

قال : نعم يا أبا سعيد ، أتت قبر الحسين عليه السلام ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أطيب الطيبين وأطهر الطاهرين ، وأبر الأبرار ، وإذا زرته - يا أبا سعيد - فسبح عند رأسه تسبيح أمير المؤمنين عليه السلام ألف مرة ، وسبح عند رجليه تسبيح فاطمة عليها السلام ألف مرة ، ثم صلّ عنده ركعتين ، تقرأ فيهما (يس والرحمن) ، فإذا فعلت ذلك كتب الله لك ثواب ذلك إن شاء الله .

قال : قلت : جعلت فداك ، علمني تسبيح عليّ وفاطمة صلوات الله عليهما ؟

فذكر له تسبيح فاطمة كما ذكرناه . قال : نعم يا أبا سعيد ، تسبيح عليّ عليه السلام : سبحان الذي لا تنفذ خزائنه ، سبحان الذي لا تبعد معالمه ، سبحان الذي لا يفنى ما عنده ، سبحان الذي لا يشرك أحداً في حكمه ، سبحان الذي لا اضمحلال لفخره ، سبحان الذي لا انقطاع لمدته ، سبحان الذي لا إله غيره »^(٢) .

ولا يوجد - ظاهراً - مدرك آخر له غير هاتين الروايتين .

فإذا اعتمدوا الدليل المقيّد ، وحملوا المطلقات على المقيّدات وقالوا بالشرطية ، فلا بدّ :

أولاً : من اعتبار ذكر أمير المؤمنين شرطاً أيضاً ، ولا خصوصية لذكر فاطمة عليها السلام

(١) الفقيه : الجزء ٢ ، في ذكر زيارة أمير المؤمنين عليه السلام وكيفية توديعه .

(٢) كامل الزيارات : الباب ٧٩ ، الحديث ١٥ .

والتفريق بينهما لا وجه له . وإن كان حمل المطلق على المقيد في المثبتين نادراً ، سواءً في الواجبات ام في المستحبات ، واحراز وحدة المطلوب نادر .

وثانياً : عدُّ كلا التسبيحين ذِكْراً في زيارة خاصّة لذلك السيّد العظيم ، ولا صلة لهما بزيارة عاشوراء بخصوصها ، ولا بالزيارة المطلقة ، حتّى يمكن عدّ زيارة عاشوراء فرداً منها .

ثالثاً : إنّ ذلك مختص بحال الحضور ، فلا يسع التعدي لمطلق الزيارة حتّى للبعيد .

رابعاً : إنّ مع أنّ اطلاق الأوامر يقتضي النفسيّة ، وأنّ متعلقاتها مطلوبة لذاتها ، فإنّه لا توجد في أدلّة الأحكام قرينة للحمل على الغيريّة ، كي تستفاد الشرطيّة ، فالأقوى عدم الشرطيّة ، ولكن الاحتياط حسنٌ ، خصوصاً إذا كانت القراءة لقضاء الحاجة ، فيقرأ تسبيحي فاطمة وعلي عليهما السلام والأصول في ذلك لائحة .

ثمّ لا يخفى أنه في هذه الرواية صلاة ركعتين بعد التسبيحة ، يقرأ في الأولى سورة (يس) ، وفي الثانية سورة (الرحمن) ، وفي رواية اخرى يصلي أربع ركعات ، وفي ثلاثة ست ركعات ، وهذا الترقّي محمول على أفضليّة الصلاة ومحبوبيتها ، حتّى يزداد منها المستزيد ، ويقل المقلُّ .

وقد ذكرنا انها ليست بشرط اصلاً ، واستحبابها في زيارة عاشوراء غير ثابت بتاتاً ، فضلاً عن الشرطية .

المقصد التاسع

في بيان حال دعاء آخر الزيارة

والمعبر عنه بدعاء الوداع، والمعروف بدعاء علقمة

وهل هو جزء أو شرط لزيارة عاشوراء، أو لا، وأنه أمر خارج عنها؟ محل خلاف بين الأعلام، فالمرحوم الإصفهاني والطهراني^(١) ترددا في شرطيته، والانصاف أنه لا وجه للتردد، فإنّ ظاهر روايته أنه ليس بجزء ولا بشرط، بل هو أمر خارج عن العمل، ووقته بعد الزيارة، وقد صرح بهذا المعنى في رواية صفوان، ففيها قال الإمام له: «تعاهد هذه الزيارة وادع بهذا الدعاء وزر به»^(٢).

والتفصيل قاطع للشركة، وعليه فلا وجه للتردد، وإن أوهمت روايات أخرى خلاف ذلك، فرواية صفوان رافعة لابهامها، ونظير هذا الإبهام الواقع حول شرطية الزيارة السادسة للأمير عليه السلام في زيارة عاشوراء، وقد ذكرنا تفصيله في الأنوار السابقة من المقدمة.

واخترنا التفصيل؛ بأنه إن كان الغرض من ازيارة قضاء حاجة، فالزيارة السادسة شرط ويجب قرائتها، وإلا فليست بجزء ولا شرط، بل قصد الشرطية حينئذ بدعة. ومجرى الأصول في المسألتين بيّن.

(١) ويخطئ من يلفظها أو يكتبها (طهران)، لأنّ أهلها يكتبونها بالتاء، فلا معنى لقلبها في العربية طاءاً.

(٢) بحار الأنوار: الجزء ٩٨، الباب ٢٤ من أبواب فضل زيارة أبي عبد الله عليه السلام، الحديث ٢.

المقصد العاشر

في سجدة زيارة عاشوراء

والبحث يقع في مقامين :

الأول: في أنّ السجدة المذكورة هل هي جزء أو شرط لزيارة عاشوراء ؟

الثاني: في كيفيتها وشرائطها .

أمّا الأول فلا شك - ظاهراً - في كونها جزءاً أو شرطاً ، وإن كان الأقوى الشرطيّة ، والدليل على ذلك :

١ - إنّ ظاهر العطف يقتضي ذلك ، حيث عطفت على ما قبلها .

٢ - إنّ الإمام بعدما بيّن كيفيتها قال : « يا علقمة ، إن استطعت أن تزوره في كلّ يوم بهذه الزيارة من دارك فافعل ، فلك جميع ثواب ذلك »^(١) .

وهذا الاطلاق فيه دلالة على الجزئية والشرطيّة .

٣ - إنّ الإمام عليه السلام نفسه أطلق اسم الزيارة على تلك السجدة ، وقال : « ان استطعت أن تزوره في كل يوم بهذه الزيارة من دارك » ، فهو عليه السلام قال ذلك بعد أن ذكر السجدة . فلا شك فيما قلته ، وظاهر العبارة وإن كان يفيد الجزئية ، إلا أنّ دعاء السجدة يفيد أنها سجدة شكر ، إذ أعطاهم الله العليّ الأعلى بالطافه هم ومحبيّهم مثل هذا المقام الشامخ ، لينالوا خير الدنيا والآخرة .

(١) كامل الزيارات : الباب ٧١ ، الحديث ٨ . وفيها : « من دهرك » . ولكن في رواية مصباح

المتهجّد : « من دارك » .

ولهذا قال ابن طاووس رحمته في كتابي «الإقبال» و«اللّهوف»: أنه لو لم يندبنا الشارع للثناء يوم عاشوراء لجعلناه يوم فرح وسرور^(١).

وهو شاهد جيّد على دعوى ان دعاء السجدة دعاء شكر.

وبهذا ثبت كونها جزءاً أو شرطاً بنحو مسلّم.

وأما الثاني وهو في بيان كيفية السجدة وشرائطها فالعجب ان أحداً لم يتعرّض لهذا المطلب المهم. ولأننا قائلون بثبوت الحقيقة الشرعية فالسجدة الشرعية هي ما تكون بالأعضاء السبعة، وهذا هو الأصل [والحكم] الأولي فيها، ما لم يدل دليل على خلاف ذلك، وهذا ما يستفاد من «الذكرى»^(٢) وعدّة من الأخبار، بحكم عمومها - وان كان المستفاد من ظاهر «جامع المقاصد»^(٣) التردد -، وكرواية زرارة، وفيها «السجدة على سبعة أعظم»^(٤)، بل إن كانت «الألف واللام» في كلمة «السجدة» للجنس - كما هو الأصل في الألف واللام بتصريح صاحب «الكفاية» في باب الاستصحاب^(٥) فكلُّ سجود يجب أن يكون بالأعضاء السبعة، إلا أن ينهض دليل على عدم الاشتراط، وإن لم نقل بثبوت الحقيقة، كما هو واضح. وكرواية

(١) قال في «اللّهوف»: «ولولا امتثال أمر السنّة والكتاب، في لباس شعار الجزع والمصاب، لأجل ما طمس من أعلام الهداية، وأسس من أركان الغواية، وتأسفاً على ما فاتنا من تلك السعادة، وتلهفاً على امتثال تلك الشهادة؛ وإلا كنا قد لبسنا لتلك النعمة الكبرى أثواب المسرة والبشرى.

(٢) ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة - في مسألة السجود، قال: «يجب السجود على الأعضاء السبعة، وهي: الجبهة والكفان والركبتان وإبهاما الرجلين، إجماعاً منّا».

(٣) بعد الرجوع للكتاب المذكور، لم أر تردداً من مؤلفه الكركي في وجوب السجود على الأعضاء السبعة، مستدلاً بصحيفة زرارة، فلاحظ.

(٤) الوسائل: الباب ٤ من أبواب السجود، الحديث ٢.

(٥) كفاية الأصول للآخوند: باب الاستصحاب، الوجه الرابع من أوجه الاستدلال.

الصدوق ، وخصوصاً رواية « قرب الاسناد » ، وفيها قال الإمام عليه السلام : « يسجد ابن آدم بأعضائه السبعة »^(١) إلى غير ذلك من الأخبار .

وتوهم انصرافها إلى سجدة الصلاة بدويي ، منشأه انس الذهن لا حاق الخطاب ، فما ذكره بعض الفقهاء من اقوائية عدم اشتراط المواضع السبعة في سجدة الشكر ضعيف ، بل ذلك مستحب في كل سجدة لعموم الدليل ، ولا وجه هنا لحمل المطلق على المقيد جزماً ، واستحباب جزء في جزء في سجدة الشكر لا ينافي شرطية المواضع السبعة ، غاية الأمر أنه إذا ثبت أن هذه السجدة للشكر - كما استظهرناه - ، كان جزء الجزء مستحباً بلا ريب ، كفرش اليدين .

فهذا الكلام في كيفية السجدة ، وخلصنا إلى أن الأقوى انها كسجدة الصلاة ، وقد اشترطنا فيما سبق الوضوء والغسل للزيارة ، وأما القبلة فهي ليست شرطاً ، أخذاً باطلاق الرواية ، بل قد يكون استدبارها شرطاً ، كما اذا كان استقبال المرقد المطهر يقتضي ذلك .

أما إباحة المكان واللباس فهي شرط في الزيارة - وهذا ما سنبحثه مفصلاً في المقصد الثامن عشر - ، سواء قلنا بجواز اجتماع الأمر والنهي أم لا ، وإن كان الاستاذ النائيني قال : إن الصلاة مع عدم الاباحة على طبق القاعدة . ولكن الحقير لم يرتضها ، كما ذكرت ذلك في تقريراتي غير مرّة ، والدليل على الاباحة هو الدليل في الصلاة ، لأنه لا يوجد في الصلاة نهى غيري ، بل نهى نفسي . وأما شرطية ما يصحُّ السجود عليه ففيها إشكال ، والأحوط اعتبارها ، لعموم رواية هشام^(٢) وصرافها إلى المجاز ممنوع ، كما قلنا في الأعضاء السبعة . والاحتياط في هذا المقصد واضح ، كأصوله .

(١) الخصال : باب السبعة ، الحديث ٢٣ . وقرب الاسناد : الحديث ٧٤ ، بلفظ : « يسجد ابن آدم

على سبعة أعظم : يديه ورجليه وركبتيه وجبهته » .

(٢) الوسائل : ب ١ من أبواب ما يسجد عليه ، الحديث ١ .

المقصد الحادي عشر

في شرطية استقبال المرقد المطهر

ووقوف الزائر الحاضر أو البعيد وعدمه

هل يشترط في زيارة عاشوراء استقبال المرقد المطهر؟ واقفاً كان أو جالساً، حاضراً كان أو غائباً؟ أو لا يشترط ذلك؟ خلاف.

الاقوى اشتراط التوجه للقبر، سواءً وافق القبلة، كما في حال ساكني شمال المشهد المقدس، أم خالفها، كساكني جنوبه، ويستوي في ذلك سمت المشرق والمغرب، وهذا الشرط منصوص عليه في أخبار زيارته عليه السلام المطلقة^(١) وأخبار زيارة عاشوراء المعروفة أيضاً، واحتمال استحباب المطلوبية بنفسه هنا - كي يكون مستحباً نفسياً - لا مجال له، إذ الكل اشترطوه، ومن التفرع والترتب عليه، تُستفاد الشرطية أيضاً، والاستحباب بحاجة لدليل آخر، وهو مفقود، ولا سيما العبادات، فانه يجب الإتيان بها طبق ما وصل من الشرع.

بل يمكن القول: إن ذلك موافق للآداب العرفية أيضاً، لأن من يقصد إنساناً بالزيارة فلا معنى لأن يلقاه ويحادثه مستدبراً إياه، خصوصاً إذا كان المزور من الأكابر، ولا ينبغي الشك في هذا عقلاً وشرعاً. ومع هذا فقد اشترط المرحوم آقا محمد علي كرماني رحمته الله^(٢) استقبال الزائر للقبلة. وكلامه مطلق، وغير مختص

(١) كامل الزيارات: الباب ٧٩، الحديث ١٧، وغيره.

(٢) الظاهر أنه المولى الفقيه، محمد علي الكرمانشاهي، المتوفى سنة ستّة عشر ومأتين «

بالقريب أو البعيد ، ولم يذكر دليلاً لذلك . وهو بظاهره غير صحيح ، لأن - كما ذكر - كل الأخبار اعتبرت استقبال المرقد شرطاً^(١) .

وغاية ما يمكن أن نقوله : إن الاستقبال ليس شرط صحة ، بل هو شرط كمال . وربما كان نظره لرواية كتاب « المصباح » ، حيث نقل عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال : « من أراد أن يزور قبر رسول الله صلى الله عليه وآله ، وقبر أمير المؤمنين وفاطمة ، والحسن والحسين وقبور الحجج وهو في بلده ، فليغتسل - إلى قوله - فإذا تشهد وسلم ، فليقم مستقبل القبلة ، وليقل : السلام عليك أيها النبي ... الخ »^(٢) .

ولكن هذه دعوى مدخولة ، لأن هذه الرواية عامة ، ومختصة بالزائر البعيد ، ويلزم تخصيصها بما دلّ من الأخبار على شرطية استقبال المرقد في زيارة عاشوراء . مضافاً إلى أن لسان اشتراطها وعمومها يأبى التخصيص ، فلا تصل النوبة إليه . وعلى كل حال لا يحتمل ان يكون له شاهد آخر .

ومع غض النظر فالاحتياط يقتضي الاستقبال على تقدير ، والتخيير بين القبلة واستقبال المرقد على تقدير آخر ، ومجرى الأصول واضح أيضاً^(٣) .

» وألف ، وهو حفيد الوحيد البهبهاني .

وله تأليفات عديدة ، منها : مظهر المختار في النكاح مع الإعسار ، مشكاة العارفين ، لامعة الأنوار في تفضيل النبي المختار على الوصي الكرار ، معترك الأقوال في أحوال الرجال ، معرفة الأئمة . الذريعة : الجزء ٢١ ، ط . الثانية لدار الأضواء .

(١) يريد القول : إن مقتضى كلام الآقا كرمانشاهي لزوم استقبال القبلة ، وإن لم منه عدم استقبال المرقد ، فأشكل عليه المؤلف بأن ما دلّ على استقبال المرقد مطلقاً ، يشمل صورة استقبال القبلة وعدمه ، ولا دليل على التقييد .

(٢) مصباح المتعبد : ٢٨٨ ، فيما جاء في فضل يوم الجمعة .

(٣) ورد في بعض أخبار الزيارات : « فإذا أتيت باب الحائر فقف وقل ... الخ » ، لكن هذا في إذن

الدخول . وجاء فيها بعد الوصول لباب القبلة : « ثم تأتي باب القبلة ، وقف من حيث »

المقصد الثاني عشر

في جزئية دعاء:

«اللَّهُمَّ خُصَّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللَّعْنِ مِنِّي...»

وأنا لا أدري من أين جاء احتمال خروج هذا الدعاء؟! وعلى أي أساس قيل بخروجه؟! وصرّف الترتيب في بيان الأجزاء لا يكون داعياً للإخراج، لأنّ زيارة عاشوراء مركّبة، كسائر العبادات، فمثلاً بيّن الشارع أنّه بعد الفراغ من السورة في الركعة الثانية اقتت، وبعده اركع.. وهكذا، وهذه الطوليّة والترتيب، لا تكون سبباً لأن يتوهم متوهم أنّ الركوع أو القنوت خارجان عن الصلاة، لعدم إمكان الإخراج بصرّف الطوليّة والترتيب، بل لا بدّ من دليل محكم يدلّ على ذلك.

والنتيجة: إنّ توهم إخرجه باطل، ولا أساس له، كبطلان احتمال إخراج اللعن والسلام، وذلك لأمر:

الأول: العطف.

الثاني: ان الإمام عليه السلام بعد أن أتمّ فقرات الزيارة ختمها بقوله: «إن استطعت أن تزوره في كلّ يوم بهذه الزيارة».

الثالث: إنه لو لم يكن جزءاً لأخرجه الإمام نفسه، كما هو الحال في دعاء علقمة، لأنّ تأخير البيان عن وقت الحاجة قبيحٌ.

« يلي الرأس وقل... الخ »

الرابع: إنّ سوق العبارة صدرأً وذيلأً دألً على الجزئية .

الخامس: لادلبل على الإخراج .

المقصد الثالث عشر

في بيان شرطية القيام وعدمه في زيارة عاشوراء

المشهور فتوائياً عدم الاشتراط ، وأفتى جمع بالشرطية ، كالأصفهاني . وحجة المشهور: إن إثبات ذلك انما يكون من خلال روايات الزيارات المطلقة ، أو روايات الزيارة الخاصة ، ولم يُذكر « القيام » في شيء منها .

ولكن ورد الأمر بالقيام في كثير من زيارته عليه السلام الخاصة ، المعتبرة منها وغير المعتبرة ، مثل زيارة « الناحية »^(١) ولكن التعدي قياس ، ولا وجه له ، ومقتضى الأصل عدم الشرطية ، فيما إذا جرى في الأحكام غير الالزامية . ومن هنا لم يكن للقائلين باعتباره بدء من التشبث بفعل صفوان في الزيارة عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام وهو - مع عدم حجّيته - لا دلالة فيه .

وعلى كلّ حال فالأقوى اشتراط القيام ، وذلك للرواية المروية في « مصباح » الشيخ عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال : « من أراد ان يزور قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وقبر أمير المؤمنين ، وفاطمة ، والحسن والحسين وقبور الحجج ، وهو في بلده فليغتسل وليلبس ثوبين نظيفين ، وليخرج إلى فلاة من الأرض » .

وفي رواية اخرى : « افعل ذلك على سطح دارك ، ثمّ يصلي أربع ركعات ، يقرأ فيهن ما تيسر من القرآن ، فإذا تشهد وسلم فليقم مستقبل القبلة وليقل ... »^(٢) .

(١) جاء في روايتها : « تقف عليه وتقول ... » .

(٢) مصباح المتعبد : ٢٨٨ ، فيما جاء في فضل يوم الجمعة .

ولرواية أخرى وردت في حكاية جرت لأبي حنيفة مع الإمام الصادق عليه السلام رويت في «العلل»^(١) وهي دالة على المطلوب .

ويمكن باستقراء الزيارات الخاصة وأخبار الباب ، استكشاف ملاك نتعدى به إلى ما نحن فيه ، فإنه قد صرح بالقيام في الزيارات أجمع ، وبالإمكان أيضاً إدعاء ان «الايماء» و«التوجه» ظاهران في كونهما حال «القيام» .

ويؤكد هذا المعنى جري العادة على ذلك في مجالس الأعيان والسلاطين ، كما يؤيده أيضاً اذن الدخول لمشاهد الأئمة عليهم السلام الوارد في أخبار صحيحة ، اضافةً لسيرة الأصحاب قديماً وحديثاً على الوقوف حال القراءة ، فلا يبقى شك في شرطية القيام -بحسب الظاهر- ، إلا أنه لما كان العمدة هو الدليل لا الاستحسان ، ينبغي اعتباره بالنسبة للنائي والبعيد ، دون القريب ، لما قلنا من أن أخبار الباب خلو من هذا الشرط .

(١) إن كان يريد «علل الشرائع» للشيخ الصدوق عليه السلام فإنني لم أجد الحكاية المشار إليها فيه .

المقصد الرابع عشر

في بيان شرطية الإشارة بإصبع السبابة

إلى المرقد المطهر وعدمها

ظاهر جمع من العلماء كالمجلسي رحمته الله ^(١) استفادة الشرطية ، وهو في غاية

(١) من المناسب هنا نقل ما ذكره الطبري في تاريخه ، قال - وهو يعدد بوائق معاوية ومساوئه -: « ومنه إيثاره بدين الله ، ودعاؤه عباد الله إلى ابنه يزيد المتكبر الخمير ، صاحب الديوك والفهود والقروود ، وأخذه البيعة له على خيار المسلمين ، بالقهر والسطوة والتوعيد ، والإخافة والتهدد والرغبة ، وهو يعلم سفهه ويطلع على خبثه ورهقه ، ويعاين سكره وفجوره وكفره ، فلما تمكن منه ما مكّنه منه ، ووطأه له وعصى الله ورسوله فيه ؛ طلب بثارات المشركين وطوائلهم عند المسلمين ، فأوقع بأهل الحرّة الواقعة التي لم يكن في الإسلام أشنع منها ولا أفحش ؛ مما ارتكب من الصالحين فيها ، وشفى بذلك غيظ نفسه وغليله ، وظنّ أن قد انتقم من أولياء الله ، وبلغ النوى لأعداء الله ، فقال مجاهراً بكفره ومظهوراً لشركه :

لَيْتَ أَشْيَاخِي بِبَدْرِ شَهْدُوا جَزَعَ الْخَزْرَجِ مِنْ وَقَعِ الْأَسْلِ قَدْ
قَتَلْنَا الْقَرْمَ مِنْ سَادَاتِهِمْ وَعَدَلْنَا مِيلَ بِبَدْرِ فَاغْتَدَلْ
لَأَهْلُوا وَأَسْتَهْلُوا فَرِحًا ثُمَّ قَالُوا: يَا يَزِيدُ لَا تُشَلْ لَسْتُ
مِنْ خِنْدِفَ إِنْ لَمْ أَنْتَقِمْ مِنْ بَنِي أَحْمَدَ مَا كَانَ فَعَلْ
لَعِبَتْ هَاشِمٌ بِالْمَلِكِ فَلَا خَبْرٌ جَاءَ وَلَا وَخِي نَزَلْ

هذا هو المروق من الدين ، وقول من لا يرجع إلى الله ولا إلى دينه ، ولا إلى كتابه

«

ولا إلى رسوله ، ولا يؤمن بالله ولا بما جاء من عند الله .

الإشكال ، وكأن نظرهم إلى لفظ « الإيماء » ، الوارد في أخبار زيارة عاشوراء نفسها ، المعروفة وغير المعروفة ، باعتبار أن « الإيماء » بمعنى الإشارة ، والإشارة يجب أن تكون بشيء من الأعضاء والجوارح ، كما هو ظاهر « المصباح » و « الصحاح » . ولكن لا وجه لاختصاص ذلك بالإصبع ، بل يمكن الإشارة بالرأس أيضاً .

أجل ، قال في « القاموس » في مادة « إيماء » : « انه بمعنى الإشارة بالإصبع . ولكنه لم يخص ذلك بالسبابة . ولأن غالب أخبار المسألة ، من مطلقات وغيرها ، فيها لفظ : الإشارة ؛ وقد قرر في الأصول أن الإشارة تستلزم حركة الجوارح ، لا بلحاظ انها موضوع له أو جزءه ، بل الموضوع له هو الربط بين المشير والمشار إليه .

ولكن هذا البيان لا يصلح دليلاً لتعيين السبابة . نعم ، جاء في بعض أخبار زيارة

» ثم من أغلظ ما انتهك وأعظم ما اخترم ، سفكه دم الحسين بن عليّ ، وابن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، مع موقعه من رسول الله ﷺ ومكانه منه ، ومنزلته من الدين والفضل ، وشهادة رسول الله ﷺ له ولأخيه بسيادة شباب أهل الجنة ، اجتراءً على الله ، وكفراً بدينه ، وعداوة لرسوله ، ومجاهدة لعترته ، واستهانة بحرمة . الجزء ٨ .

وقد صرح عددٌ من أعلام السنّة بفسق يزيد وجواز لعنه .

قال المناوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير : الجزء ١ - نقلاً عن ابن الكمال :-
« والحق أن لعن يزيد ، على اشتهار كفره وتواتر فظاعته وشره ، على ما عرف بتفاصيله جائز ، وإلا فلعن المعين ولو فاسقاً لا يجوز ، بخلاف الجنس ، وذلك هو محمل قول العلامة التفتازاني : لا أشك في [عدم] إسلامه ، بل في إيمانه ، فلعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه .

قيل لابن الجوزي وهو على كرسي الوعظ : كيف يقال يزيد قتل الحسين وهو بدمشق والحسين بالعراق ؟

فقال :

سهم أصاب وراميه بذي سلم من بالعراق لقد أبعدت مرماكا

عاشوراء انه: ارفع يديك وقل»^(١) وأوماً بهما إلى أعداء آل محمد صلى الله عليه وآله.

وأيضاً نقل عن أبي المعالي أن رجلاً كان مداوماً على زيارة أبي عبد الله، ولما كبرت سنّه وضافت ذات يده عجز وترك الزيارة، فرأى النبي ﷺ ليلة في المنام وبقربه سيّد الشهداء، وأنّ سيّد الشهداء شكاه إلى رسول الله، بأنه ترك زيارته، فسأله الرسول الأكرم عن السبب، فذكر الرجل سبب ذلك، فقال له الرسول: «اصعد كلّ ليلة على سطح دارك، وأشر بإصبعك السبابة إليه وقل.. الخ».

وهذه الرواية عينها موجودة في «البحار»^(٢)، وسبق منا نظير هذا الحديث^(٣) ولا منافاة بين صدق «الحديث» على الرؤيا وعدم الحجية، ونقل أيضاً المجلسي روايةً عن الخضر عليه السلام انه أشار في زيارته السيّد المولى بيده^(٤).

والحاصل: إنه بلحاظ تلك المعاني اللغوية، وفتوى بعض واحتياط بعض آخر وبعض الأخبار، وبضم التسامح في أدلة السنن، وجريان العادة والآداب، يمكن

(١) عن مصباح الشيخ برواية عبدالله بن سنان، قال: «دخلت على سيدي أبي عبد الله جعفر -إلى ان قال الإمام في كلامه -: «ثم ارفع يديك واقنت بهذا الدعاء، وقل وأنت تومئ إلى أعداء آل محمد... الخ». بحار الأنوار: ٣٠٤/٩٨.

(٢) بحار الأنوار: ٣٧٥/٩٨، عن أبي الحسن الفارسي، قال: «كنت كثير الزيارة لمولانا أبي عبد الله عليه السلام فقلّ مالي... الخ». والمؤلف نقلها بالمعنى. وورد الأئمة بالإصبع في بعض الأدعية، ففي دعاء يقال في الصبح عن الإمام الصادق: «ثم تومئ بإصبعك نحو من تريد أن تكفي شرّه».

(٣) وهو رواية علقمة، جاء فيها: «إذا كان كذلك (حال البعد) برز إلى الصحراء، أو صعد سطحاً مرتفعاً وأوماً إليه بالسلام».

(٤) بحار الأنوار: الجزء ٩٨، باب آداب زيارته عليه السلام، الحديث ٣٥، وفيها: «... ثم أوماً بيده نحو الضريح وقال... الخ». وقال معقّباً: «ولعله كان الخضر أو أحد الأئمة عليه السلام».

إدعاء الشرطيّة ، وفي كتاب « ثواب الأعمال » حديث عن الرسول ﷺ : « بأنه أوماوا وقت الدعاء باصبع السبابة »^(١) ، والزيارة فرد من الدعاء ، فالأقوى الشرطيّة ، لا سيّما لتنجيز الحاجة .

(١) لم أعثر في كتاب « ثواب الأعمال » على رواية تفيد ما ذكره المؤلف ، أجل ؛ جاء في رواية عن الإمام الصادق أنه حال التبتّل تومئ بإصبعك السبابة ، وحال التضرّع تحرّكها ممّا يلي وجهك - الكافي ، الجزء ٢ ، باب الرغبة والرغبة ، الحديث ٥ .

المقصد الخامس عشر

طلب الخلوة في الزيارة

اعلم انه يشترط للنائين ، بل والحاضرين - وخصوصاً لقصد قضاء الحاجة - أن يختاروا لهم مكاناً عالياً كالسطح ، أو مكاناً خالياً كالصحراء .

وهذا الشرط حكم العقل ، لأنّ نفوس الناس نوعاً غير مزكّاة ، والحواس متشتتة حال الاجتماع ، ويعسر تركزها على معنى واحد ، والموجود صرف اللفظ ، فلذا حُبذت الخلوة ، وقد اشترطت هذا الشرط أخبار الباب عموماً ، وأخبار زيارة عاشوراء بنحو خاص ، كما في رواية علقمة ، الواردة في الزيارة غير المعروفة ، ورواية ابن سنان^(١) ومن البين جداً عدم إمكان اعتبار الخلوة مستحبة في نفسها ، ولا أنها تعبدية ، بل هي ارشادٌ إلى حكم العقل المذكور ، وإشارة لمقتضى جريان العادة ، كما بينت . ولا مسرح هنا للتوهمات والإيرادات الواردة في بعض الشروط السابقة .

(١) المروية في مصباح الشيخ ، وجاء فيها : «... ثمّ تخرج إلى أرض مقفرة ، أو مكان لا يراك به أحد ، أو تعمد إلى منزل لك خال ، أو في خلوة... الخ» .

المقصد السادس عشر

التأدب في محضر الإمام

يشترط في مطلق زيارات هذا السيّد المظلوم ، وبخاصّة في زيارة عاشوراء المعروفة ، إظهار الخضوع والخشوع والسكينة والوقار ، لأنّ الحضور في محضر الإمام الميت كالحضور في مجلس الإمام الحي ، إضافةً لاقتضاء جريان العادة لذلك في الحضور بين يدي الملوك والأكابر ، ولحاظ أن لا فرق في حال الإمام بين الحياة والموت ، وقد برهنّا في كتابنا «روح الإيمان» ، على أنه لا توجد نفس حيّة وأخرى ميتة ، لأنّ الموت عبارة عن الخروج من منزل لآخر.

وعليه فكما أنّك إذا تشرفت بحضور مجلس فيه الإمام عليه السلام تحرص على كمال التأدب فيه ، وعلى أن لا يغلب على حواسك أيّ موجود آخر؛ كذلك الحال بالنسبة للإمام الراحل عن الدنيا ، وكثيرةً جدّاً الأخبار الدالّة على علم الأموات بمن يأتي قبورهم ، ويأنسون به ويسرون بهداياه ، والإمام أولى بهذا من سائر الناس ، إضافةً إلى الأخبار الخاصّة الدالّة على لزوم حضور قلب الزائر واستجماع حواسّه .

نقل المرحوم الإصفهاني في رسالة «زيارة عاشوراء» : « أن أحد العلماء رأى في عالم الرؤيا سيّد الشهداء يشكو من عدم مبالاة البعض ، وانشغالهم بالحديث مع الناس وهم مائلون بين يديه . كما نقل أن أحد العلماء رآه عليه السلام في المنام فسلم عليه ، لكن الإمام أعرض عنه ، فسأله عن سبب الاعراض ؟ فقال عليه السلام : إنك حضرت في مجلسي وتكلّمت مع فلان ، وقلت له كذا وكذا . إلى غير ذلك من الحكايات . وقد قلنا فيما سبق أنّ هذه الرؤى حجّة ، وإن لم تكن كذلك وفق القواعد .

والحاصل: إنه لا شبهة في اعتبار هذا الشرط ، وتدللُّ عليه بجلاء أخبار كثيرة ، مثل : رواية علقمة الواردة في زيارة عاشوراء ، قال فيها عليه السلام : « زره وأنت خاشع »^(١) .

وفي رواية البحار قال : « فإن خشع قلبك »^(٢) .

وفي رواية الشيخ المفيد ، قال : « ثم توجّه إلى المشهد على ساكنة السلام ، وعليك السكينة والوقار ، وأنت محتف خاضع ذليل » ، ونحوها من أخبار الباب .

فلا ريبَ اذن في شرطية الخضوع والخشوع ، بمعنى توجه وحضور القلب ، المستتبع لسكون الجوارح ، المعبر عنه بالسكينة والوقار ، والله العالم .

(١) لم أعر على هذا المعنى في رواية علقمة ، بل ليس فيها شيء من آداب الزيارة . نعم ، المعنى المذكور في روايات أخرى ، كما في رواية صفوان الطويلة . قال الإمام : « فتوجه نحو الحائر وعليك السكينة والوقار ، وقصر خطاك ، فإن الله تعالى يكتب لك بكل خطوة حجة وعمرة ، وسر خاشعاً ، باكية عينك » . بحار الأنوار : الجزء ٩٨ ، الباب ١٨ .

(٢) جاء هذا في رواية صفوان المتقدمة .

المقصد السابع عشر

لزوم إظهار الحزن والجزع حال الزيارة

لتعلم أن الحزن والتحزن ، والفرع والتفرع ، والجزع والتجزع^(١) والبكاء والتباكي

(١) الجزع - لغة -: الانقطاع عن الشيء ، ومنه جَزَعُ الأَرْضِ والواديّ: إذا قطعه عرضاً ، ومنه قول امرئ القيس:

فريقانٍ منهم سالكٌ بطنَ نخلةٍ وآخرٌ منهم جازعٌ نجدَ كَبْكَبِ

والجزع - محرّكة -: نقيض الصبر ، وهو انقطاع المنّة من حمل ما نزل . وفي الصحاح: هو الضعف عمّا نزل به ، وقال جماعة: هو الحزن ، وقيل: هو أشدّ الحزن الذي يمنع الإنسان ويصرفه عمّا هو بصدده ويقطعه عنه ، وأصله القطع . وأنجَزَعَ الحبلُ: إذا انقطع ، وأنجَزَعَتِ العصا: إذا انكسرت بنصفين ، ولمن أراد زيادة تفصيل فليراجع في ذلك: تاج العروس من جواهر القاموس: ج ١١ مادة جزع .

ويظهر أن مراد المصنّف عليه السلام من قوله: «الحزن والتحزن ، والفرع والتفرع ، والجزع والتجزع ، والبكاء والتباكي» هو النظر إلى الحالة الطبيعيّة الحاصلة في النفس بسبب شدّة المصاب وهو نفس «الحزن والفرع والجزع والبكاء» ، وإلى حالة الافتعال المطلوبة شرعاً في شأن الحسين عليه السلام وهو «التحزن والتفرع والتجزع والتباكي» .

وقد ورد الحثّ على البكاء والتباكي على مصاب الحسين عليه السلام في كثير من النصوص ، فقد ورد: «من بكى أو تباكى فله الجنة» ، فلا شكّ في رجحان البكاء والتباكي على مصاب الحسين عليه السلام . وكذلك ورد في شأن الجزع على أبي عبدالله الحسين عليه السلام: «أن كلّ الجزع والبكاء مكروه ما خلا الجزع والبكاء لقتل الحسين عليه السلام» .

وكذلك ورد عن معاوية بن وهب ، قال: «استأذنت على أبي عبدالله عليه السلام فقيل لي: ادخل ، فدخلت ، فوجدته في مصلاه في بيته ، فجلست حتى قضى صلاته ، فسمعتة»

شرطاً في هذه الزيارة بخصوصها ، وجماع تلك الأمور إظهار علامات المصيبة ، وإقامة مجالس العزاء ، لأنه ذاهب إلى مجلس عزاء لا إلى محفل أنس ، وإلا صار

» وهو ينجي ربه وهو يقول: اللَّهُمَّ يَا مَنْ خَصَّنَا بِالْكَرَامَةِ ، وَوَعَدَنَا بِالشَّفَاعَةِ ، وَخَصَّنَا بِالْوَصِيَّةِ ، وَأَعْطَانَا عِلْمَ مَا مَضَى وَعِلْمَ مَا بَقِيَ ، وَجَعَلَ أَفِيدَةَ مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْنَا . اغْفِرْ لِي ، وَإِخْوَانِي ، وَزُورِ قَبْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ ، الَّذِينَ أَنْفَقُوا أَمْوَالَهُمْ ، وَأَشْخَصُوا أَبْدَانَهُمْ رَغْبَةً فِي بِرِّنَا ، وَرَجَاءً لِمَا عِنْدَكَ فِي صَلَاتِنَا ، وَسُروراً أَدْخَلُوهُ عَلَى نَبِيِّكَ ، وَإِجَابَةً مِنْهُمْ لِأَمْرِنَا ، وَغَيْظاً أَدْخَلُوهُ عَلَى عَدُوِّنَا ، أَرَادُوا بِذَلِكَ رِضْوَانَكَ .

فَكَافِهِمْ عَنَا بِالرِّضْوَانِ ، وَاکْتَلَاهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَخْلَفَ عَلَى أَهْلِيهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ الَّذِينَ خَلَفُوا بِأَحْسَنِ الْخَلْفِ ، وَاصْحَبْتَهُمْ ، وَانْكَفَيْتَهُمْ شَرَّ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ، وَكُلِّ ضَعِيفٍ مِنْ خَلْقِكَ أَوْ شَدِيدٍ ، وَشَرِّ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ، وَأَعْطَيْتَهُمْ أَفْضَلَ مَا أَمَلُوا مِنْكَ فِي غُرْبَتِهِمْ عَنْ أَوْطَانِهِمْ ، وَمَا آتَرُونَا عَلَى أَبْنَائِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَقَرَابَاتِهِمْ .

اللَّهُمَّ إِنَّ أَعْدَاءَنَا عَابُوا عَلَيْنِهِمْ بِخُرُوجِهِمْ ، فَلَمْ يَنْتَهَهُمْ ذَلِكَ عَنِ الشُّخُوصِ إِلَيْنَا خِلَافاً مِنْهُمْ عَلَى مَنْ خَالَفَنَا ، فَارْحَمْ تِلْكَ الْوَجُوهَ الَّتِي غَيَّرَتْهَا الشَّمْسُ ، وَارْحَمْ تِلْكَ الْخُدُودَ الَّتِي تَتَقَلَّبُ عَلَى حُفْرَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَارْحَمْ تِلْكَ الْأَعْيُنَ الَّتِي جَرَتْ دُمُوعُهَا رَحْمَةً لَنَا ، وَارْحَمْ تِلْكَ الْقُلُوبَ الَّتِي جَزَعَتْ وَاخْتَرَقَتْ لَنَا ، وَارْحَمْ تِلْكَ الصَّرَخَةَ الَّتِي كَانَتْ لَنَا . اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَوْدِعُكَ تِلْكَ الْأَبْدَانَ وَتِلْكَ الْأَنْفُسَ ، حَتَّى تُوَافِيَهُمْ مِنَ الْحَوْضِ يَوْمَ الْعَطَشِ . فما زال يدعو وهو ساجد بهذا الدعاء .

فلما انصرف قلت : جعلت فداك ، لو أن هذا الدعاء الذي سمعت منك كان لمن لا يعرف الله عز وجل لظننت أن النار لا تطعم منه شيئاً أبداً ، والله لقد تمنيت أني كنت زرته ولم أحج .

فقال لي : ما أقربك منه ، فما الذي يمنعك من زيارته ؟

ثم قال : يا معاوية ، ولم تدع ذلك ؟

قلت : جعلت فداك ، لم أدر أن الأمر يبلغ هذا كله .

فقال : يا معاوية ، من يدعو لزواره في السماء أكثر ممن يدعو له في الأرض . - كامل

الحكم عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «إذا أردت زيارة الحسين عليه السلام فزره وأنت كئيب حزين مكروب شعثاً مفبراً جائعاً عطشاناً... الخ»^(١).

بل في بعض الأخبار وبخ الإمام عليه السلام من يزوره على غير هذه الحال، وأنكر أن يزوروه بالسفرة والأخبصة، ويوزوروا أحبائهم بدونها^(٢).

والحاصل: إنَّ العقلاء وأهل العرف والأخبار الخاصّة والعامة، تحكم بهذا

الشرط بلا ريب.

(١) كامل الزيارات: الباب ٤٨، الحديث ٣٦. وهو عن عليّ بن الحكم، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام، ولم أعثر على رواية له في هذا المعنى عن أبي جعفر عليه السلام.

(٢) روي في كامل الزيارات: الباب ٤٧، الحديث ١، بسنده عن عليّ بن الحكم، عن بعض أصحابنا، قال: «قال أبو عبد الله عليه السلام: بلغني أنّ قوماً إذا زاروا الحسين عليه السلام حملوا معهم السفر، فيها الحلاوة والأخبصة وأشباهاها، ولو زاروا قبور أحبائهم ما حملوا معهم هذا». وهذا لا يتنافى مع ما ورد من استحباب إطعام زوّاره عليه السلام، وتهيئة الغذاء والماء لهم، فإنّه داخل في عنوان إطعام المؤمن، وإكرام الزائر وإعانتة، والمكروه هو اصطحاب لذيد الأطعمة لنفسه، وكأنّه ذاهب في نزهة ليروح عن نفسه، لا إلى زيارة امام قتل ظمآنًا في حرّ الشمس.

المقصد الثامن عشر

في شرطية طهارة لباس وبدن الزائر وإباحة المكان

الظاهر أنه لا شك في الشرطين الاولين ، وهما نظافة اللباس والبدن ، ولا أقل بمعنى أن لا يكونا متنجسين ، فإن كانا كذلك فلا ريب في بطلان الزيارة حينئذٍ ، إذ أن الصلاة شرط أو جزء من الزيارة ، فتكون شرائط الصلاة أجمع معتبرة ، فإذا بطلت بطلت الزيارة أيضاً . أمّا في فرض عدم النجاسة ، فيجب تنظيف البدن واللباس ظاهراً ، وذلك لأمرين :

الأول: كأن الشارع المقدّس أوجب الاحتياط في هذه العبادة ، رجاءً تحصيل الطهارة الواقعية - والتي هي مشروطة في عالم الواقع - ، واحرازاً لإزالة النجاسة الواقعية ، والتي هي محكومٌ بعدمها في الظاهر .

الثاني: إنّه رغب في إزالة القذارة الظاهرية ، فإنّها مذمومة غاية الذم في الشريعة ، ولذا اشترط ذلك في كثير من الموارد ، كاحرام الحج وغيره ، فأراد الشارع [من الزائر] إزالتها ، حتّى لا توجب تنفّر الملائكة الكثيرة التي تحضر لدى المزور ، فإنّها تتأذى من رائحة الخبائث ، والأدلة على هذا المعنى في غير هذا الباب كثيرة جداً ، مثل دخول الجنب والحائض والنفساء في المسجد ، وفي أخبار قراءة بعض الأدعية ، الأمرُ باحراق البخور والتعطر ، أو حرق البخور ، كما في حالات التسخير ، ونحو ذلك من الموارد .

وفي هذه المسألة أكدّ كثيراً على غسل اللباس والبدن ، في أخبار عامّة وخاصّة ، كما نقل المجلسي رحمته الله عن أبي عبد الله عليه السلام : « إذا أردت زيارة الحسين بن عليّ فاغسل

بدنك ولباسك»^(١).

وفي رواية الشيخ رحمته الله عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام: «إنَّ أفضل ما تأتي به في هذا اليوم أن تعمد إلى ثياب طاهرة فتلبسها»^(٢).

إذن لا شبهة في شرطية الطهارة والنظافة.

وأما مسألة إباحة المكان واللباس ، فلم أرَ من الفقهاء (رضوان الله عليهم) من تعرّض لها في المقام ، ولكن ينبغي القول بشرطية ذلك بمقتضى القاعدة ، لأنه لولا الشرطية ستعظم المصيبة ! وإنما قلتُ أنها شرط ؛ لأنّ دليل شرطيتها في الصلوات الواجبة والمستحبة لا يدلُّ على أنّ الوجوب غيري ، بل الوجوب فيها ، هو نفسه الوجوب النفسي في ترك الغصب ، فتكون إباحتها في صلاة الزيارة لازمةً ، وبدونها تبطل الصلاة جزماً ، وإن قلنا بجواز اجتماع الأمر والنهي ، للإجماع منّا على البطلان ، وحتى مع عدم الاجماع ، فبالإمكان أن نقول في خصوص محلّ الكلام: بأنّ القبح الفاعلي يسري إلى الفعل فيبطل ، كما قال المرحوم السيّد كاظم اليزدي في «العروة»^(٣) والمرحوم النائيني في باب التجري^(٤) وإن كنت أنا الحقير لا أرى ذلك ،

(١) هكذا في الأصل الفارسي؛ لكن لم أجد عجالةً رواية في البحار بهذا المعنى ، نعم الموجود هو الأمر بالاغتسال في الفرات ، ولبس انظف الثياب ، لكن لا يوجد فيها: اغسل ثوبك. انظر: الجزء ٩٨ ، باب آداب زيارته عليه السلام.

(٢) مصباح المتهدّد: في شرح زيارة أبي عبد الله عليه السلام يوم عاشوراء.

(٣) أفتى السيّد اليزدي بفساد الصلاة في المكان المغصوب ، لكنّه لم يقل بأنّ دليله السراية المذكورة. أجل ، قال في المسألة التاسعة من مسائل مكان المصلي: «إذا صلّى باعتقاد الغصبيّة ثمّ تبينّ الخلاف بطلت ، إن لم تحصل منه نيّة القربة» ، انتهى . ممّا يشعر بأنّ القبح الفاعلي هنا يسري للفعل ، بنحو لا يمكن معه نيّة القربة - العروة الوثقى - كتاب الصلاة.

(٤) قال: «قد يتفق تقييد الخطاب بصورة صدور الفعل عن الفاعل حسناً وعدم صدوره قبيحاً ،

كما في مثل الصلاة في الدار المغصوبة ، حيث قلنا ببطلان الصلاة فيها عند الالتفات»

- وقد بيّنتُ ذلك جلياً في كتابي «غوالي اللاكي» و«المحاكمات بين الأعلام» - ، ولكنني أقول بالسراية هنا، وأنّ الحسن الفاعلي يسري إلى الفعل ، فيزيل قبحه ويبدله إلى حسن ، فيصبح إخراج الدم والتطبير وإظهار الجزع في مصاب الإمام الحسين أمراً حسناً ، بسبب حسن نيّة الفاعل ، وإن كان الفعل في نفسه قبيحاً .

وكيف كان فبعد معرفة فضيلة هذه الزيارة؛ علمت أيّ عبادة وأيّ اكسير سعادة هي ، فلا يليق أن تُقرأ في مكان مغصوبة أو بلباس مغتصب .

ويجب أن تُؤدّى بما يناسب الاحتياط ، خصوصاً لقضاء الحوائج ، فإنه ينبغي مراعاة الاحتياط .

وأما قولي : إنه لولا هذا الشرط لكانت المصيبة كبيرة ، فلأنّ كثيراً من الناس يقرأون هذه الزيارة ولباسهم وأمكنتهم متعلّق بها خمّس أو زكاة ، ولا يلتفتون إلى أنّ في أموالهم غضباً ، حالها حال سائر المغصوبات ! والجهل بذلك ليس معذراً ، لأنّ منشأ ذلك التقصير وعدم المبالاة ، والأكثر من هذا القبيل ، وربما يقرأ زيارة عاشوراء كلّ يوم ، ويقول :

«اللَّهُمَّ الْعَنْ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ حَقَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَخْرَجَ تَابِعَ لَهُ عَلَى ذَلِكَ» ، وهو المسكين لا يعلم انه يلعن نفسه مائة مرّة ، ليلاً نهاراً ! ويؤمن على لعنه الملائكة والأئمة ! ، كما في بعض الأخبار المنقولة ، لأنه في آخر اللعن يقول : «وَأَخْرَجَ تَابِعَ لَهُ عَلَى ذَلِكَ» ، بمعنى الذين يتابعون غاصبي حقوق آل محمد ، والذين لا يؤدّون الحقوق المذكورة غاصبون لحقّ آل محمد - خصوصاً حال احتياج السادات والعلويات وسائر الفقراء ، وهم شيعة آل محمد كما في بعض الأخبار - ،

» إلى موضع الغضب وحكمه ، مع أننا نقول بجواز اجتماع الأمر والنهي ، وليس ذلك إلا من جهة أنّ صدور الصلاة المشتملة على المصلحة من مثل هذا الشخص يكون قبيحاً فلا تصلح لأن يتقرّب بها» ، انتهى - فوائد الأصول : الجزء ٣ ، بحث التجري ، الجهة الثانية .

فهم يحبسون عندهم حقوق أولئك ، من خمس السادة ، وزكاة الفقراء ، والسهم المخصوص لاعلاء الدين ، فيحتفظون بها عندهم ، ولا يؤدونها لأصحابها ، والحال أنه لا يجوز بالإجماع الاستفادة منها إلا بقدر الضرورة ، ولكن نرى تعدي البعض ، فيبتاعون دُوراً وأملاكاً بمئة وخمسين ألف تومان ، وينفقون على التجميل والكماليات ، علماً بأن ابتياع الكتب الزائدة على الحاجة لا يجوز ، فكيف بغيرها !

والحاصل : إن مستلم الخمس والزكاة ، إن لم يكن في حال فقر ، فهو لا يملك ما يزيد على مقدار الإعاشة الضرورية ، وعدم المراعاة في الأكل والشرب وأخذ ما زاد على ذلك لأجل التجميل مشكّل ، خصوصاً في هذا الزمان ، الذي يعيش فيه السادة والعلويّون ، وطلبة العلم ، ضيقاً مادياً ، فالتابعون ظالمون لحقّ آل محمّد ، وهم يلعنون أنفسهم مائة مرّة ليل نهار ، إضافةً إلى بطلان عباداتهم .

ويجب المراعاة التامة لهذه الجهة ، لئلاّ يشملهم « اللهمّ العن .. » ، لأنه سواء علموا أم لم يعلموا ، فهم غير معذورين في عدم أداء ما عليهم من حقوق ، كما بينت ذلك في خاتمة كتاب « روح الإيمان » .

وقد أفتى الفقهاء : بأنه إذا أسرف التاجر في مؤنته السنوية فالزيادة لا تُحتسب من المؤونة ، بل يكون ضامناً ، ومثله - حالاً وحكماً - مَنْ يشيّد من البناء ما يزيد على حاجته وشأنه عرفاً ، وكذا مَنْ تكون حاجته وشأنه أن يأكل اللحم والمرق مثلاً ، فيأكل أطعمةً إضافيةً .

وهذا ما قلناه نحن أيضاً في الرسالة العملية ، ونحن نوصي قراء هذه الزيارة بالاحتياط والتوقي ، لئلاّ يلعنوا أنفسهم بألسنتهم ، لأنّ هذه الزيارة كلام الله تعالى ، نزلت لمسرة الخمسة عليهم السلام حين أخبر جبرئيل النبي صلى الله عليه وآله بشهادة الإمام الحسين عليه السلام وليعوا أنّ هذه الزيارة النازلة من لدن الله تعالى سلوةً للشيعة وسبباً لقضاء حوائجهم ليست أمراً هيئناً ، فلا تكن سبباً لخبيبتهم أمام الله والرسول ، والملائكة وأرواح

المؤمنين ، وبالتالي لا يحصلون على المراد ، بعد المشقة و المداومة على قراءة الزيارة أربعين يوماً ، فيكذبوا أخبار آل محمد ﷺ فيكونون مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ تُمْ كَانْ حَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسَاءُوا السُّوءَى أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ (١).

المقصد التاسع عشر

في شرطية صيام ثلاثة أيام في زيارة عاشوراء

ذهب بعض الفقهاء إلى إنّ على الزائر أولاً أن يصوم الأربعاء والخميس والجمعة ، ويزور يوم السبت . ولهذا الشرط رجحان عقلي ومؤكّدات كثيرة ، لأنّ الناس نوعاً غارقون في المعصية ، فلا يمكن للملائكة والحال هذه أن يقتربوا منهم ويحقّقوا بهم ، فاشتراط الله تعالى تحصيلاً للروحانية العالية صيام ثلاثة أيام ، كي يحصلوا على شيء من المعنويّة ، فيقتربوا من الساحة الإلهيّة ، فيتكلّموا مع أحباب الله تعالى ، فإنّ شأن زيارة عاشوراء لا يقل عن عمل أم داود ، الذي يجب فيه صوم ثلاثة أيام ، ثمّ الاتيان به .

وعمدّة أدلّة الفقهاء الأخبار ، كما ينقل أبو بصير عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام ، قال : « إذا أتيت الحسين عليه السلام فما تقول ؟

قلت : أشياء أسمعها من رواة الحديث ممّن سمع من أبيك .

قال : أفلا أخبرك عن أبي ، عن جدي علي بن الحسين عليه السلام كيف كان يصنع في ذلك ؟

قلت : بلى جعلت فداك .

قال : إذا أردت الخروج إلى أبي عبد الله عليه السلام فصم قبل أن تخرج ثلاثة أيام ، يوم الأربعاء والخميس ويوم الجمعة ، فإذا أمسيت ليلة الجمعة فصل صلاة الليل ، ثمّ قم فانظر في نواحي السماء ، واغتسل تلك الليلة قبل المغرب .

ثمّ تنام على ظهر ، فإذا أردت المشي إليه فاغتسل ، ولا تطيب ولا تدهن

ولا تكتحل ، حتى تأتي القبر»^(١) .

وهذا الحديث وان كانت بعض فقراته تدل على الحضور، كفقرة «حتى تصل القبر» و «إذا اردت الخروج» و «قبل ان تخرج»، إلا أنه مع ذلك لا مفر من أن نقول: هذا الشرط للبعيد ، أو أنه على الأقل للأعم ، وتلك الفقرات كانت لمناسبة الحكم والموضوع ، لأنّ أبا بصير كان كوفياً ، وأراد من الإمام جعفر الصادق عليه السلام أن يُبين له كيف كان يزور الإمام السجّاد جدّه أمير المؤمنين عليه السلام .

ومن المعلوم أنّ الإمام السجّاد لم يذهب إلى العراق بعد واقعة الطف أبداً ، سوى مرّة واحدة ، بحسب نقل أبي حمزة الثمالي ، وأنه جاء لزيارة مسجد الكوفة ، حيث يُستحب السفر لذلك المسجد فقط^(٢) فصلّى ركعتين وقفل راجعاً ، وقال عليه السلام : «لأجل هذا قدمت» . فبين له الإمام كيف يزور كان الإمام السجّاد أباه ، وهذا لا يكون إلاّ في المدينة ، لأنها كانت مقامه ، فلا صلة لذلك بالحضور ، وقد ذكر هذا الشرط مطلقاً في رواية أخرى .

وعلى هذا فيمكن القول : إنّ الصوم المذكور بالكيفية المبيّنة من الأغسال وصلاة الليل ، والنظر إلى السماء ، وغير ذلك ، هي من أعمال الزائر ووظائفه ، وظاهر الحديث الوجوب الغيري .

ولا مكان في هذا المقصد للاحتتمالات والأقوال السابقة .

(١) الوسائل : ب ٧٧ من أبواب المزار وما يناسبه ، الحديث ١ .

(٢) عن كتاب «فرحة الغري» عن مزار ابن أبي قرّة بإسناده عن جابر الجعفي ، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام ، قال : «كان أبي علي بن الحسين قد اتخذ منزله من بعد مقتل أبيه الحسين بن علي بيتاً من الشعر وأقام بالبادية ، فلبث بها عدّ سنين كراهية لمخالطة الناس وملاقاتهم ، وكان يصير إلى العراق زائراً لأبيه وجدّه ولا يشعر بذلك من فعله... الخ» . بحار الأنوار :

الجزء ٩٧ ، الباب ٤ ، الحديث ٩ .

المقصد العشرون

في بيان شرطية صلاة زيارة عاشوراء

ولا شك فيها، إجماعاً ونصاً وفتوىً .

وفي هذا المقصد مباحث:

الأول: إن محل هذه الصلاة قبل الزيارة على الأقوى، فيصلّي أولاً، ثمّ يقرأ الزيارة، وقد حصل بين العلماء (رضوان الله عليهم) اختلاف كبير في هذه المسألة، وكما أشرنا فإنّ فيها قولين:

١ - ذهبت جماعة إلى أنّ لصلاة زيارة عاشوراء خصوصية، تمتاز بها عن بقية صلوات زيارات الأنبياء والأوصياء، وحتى عن زيارات سيّد الشهداء عليه السلام الأخرى، وهذه الخصوصية هي أن يؤتى بها قبل الشروع في الزيارة^(١).

ذهب إلى ذلك:

العلامة ميرداماد^(٢).

(١) لأنّ صلوات الزيارات يؤتى بها بعدها، كما قال في (الجواهر): «المعروف والمعمول عليه تعقيب صلاة الزيارة لفعالها»، انتهى. وهو الوارد في زيارة النبي صلى الله عليه وآله، والإمام والرضا عليهما السلام والحمزة عليه السلام، لكن بملاحظة الباب السادس والتسعين من (كامل الزيارات) نجد أنّ الروايات ذوات الأرقام (١، ٤، ٦) تدلّ بصراحة على سبق الصلاة على الزيارة المطلقة لهم عليهم السلام نعم صرّحت الرواية السابعة منه بسبق الزيارة وتأخر صلاتها.

(٢) تقدّم التعريف به.

والسيد ابن زهرة^(١).

وشيخ الطائفة^(٢) في «المصباح».

والشهيد^(٣) في «الذكرى».

(١) السيد أبو المكارم ، حمزة بن علي بن زهرة الحلبي ، ينتهي نسبه إلى إسحاق المؤتمن ابن الإمام جعفر الصادق عليه السلام ويُعرف بالشريف الطاهر ، وفي كتب الفقه يُعرف بابن زهرة ، ولد سنة إحدى عشرة وخمسمائة ، وتوفي بحلب سنة خمس وثمانين وستمائة ، وهو من بيت سيادة وعلم وأدب .

قال الزبيدي في «تاج العروس» : «بنو زهرة سادة نقباء ، علماء فقهاء ، محدثون ، كثر الله من أمثالهم . كان يُؤَيِّدُ فقيها مبرزاً ، ووجيها مقدماً ، وله يُؤَيِّدُ آثار عديدة ، ذكرها آقا بزرگ الطهراني ، منها : غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع ، قبس الأنوار في نصرة العترة الأخيار ، النكت في النحو ، نقض شبهة الفلاسفة ، وللأسف فإنه لا يوجد الآن منها إلا الغنية ، ولم يذكر آغا بزرگ أنه رأى أو اطّلع على شيء منها ، وهو المتتبع الخبير . وعبارته في الكتاب المذكور هي : وأما صلاة الزيارة للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو لأحد الأئمة عليهم السلام ، فركعتان عند الرأس ، بعد الفراغ من الزيارة ، فإن أراد الإنسان الزيارة لأحدهم وهو مقيم في بلده ، قدّم الصلاة ثم زار عقيبها - ١٠٩ ، ط . مؤسّسة الإمام الصادق ، بتحقيق الشيخ البهادري .

ونحوه قال أبو المجد الحلبي في «إشارة السبق» ، وعلّق في «الجواهر» بقوله : «ولم أعتز لهما على نصّ في ذلك» ، انتهى . وعلى كلّ حال فمحل الكلام هو خصوص صلاة زيارة عاشوراء ، لا كلّ زيارة ، وكلام العلمين الحلبيين يمكن حمله على ما سواها ، وربما اعتمدا في ذلك على ما رواه الشيخ في «المصباح» مرسلًا عن الإمام الصادق ، أنه قال : «من أراد أن يزور قبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقبر أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين ، وقبور الحجج عليهم السلام ، وهو في بلده ، فليغتسل في يوم الجمعة ، وليلبس ثوبين نظيفين ، وليخرج إلى فلاة من الأرض ، ثم يصلي أربع ركعات يقرأ فيهن ما تيسر من القرآن» .

(٢) تقدّم التعريف به .

(٣) شمس الدين ، محمّد بن مكّي بن محمّد بن حامد بن أحمد المطلبي العاملي الجزيني ، «

والمحقق الكاشاني^(١).

وصاحب «مفتاح الكرامة»^(٢).

وصاحب «الدر المنثور»^(٣).

والشيخ البهائي^(٤) (قدّس الله أسرارهم).

٢- ما ذهب إليه المشهور، وهو أنه لا خصوصيّة لهذه الزيارة، فيجب الإتيان

» المعروف بالشهيد الأوّل. ولد سنة أربع وثلاثين وسبعمائة، علامة في الفقه، محيط بدقائقه، عالم بالأصول، محدّث أديب، من آثاره: اللمعة الدمشقيّة، الرسالة الألفيّة، ذكرى الشيعة في أحكام الشريعة، الأربعون حديثاً. قتل ظلماً سنة ست وثمانين وسبعمائة، وصلب وأحرقت جثته، وكان ذلك في عهد السلطان برقوق.

(١) محمّد محسن، بن المرتضى، بن محمود بن علي، المعروف بالفيض الكاشاني.

ولد بكاشان سنة سبع وألف، وتوفّي بها سنة إحدى وتسعين وألف، عالم فاضل وحكيم ماهر، ومحدّث خبير وأديب شاعر، من آثاره: نقد الأصول الفقهيّة، المحجّة البيضاء، مفاتيح الشرائع، رسالة وجيزة في شرح زيارة عاشوراء.

(٢) محمّد جواد، بن محمّد بن محمّد، بن حيدر الحسيني العاملي.

ولد ببلدة (مشقر) بجبل عامل، حدود سنة ستين ومائة والّف، أحد أعلام الفقهاء ومشاهير العلماء، عرف بجزارة الاطلاع، والضبط والاتقان، وبخبرته الرجاليّة، من آثاره: مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلامة، رسالة في البراءة، شرح وافية الفاضل التونسي في الأصول، منظومة في الرضاع.

(٣) لمؤلفه الشيخ علي، بن الشيخ فخر الدين محمّد، بن الحسن، بن زين الدين الشهيد

الثاني، ولد سنة ١٠١٣ أو ١٤. وقال صاحب «الرياض»: إنّه توفي باصفهان سنة ثلاث مائة وألف، عالم ماهر.

من آثاره: الدر المنثور من الخبر المأثور وغير المأثور، رسالة في تحريم الغناء

وعمومه من حيث المتعلق، شرح الصحيفة السجادية، القصائد الكثيرة.

(٤) تقدّم التعريف به.

بصلاتها بعدها ، كبقية الزيارات .

وكما علمت ، فإنّ الأقوى عند الحقير هو القول الأوّل ، فيجب الإتيان بها أولاً . وهذا المعنى هو ظاهر رواية مالك ، فإنه بحسب نقل صالح وسيف ، عن علقمة^(١) ، فقد جاء في آخرها أنّ علقمة قال للإمام محمد الباقر عليه السلام : « علّمني دعاءً ادعوه به في ذلك اليوم ، إذا أنا زرته من قريب ، ودعاءً ادعوه به إذا لم أزره من قريب » . ومن الواضح أنّ الدعاء المراد هو زيارة عاشوراء .

فقال له الإمام : يا علقمة ، إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام ، وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول - يعني الزيارة التي اعلمكها -...»^(٢) . ويستفاد من هذا النص أمور ، تدل بمجموعها على أنّ صلاة زيارة عاشوراء يُؤتى بها قبل الزيارة ، والأمور هي :

١ - إنّ قوله « بعد الركعتين » ظرف متعلق بكلمة « قلت » فيكون المعنى : « قل الزيارة بعد الصلاة » .

(١) الظاهر أنّ مارواه صالح بن عقبة وسيف بن عميرة عن علقمة رواية اخرى ، وليست ذيلاً لرواية مالك ، لأنّ كلاً من مالك وعلقمة يرويان عن الباقر بلا واسطة ، فلكل منهما رواية مستقلة عنه عليه السلام ويظهر أنّ علقمة انما طلب من الإمام أن يعلمه ما يدعوا به بعد الزيارة ، لا ما يزور به ، ولذا بدأ الإمام جوابه بالقول : « إذا أنت صليت الركعتين ، بعد أن تومئ إليه بالسلام ، وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول ، فانك اذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعوا به من زاره من الملائكة » . ثمّ علّمه كلمات الزيارة ، وقال بعد ذلك : « يا علقمة ! إن استطعت إن تزوره في كلّ يوم بهذه الزيارة من دارك فافعل » . فكان الإمام عليه السلام رغب في تعليمه هذه الزيارة الشريفة ، ولم يكتف بتعليمه دعاءً محضاً ، وقد سمّاه سيف في حكايته لفعل صفوان بدعاء الزيارة ، لأنّ صفوان أتى بعد الركعتين بدعاء محض ، ليس فيه سلام لأبي عبد الله عليه السلام فقال سيف : إنّ علقمة بن محمد لم يأتنا عن أبي جعفر بهذا .

(٢) جاء هذا في رواية مالك الجهني الطويلة - كامل الزيارات : الباب ٧١ ، الحديث ٩ .

٢- إنَّ مفعول « قلت » « هذا القول » ، فيكون المعنى : قل بعد الركعتين هذا القول ، يعني الزيارة .

٣- إنَّ قول الإمام عليه السلام : يا علقمة ... إلى تمام جواب سؤاله وهو « هذا القول » ، تذكيراً لعلقمة بما قاله لمالك^(١) وهو : « أومئ للقبر بالسلام واجتهد في لعن قاتليه ، وصل بعد الإيماء بالسلام واللعن » ، فقول الإمام : « بعد الإيماء بالسلام واللعن والصلاة » يفيد أنَّ الزيارة بعد الصلاة .

٤- إنه عليه السلام أتى بكلمة « صليت » بصيغة الفعل الماضي ، ثمَّ قال « تومئ » بصيغة الفعل المضارع ، وفي ذلك دلالة على قبليّة الصلاة وبعديّة الإيماء .
فهذه الفقرات الأربع أعلاه نصُّ في أنَّ الصلاة قبل الزيارة .

أجل ، يبقى أنَّ ظهورات كلام علقمة في ذيل الرواية ، مخالفة لظهورات كلام مالك في الصدر ، لأنه لو سكت علقمة لكانت الزيارة هي تلك التي ذكرها الإمام لمالك في الصدر ، وهي أنه ارفع صوتك وسلّم ، واجتهد في اللعن ، ثمَّ صلّ ركعتين^(٢) ، بل الصدر نصُّ في كون الصلاة بعد الزيارة ، والذي يُحتمل كونه ظاهراً ،

(١) جاء في رواية مالك الجهني أنه قال لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك ، فما لمن كان في بعد البلاد وأقاصيها ، ولم يمكنه المصير إليه في ذلك اليوم ؟

قال : إذا كان ذلك اليوم ، برز إلى الصحراء ، أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره ، وأوماً إليه بالسلام ، واجتهد على قاتله بالدعاء ، وصلّى بعده ركعتين ... وهي صريحة في كون الإيماء بالسلام - وهو الزيارة - قبل الصلاة .

(٢) جاء في رواية مالك الجهني عن أبي جعفر عليه السلام ، أنه قال له : « إذا كان ذلك اليوم (يوم عاشوراء) برز إلى الصحراء ، أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره ، وأوماً إليه بالسلام ، واجتهد على قاتله بالدعاء ، وصلّى بعده ركعتين ، يفعل ذلك في صدر النهار قبل الزوال ... » . كامل الزيارات : الباب ٧١ ، الحديث ٩ .

وفي رواية أنَّ الركعتين يؤتى بهما قبل السلام ، فقد روى سليمان بن عيسى ، عن «

فلا يعارض الصدر ، هذا .

ولكن كما يقول صاحب « المعالم » : « للمتكلم أن يلحق بكلامه ما يشاء »^(١) ، فيكون الذيل في الحقيقة شرحاً للصدر ، وليس كلاماً جديداً ومنفصلاً ، فمقصود المتكلم هو ما جاء في ذيل كلام علقمة بالنحو المذكور .

يُضاف لذلك ، أنه حال تعارض الصدر مع الذيل ، فبناء الأصحاب على الأخذ بالذيل ، كما ذكر ذلك في الكلام عن موثقة ابن بكير في باب الصلاة .

ويدل أيضاً على المدعى رواية اخرى ، نقلها عقبه عن أبيه قيس^(٢) عن أبي جعفر عليه السلام قال : « اصعد على سطح منزلك وأوماً إلى قبر الحسين ، واجتهد في لعن قاتليه بعد الصلاة ركعتين » .

وظاهر هذ الرواية أن الإيماء بالسلام واللعن بعد الصلاة . وفي هذا الحديث ذكر أن علقمة جاء وطلب زيارة مخصوصة ، فقال له الإمام في الجواب : « اذا أنت صليت

» أبيه ، قال : « قلت لأبي عبد الله عليه السلام : كيف أزورك إذا لم أقدر على ذلك ؟

قال : يا عيسى ، إذا لم تقدر على المجيء ، فإذا كان في يوم الجمعة فاغتسل أو توضأ ، واصعد إلى سطحك ، وصل ركعتين ، وتوجه نحوي ، فإنه من زارني في حياتي فقد زارني في مماتي ، ومن زارني في مماتي فقد زارني في حياتي » . وسائل الشيعة : الجزء ١٤ ، الحديث ٦٥٨٩١ .

(١) المعالم : بحث الاستثناء المتعقب للجمل ، ونص كلامه : « ... لأن الاتفاق واقع على أن للمتكلم ما دام متشاغلاً بالكلام أن يلحق به ما شاء من اللواحق » .

(٢) في الأصل : « علقمة ، عن أبيه قيس » ، وهو سهو ، لأن علقمة هو ابن محمد الحضرمي ، كما لا توجد زيارة مفضلة كهذه مروية عن اسمه قيس ، والمراد عقبه بن صالح ، فإن جده هو قيس بن سمعان ، فإنه يروي عن أبيه صالح وعن جده قيس . وقد روى الطبرسي في « الاحتجاج » حديثاً لعقبه ، عن قيس بن سمعان ، عن علقمة بن محمد الحضرمي . (فقرة احتجاج النبي صلى الله عليه وآله يوم الغدير ، الحديث الأول) .

ركعتين^(١) بعد أن تومئ إليه بالسلام...». كما قال لقيس، فيتوافق الصدر مع الذيل، ويمكن القول انه نص في المدعى، لأن الإمام عليه السلام قال: «قل هذا - يعني الزيارة - بعد التكبير»^(٢).

نعم؛ ظاهر صدر الرواية انه يلزم أيضاً صلاة بعد الزيارة^(٣) يعني تجب صلاتان، احدهما قبل الزيارة والاخرى بعدها. ولكن هذا الكلام مردود بالإجماع، لأنه لا يوجد عندنا قول بصلاتين إحداهما قبل والاخرى بعد، فلا بد من الغاء الصلاة الثانية، أو تأويلها بالمعنى اللغوي، وهو الدعاء، ويدل أيضاً على ما ذكر رواية اخرى في «المزار الكبير»، عن علقمة عن أبي جعفر عليه السلام مفادها أن زيارة عاشوراء للبعيد هكذا^(٤).

وفي تلك الزيارة لم يذكر مائة لعن وسلام، وإن كانت تماثل الزيارة في محل الكلام، من حيث الفضيلة والراوي والمروي عنه، وكيفية القراءة، وفيها صرح الإمام

-
- (١) في رواية «المصباح»: «الركعتين»، فيكون المراد بهما الركعتان المذكورتان في الصدر.
- (٢) في رواية «مصباح المتهجد» و«مصباح الزائر» هكذا: «يا علقمة، إذا أنت صليت ركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام وقلت عند الايماء إليه من بعد التكبير هذا القول».
- وفي رواية كامل الزيارات: «وبعد الركعتين» بدل «التكبير»، واحتمل المجلسي في بحاره إرادة الصلاة من التكبير مجازاً.
- أقول: وهو كذلك ظاهراً، ويكون قوله عليه السلام «وقلت عند...» بيان آخر لمعنى قوله أولاً: «إذا أنت صليت...»، ومحصل مراده عليه السلام: أنه تزور زيارة عاشوراء بعد الركعتين.
- (٣) ليس في صدر الرواية ما يدل على تعدد الصلاة، لا صراحة ولا ظهراً.
- (٤) إن كان المؤلف عليه السلام يريد بـ «المزار الكبير» مزار المشهدي، فإني لم أعثر لعلقمة فيه على رواية عن أبي جعفر عليه السلام، ويحتمل إرادة مزار الشيخ البهائي، فإن له كتاباً بهذا الاسم، كما ذكر هو في كتابه «فلاح السائل»، وإن كان المنصرف إليه عند الاطلاق عندهم هو مزار المشهدي.

بما لا يحتمل الخلاف بأنه يجب الاتيان بالصلاة أولاً؛ لأنه قال: « في يوم عاشوراء اذهب لسطح منزلك وصل ركعتين ، ثم أوماً إلى قبر الحسين ، وقل .. الخ »^(١).

ويؤيد كلام الحقير حديث نقله الكلُّ عن مصباح الشيخ عليه السلام في خصوص زيارة عاشوراء أخرى عن عبد الله بن سنان ، حيث قال له الإمام الصادق عليه السلام: « يا عبد الله ابن سنان ، إنَّ افضل ما تأتي به في هذا اليوم أن تعمد الى ثياب طاهرة فتلبسها - الى قوله - ، ثم تخرج الى أرض مقفرة ، أو مكان لا يراك به أحد ، أو تعمد إلى منزل خال ، أو في خلوة منذ حين يرتفع النهار ، فتصلي أربع ركعات ... »^(٢) ثم تقرأ الزيارة .

فهذه تمام الأدلة الدالة بوضوح على أنّ صلاة زيارة عاشوراء - خلافاً لكل زيارات سائر الأئمة والأنبياء والأولياء - يجب ان يُؤتى بها قبل الصلاة ، وهذا لا ينافي اختصاص ذلك بحالة الحضور ، كما هو ظاهر بعض الأدلة ، والله الهادي .

وأمّا رواية صفوان فلا شاهدَ فيها على أنّ صلاة الزيارة يُؤتى بها بعدها^(٣) وإن كان

(١) إن كان مراد المؤلف مزار المشهدي حيث يُعرف بالمزار الكبير ، فإنّي لم أجد في الرواية ما ذكره ، من عدم ذكر اللعن والسلام المئة ، كما لم يُصرّح فيها بأنّ الصلاة يُؤتى بها قبل الزيارة أو بعدها .

نعم ، في رواية عبد الله بن سنان - وهي عينها المروية في « مصباح المتعجد » - صرّح فيها بكون الصلاة الأربع ركعات قبل الزيارة ، ولكن ذكر فيها المائة مرّة للعن والسلام . وربما أراد مزار الشيخ البهائي ، كما ذكرنا قبل قليل .

(٢) مصباح المتعجد : ٦٨٠ . وبحسب السند الموجود في مزار المشهدي فإنّ الشيخ يرويها عن الشيخ الكليني عليه السلام بواسطة المفيد ، عن ابن قولويه وأبي جعفر بن بابويه ، والغريب أنّ الكليني لم يروها في كتابه « الكافي » ظاهراً .

(٣) جاء في رواية صفوان بنقل سيف بن عميرة عنه ، قال : « خرجت مع صفوان بن مهران الجمال - إلى قوله : - فدعا صفوان بالزيارة التي رواها علقمة بن محمّد الحضرمي ، عن أبي جعفر عليه السلام في يوم عاشوراء ، ثمّ صلى ركعتين عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام ، وودّع »

صفوان نفسه صلى بعدها ، لأنّ فعله ليس حجّة ، وهو لم ينقل عن أبي عبد الله عليه السلام أنه فعل ذلك . ولا يمكن اعتبار فعل غير المعصوم - لاسيّما من غير العالم بفعل المعصوم - كفعل المعصوم .

أضف إلى ذلك أنّ أصل الفعل مجمل ، لأنه لا ندري ، هل أنّ صفوان صلى صلاةً اخرى قبل الزيارة أو لا ؟ ، وهل تلكما الركعتان كانتا بعد صلاة زيارة عاشوراء أو لا ؟ ففيها جهاتٌ مجملة ، وبقية أخبار الباب تكفّلت بالبيان .

فلا يبقى شكٌّ في أنّ صلاة زيارة عاشوراء قبل الزيارة على الأقوى .

» في دبرهما أمير المؤمنين . وأوماً إلى الحسين بالسلام ، منصرفاً بوجهه نحوه ، وودّع . وكان فيما دعاه في دبرهما : يا الله يا الله يا الله .. الخ .»

والشاهد في قوله : « وكان فيما دعاه في دبرهما » أي : في دبر الركعتين ، وقوله : « فدعا صفوان بالزيارة .. » ، يدل على أنّ صفوان قدّم الصلاة وأخّر الزيارة ، بناءً على أنّ (دعا) بمعنى طلب الزيارة من أحد رفاقه ، بقرينة قوله : « وأوماً إلى الحسين بالسلام » ، بحمله على أنّه شروع في زيارة عاشوراء .

ويؤكد قبليّة الصلاة على الزيارة أنّه لما فرغ صفوان من الركعتين قال دعاءً محضاً ، ليس فيه سلام ولا زيارة ، فسأله سيف بأنّ علقمة لم يأتنا بهذا عن أبي جعفر عليه السلام إنّما أتانا بدعاء الزيارة . فكأنّ سيفاً يوافق صفوان في كون الصلاة قبل الزيارة ، لكنّه أشكل بأنّ علقمة روى بعد الصلاة الزيارة لا دعاءً محضاً ، ولكن يرد هذا بأنه إذا كان صفوان قد أتى بالزيارة بعد الصلاة فلا محل لاعتراض سيف ، فاعتراضه دليل على أنّ صفوان قدّم الزيارة على الصلاة ، وبعد الصلاة أتى بدعاء محض ، فأشكل سيف بأنّ هذا خلاف ما رواه علقمة من كون الزيارة بعد الصلاة ، لا قبلها . فأكد صفوان صحّة فعله بقوله : « وردت مع سيدي أبي عبد الله عليه السلام إلى هذا المكان ، ففعل مثل الذي فعلنا في زيارتنا ، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع ، بعد أن صلى كما صلينا ، وودّع كما ودّعناه . » . وكلامه ظاهر في أنّ الإمام الصادق عليه السلام أتى بالصلاة بعد الزيارة وقبل دعاء الوداع ، فيقع تعارض بين نقل علقمة عن الإمام الباقر ، وحكاية صفوان لفعل الإمام الصادق ، والحلُّ هو الحمل على صحّة الصورتين .

هذا تمام الكلام في المبحث الأول .

الثاني : في أنه ما هو أول كلمات زيارة عاشوراء التي تُؤدى الصلاة قبلها ؟

المشهور أنّ محل هذه الصلاة قبل الشروع في قول « السلام عليك » ، الذي هو أول متن الزيارة ، وذلك السلام المختصر^(١) الذي يجب أن يقوله قبل الصلاة بمنزلة تكبيرة الاحرام ، الموجبة للدخول في الزيارة ، كما صُرح بهذا المعنى في رواية علقمة^(٢) والزيارة غير المعروفة .

ولكن بما أنّ ذلك السلام المختصر إمّا هو زيارة عاشوراء ، كما في رواية مالك^(٣) وإمّا انه جزء الزيارة ، كما في الرواية الأخرى ، فيجب أن يؤتى بالصلاة قبل الزيارة ، ومحلّها أول الشروع في العمل ، ولكن على هذا يجب أن يؤتى بصلاتين ، إحداهما قبل الزيارة المختصرة ، والأخرى بعدها وقبل الزيارة المطولة ، وفي رواية قيس تصريح بهذا المدعى ، قال عليه السلام : « صل بعد الركعتين »^(٤) .

فتجب حينئذٍ صلاتان بالصورة المذكورة ، وهو الموافق للاحتياط ، وإن لم توجد فتوى بالصلاتين ، ولم يستفد من بقية أخبار الباب اعتبارهما .

ثمّ إنه لا مفر من القول بأنّ محلّ الاولى قبل السلام المختصر ، والثانية بعده وقبل

(١) وهو الوارد في رواية علقمة : « إذا أنت صليت الركعتين ، بعد أن تومئ إليه بالسلام » .

(٢) لأنّ علقمة قال له : علّمني دعاءً ادعوا به في ذلك اليوم إذا أنا زرتك من قريب ..

فقال عليه السلام « يا علقمة ، إذا أنت صليت الركعتين ، بعد أن تومئ إليه بالسلام ، وقلت عند

الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول .. » .

(٣) جاء فيها : « .. وأوماً إليه بالسلام ، واجتهد على قاتله بالدعاء ، وصلّ بعده ركعتين » .

(٤) لم أعر على رواية في المقام تتضمّن صلاتين في زيارة عاشوراء . نعم ، ورد استحباب

صلاة أربع ركعات في رواية عبدالله بن سنان ، الواردة في مصباح الشيخ ، لكن في زيارة

أخرى ليوم عاشوراء ، تغاير زيارة عاشوراء المعروفة وغير المعروفة .

الزيارة ، وهذا وإن كان خلاف رواية مالك ، إلا أنه يجب القول أنها ساكنة عن الصلاة الاولى ، لا أنها معارضة .

الثالث: إذا قلنا بوجوب إتيان صلاة الزيارة آخرًا ، فما هو آخر الزيارة ومحل الصلاة ؟ ذهب بعضهم إلى أن آخرها (السجدة) ، واحتمل بعض آخر أن آخرها دعاء علقمة . وبعض ثالث إلى أن آخرها (آل نبيك) ، وهو قبل اللعن المئة . واحتمل آخرون أن الآخر هو (اللعن) ، قبل السلام المئة ، وهناك من يرى أن آخرها بعد فقرة « اللهم خص » . وهناك من احتمل أنه بعد السلام المائة .

وقد ارتضى المجلسي رحمته هذه الأقوال والاحتمالات أجمع .

وجمع بينها في بعض كلماته بالاحتياط بالصلاة في المواضع المحتملة ^(١) ، بل جمع أكثر من هذه الاحتمالات ، لكن الأكثر قائلون بهذه الاحتمالات السبعة .

وكيف كان فإن آخر الزيارة هو (السجدة) ، ودعاء علقمة خارج منها بنص الأخبار ، حيث ورد فيها انه عليه السلام قال : « زر وادع أو اقرأ .. » . والتفصيل قاطع للشركة . وأما الاحتمالات الأخرى : فبعضها لا وجه له ، وبعضها وإن كان مناسباً في نفسه إلا أنه خلاف الظهور العرفي ، والحق المحقق هو مذهب المشهور؛ من أن آخر الزيارة بعد السجدة ، ويجب إتيان الصلاة بعدها .

ومن يروم الاحتياط فعليه ان يأتي بصلوات ثلاث ، واحدة قبل الزيارة المختصرة ، وثانية بعدها وقبل الزيارة الطويلة ، وثالثة بعد السجدة . وأما الاحتياط لكل الاحتمالات التي قيلت هنا ، من الخمس والعشر ، والأربعين ، والثلاث والأربعين صلاة ، فلا معنى له ، بل لا يلزم أكثر من صلاة واحدة ، بلا حاجة

(١) بحار الأنوار: الجزء ٦٠. قال بعد أن ذكر احتمالات ستة: وعلى كل التقادير العبارة في غاية التشويش ، ولعلّ الأحوط فعل الصلاة في المواضع المحتملة كلها .

للاحتياط ، كما قلنا .

الرابع : في تعيين عدد ركعات الصلاة ، من الاثنتين أو الأربع ، أو الست أو الثمان .
وأى هذه الأقوال هو الصحيح ؟

وليعلم أنّ هذا الاختلاف حاصلٌ أيضاً في أخبار [الزيارات] العامة والخاصة ،
لا في [أخبار] زيارة عاشوراء وحسب . أجل ، ذلك مخصوص بحالة الحضور ،
لا مطلقاً ليشمل البعيد .

والظاهر وضوح كون ذلك من الفضائل زيادةً على الحضور^(١) ولا مانع من
رجحانه ، ولكن الشرط هو صلاة واحدة ، لا أكثر .

الخامس : صلاة الزيارة كصلاة الصبح كيفاً وكمّاً ، فيكفي أي سورة على الأقوى ،
ولكن ابن طاووس رحمته بعد أن ذكر أنه يصلي أربع ركعات ، قال : يقرأ في الركعة الأولى
« الكافرون » ، وفي الركعة الثانية « التوحيد » ، وفي الثالثة « الأحزاب » ، وفي الرابعة
« المنافقون »^(٢) وقد عرفت :

أولاً : انه يجب أن يصلي ركعتين .

وثانياً : إنّ ذلك للحاضر لا مطلقاً .

وثالثاً : إنّ ذلك لخصوص زيارة عاشوراء غير المعروفة ، ولا مجال للتعدي

لسواها . وبمقتضى إطلاق الأخبار له أن يصلي تلكما الركعتين بأيّ نحو يريد .

أجل ؛ جاء في بعض الأخبار أنّه يقرأ في الركعة الأولى سورة « يس » ، وفي الثانية

(١) يريد : إنّ زيادة عدد الركعات خاصة بالزائر الحاضر في الحرم الحسيني ، وهي فضيلة

اختصّ بها الحاضر دون النائي ، فاسم الإشارة « ذلك » راجع للركعات الزائدة على الاثنتين ،
لأنّ الركعتين شرط لا بدّ منه في آداب الزيارة .

(٢) إقبال الأعمال : الفصل ١٢ في زيارة عاشوراء .

«الرحمن» ، وهذه الأخبار وإن وردت في بيان الزيارات المطلقة ، إلا أنّ [زيارة] عاشوراء فردٌ منها ، فلا مانع من أن تفسّر ذلك الاطلاق ، ويحمل المطلق على المقيد .

السادس : أتضح ممّا قلنا في المبحث الثاني ، وأشرنا إليه في الرابع بأنه لو فرض إجمال دليل الصلاة من حيث المكان أو الوقت ، أو بقية الجهات ، كيف يكون الاحتياط .

وقلنا : إنه يكون بثلاث صلوات ، قبل السلام المختصر ، وبعده قبل الزيارة ، وبعده السجدة . والاحتياط في الكميّة والكيفيّة واضح ، والله العالم .

المقصد الواحد والعشرون

في بيان المراد من لفظ « هذا »

في فقرات من زيارة عاشوراء

مثل « هذا اليوم » و« إنَّ هذا اليوم » وغيرها ، التي يجب على القارئ أن يقصد معناها :

لا شك في أنَّ المقصود من « اليوم » في هذه العبارات « يوم عاشوراء » ، و« هذا » إشارة إليه . وقول ذلك في يوم عاشوراء لا إشكال فيه .

ولذا كتب بعض نقلة الحديث هنا : أنه إذا كانت القراءة في غير يوم عاشوراء ، فيقول بدلاً من « هذا » « يوم قتل الحسين عليه السلام » وهذه واحدة من مصائب الإسلام الكبرى ! وبسبب هذه الأمور وعلى أثر شرح المصيبة وبيانها بأكثر من أصلها نرى نعماتٍ لا صلة لها بالإسلام اطلاقاً ، تطرق الأسماع وتملأ الأذان من كلِّ جانب ! وباليتهم عملوا بوظائفهم ، واكتفوا بالمنقول ، وأوكلوا فهم الحديث والكتاب والسنة إلى أهله ، ولكن حب الدنيا يُعمي ويصم ! وهم لا يعلمون أنَّ هذا التبديل عاقبته بالغة السوء ، كعاقبة صلاة وقرآن الأمة التركيبة .

وكما عرفنا في النور الخامس فإنَّ زيارة عاشوراء المعروفة كلام الله تعالى ، ولا يمكن تغيير ألفاظها ، ويجب أن تقرأ بالالفاظ الواردة عينها ، لترتب آثار دنيوية واخروية ، وضعية وتكليفية عليها ، وتغييرها اجتهادٌ في مقابل النص ، بل هو تجرٍ على أحكام الله تعالى ، وحرمانٌ من آثار وخواص العبادة بسبب ترك شروطها ،

وتوضيح ذلك :

إنّ للالفاظ من حيث ذواتها وكميّتها ونحو تركيبها آثاراً وخواصاً ، والأدلة على هذا من النقل كثيرة جداً ، بل إنّ السيّد العلامة مير داماد ادعى تواتر الأخبار فيه ^(١) ومنها رواية ابن سنان عن أبي جعفر عليه السلام : « ستصيبكم شبهة ، فتبقون بلا علم يرى ولا امام هدى ، ولا ينجو منها إلا من دعا بدعاء الغريق .

قلت : كيف دعاء الغريق ؟

قال : يقول : يا الله ، يا رحمن ، يا رحيم ، يا مقلب القلوب ، ثبت قلبي على دينك .
فقلت : يا الله ، يا رحمن ، يا رحيم ، يا مقلب القلوب والأبصار ، ثبت قلبي على دينك .

قال : إنّ الله عزّ وجلّ مقلب القلوب والأبصار ، ولكن قل كما أقول لك : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ^(٢) .

وفي « الكافي » : عن علاء بن كامل ، عن أبي عبد الله جعفر الصادق عليه السلام في تفسير الآية الشريفة : ﴿ **وَإِذْ تَنْزَلُكَ** ﴾ ^(٣) ، قال : « سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ﴿ **وَإِذْ تَنْزَلُكَ** ﴾ **رَبِّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ** ﴾ عند المساء : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت ويميت ويحيي ، وهو على كلّ شيء قدير .

(١) قال ما تعريبه : وبقية الروايات المستفيضة الطرق ، المعتمدة الأسانيد في هذا الباب خارجة عن حدّ الحصر والاستقراء ، ولا تحتاج لضم شواهد ومؤيدات ، لتواترها في القدر المشترك ، المفيد للقطع واليقين - جذوات ومواقيت : ١٣٣ ، ط . الأولى ، نشر ميراث مكتوب - قم .

(٢) بحار الأنوار : ١٤٩/٥٢ .

(٣) الأعراف ٧ : ٢٠٥ .

قال: قلت: بيده الخير.

قال: إن بيده الخير، ولكن قل كما أقول...»^(١).

وغيرهما من الأخبار الكثيرة، وهي دالة على لزوم مراعاة خصوصية الألفاظ ذاتاً وصفةً.

والدليل عليه من العقل ما يذكره الحكماء والمتكلمون، من أن لحروف الهجاء طبائع مختلفة باختلاف العناصر الأربعة، وأن لكل مجموعة منها تعلقاً وارتباطاً بواحد من الكواكب السبعة السيارة، وكل حرف بمنزلة جسد^(٢) وعدده بالأبجد الكبير أو الصغير هو روحه.

وذكروا: إن لكل واحد منها حكماً وأثراً ولوازم، ومراتب بسيطة ومركبة، ويتكفل ببيان ذلك علم الأعداد والطلسمات.

ونحن وإن كنا لا نملك من هذا النوع من العلوم نصيباً وافياً، ولكننا نؤمن بما يقوله الحكماء.

وقد ادعى السيد الأجل عليه السلام في «الجدوات» تواتر الأخبار بصحة هذا العلم^(٣) وبما ادعيناه نحن من القاعدة العقلية.

وعلى ضوءه شرح خواص الأدعية والأذكار، من حيث الكم والكيف. وعليه فلتقرأ كما وردت، ولا تبدل ولا تغير، لأن الإمام الذي قال: «إن استطعت أن تزوره في كل يوم بهذا الزيارة من دارك فافعل»، ألا يستطيع أن يقول مثلاً:

(١) الكافي: الجزء ٢، باب القول عند الإصباح والإساءة، الحديث ١٧.

(٢) في النص الفارسي «جد»، والصحيح ما أثبتناه، بقريئة كون العدد بمنزلة روحه. ونحن كالمؤلف ليس لنا يد في هذه العلوم، لا طويلة ولا قصيرة، ولمن يروم الاطلاع فليرجع لكتابي: «الجدوات» و«الصراط المستقيم» لمير محمد باقر داماد عليه السلام.

(٣) نقلنا كلامه قبل قليل.

وفي غير يوم عاشوراء تقول: **إِنَّ** يوم قتل الحسين **عَلَيْهِ** **الْأَسْمَاءُ** **فِيَعْلَمُ** **أَذْنَ** **أَنَّ** لعين الألفاظ خصوصية.

والنتيجة:

أولاً: **إِنَّ** زيارة عاشوراء كلامٌ إلهي تعبداً.

ثانياً: **إِنَّ** « **ذَا** » استعملت للبعيد حقيقةً.

ثالثاً: إنه لا مانع من الاطلاق بلحاظ حال التلبس^(١).

رابعاً: قابلية المشتق لشمول لذلك ، كسائر الموارد الأعمية ، لكن ليس بلحاظ الهيئة^(٢).

خامساً: إنه من الاستعمال المجازي^(٣) لعدم المانع.

سادساً: إنه يكفي الحضور الذهني.

سابعاً: إنه يكفي الحضور الذكري ، لأن زيارة عاشوراء وآدابها وخواصها ، نصب عيني الزائر وحاضرة في ذهنه.

ثامناً: **إِنَّ** هذا الايراد لا يأتي في بعض الفقرات الاخرى ، مثل « **إِنَّ** هذا اليوم تنزل

(١) أي تقصد بجملة: « **إِنَّ** هذا يوم تبركت به بنو أمية » يوم العاشر الذي وقع فيه القتل ، فتطلق

الاسم عليه بلحاظ وقت التلبس ، لا بلحاظ وقت النطق ، فيكون من الاستعمال الحقيقي .

(٢) توضيحه: **إِنَّ** الأصوليين اختلفوا في دخول اسم الزمان في دائرة النزاع في بحث المشتق ،

والأكثر على خروجه ، لعدم بقاء الذات المنقضي عنها المبدأ ، وظاهر كلام المؤلف هنا

دخوله ، وأن اسم الزمان - كمقتل - يصح إطلاقه على الزمان المنقضي عنه المبدأ ، ولكن لم

يبين وجهه ، وإن كان قد صرح بقوله: « لا بلحاظ الهيئة » بأن دخوله ليس بسبب أن هيئة

« **مَفْعَلٌ** » موضوعة للجامع المشترك بين اسم المكان والزمان ، كما هو رأي بعضهم .

(٣) أي تقصد بجملة: « **إِنَّ** هذا يوم تبركت به بنو أمية » اليوم العاشر الذي أنت فيه على نحو

المجاز ، لأن اليوم الحقيقي قد تصرّم وانقضى .

فيه النعمة» ، لأنّ النعمة الالهية نازلة على القتلة كلّ يوم ، وإن كان ذلك خلاف الانصراف .

تاسعاً : إنّ مقتضى الاحتياط عدم التبديل والتغيير ، لا سيّما لقضاء الحاجة ، والله العالم .

المقصد الثاني والعشرون

في بيان حكم العاجز عن امتثال المأمور به

من أجزاء وشرائط الزيارة

مثل ما لو منعه من القيام ضعف البنية ، أو لم يتمكن من الوضوء أو الغسل أو التيمم - بناءً على صحته ، كما هو الأقوى - ، أو لم يتمكن من القراءة في مجلس واحد ، أو عجز عن ذكر اللعن والسلام مائة مرّة .

ومقتضى القاعدة هو : إن كان لدليل الأجزاء والشرائط إطلاق شامل لحال العجز ، نظير جزئية الركوع وشرطية الطهارة من الحدث ، فالتكليف حينئذٍ ساقط من رأس ، والقراءة حينئذٍ بداعي الأمر غير مشروعة . وإن لم يكن إطلاق كذلك ، وكان له إطلاق بما يشمل الباقي من المقدور عليه ، فله أن يقرأ بداعي الأمر ، وإلا رجع في ذلك لقاعدة الميسور والاستصحاب ، وأتى بالباقي بداعي الأمر .

ولا استفاد من أدلة الأجزاء والشرائط ، وهي بصدد بيان أصل التشريع والمطلوبية في الجملة ، شيء ، سوى أصل المطلوبية ، كما هو الحال في العبادات كلها .

هذا ، ولكن الدليل الفوقي العام ولو في خصوص هذه العبادة كما ستعرف وبمعونة القرائن الداخلية والخارجية ، المسمّاة بمقدمات الحكمة^(١) لا يأبى

(١) مقدمات الحكمة في علم أصول الفقه ، يراد بها مجموعة عناصر يشترط توفّرها حال التكلم لاستفادة الاطلاق ، والمعروف أنها ثلاث مقدمات ، الأولى : إمكان الاطلاق والتقييد في متعلق الحكم ، أو موضوعه ، إذ أنه لو لم يمكننا «

الإطلاق . وعلى فرض الإهمال فقاعدة الميسور واستصحاب بقاء الطلب جاريتان ، كما هو مذكور في كتب الأصول ، خصوصاً « المحاكمات » ، المطبوع سنة سبعين ، فهاتان القاعدتان تجربان في الأحكام غير الالزامية ، وعليه فيأتي بالباقي بقصد الأمر .

وأمّا إذا دار الأمر بين ترك شرط من الشروط ، كالقيام أو الوضوء ، وبين ترك جزء من الأجزاء مثل اللعن والسلام المئة ، ففيه وجوه ، مذكورة في محلها .
 وذهبت جماعة من الفقهاء إلى أنّ ترك الشرط والاتيان بالجزء أولى ، لأنّ وجود الموصوف بدون الوصف أولى من الخلاف ، وهو خطأ فاحش ، لأنّ لازمه صحّة الصلاة بلا الطهارة من الحدث ، مع أنّ المحقق في محلّة أنّ ذلك من التزاحم ، فيجب ملاحظة الأهم والمهم ، ويؤخذ بالأول ويترك الثاني ، وفي خصوص هذه العبادة من الوضوح بمكان أهميّة الأجزاء ، والله الهادي .

» فعدم ذكر القيد لا يعني بالضرورة عدم إرادته ، بل قد يكون لعدم إمكان التقييد في الكلام ، مع إرادته جداً .

الثانية : عدم جعل قرينة على التقييد ، لا متّصلة ولا منفصلة ، وإلا فهي المتبعة .

الثالثة : كون المتكلّم في مقام بيان ما يراد التمسك بالاطلاق فيه ، ويمثلون لذلك عادة بقوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلَّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ... ﴾

[المائدة ٥ : ٤] ، فإنّ الآية الكريمة في مقام بيان حليّة مصيد الكلب المعلوم ، وليست في مقام بيان طهارة محل (المسك) ، لذا لا يصحّ التمسك بها على عدم تنجس موضع ملاقاته من الفريسة .

المقصد الثالث والعشرون

في علاج اختلاف ألفاظ الزيارة حسب النسخ

اعلم أنّ الفقهاء بل والمحدّثون (رضوان الله عليهم) نقلوا هذه الزيارة عن إمامين ، هما الإمام محمّد الباقر عليه السلام والآخر الإمام جعفر الصادق عليه السلام وبطرق عديدة^(١) كما هو مذكور في النور السادس من المقدمة ، وقد ادّعوا القطع بالصدور ، وهذا لا شك فيه .

أجل .. يوجد اختلاف متني بين رواية «كامل الزيارة» و«المصباح» ، في موارد كثيرة في المادّة والهيئة ، فمثلاً في نسخة «كامل الزيارة» هكذا: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ اللَّهِ وَابْنَ خَيْرَتِهِ» بعد كلمة «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ» . وهو ما ليس بموجود في «المصباح» بعد كلمة «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ» .

وأيضاً في «كامل الزيارة» هكذا «لَقَدْ عَظُمَتِ الْمُصِيبَةُ بِكَ عَلَيْنَا وَعَلَى جَمِيعِ أَهْلِ السَّمَوَاتِ» .

وفي «المصباح» هكذا «لَقَدْ عَظُمَتِ الرَّزِيَّةُ، وَجَلَّتْ وَعَظُمَتِ مُصِيبُكَ فِي السَّمَوَاتِ عَلَى أَهْلِ السَّمَوَاتِ» .

إلى غير ذلك من الموارد بالزيادة والنقيصة ، وفي «المصباح» «تأبعت»

(١) لم أر سنداً لزيارة عاشوراء المعروفة وغير المعروفة ينتهي للإمام الصادق عليه السلام .

نعم ، ذكر المحدّث النوري في «المستدرک» بعد إيراد الزيارة غير المعروفة ما نصّه : قال الصادق عليه السلام : هذه الزيارة يزار بها الحسين بن عليّ عند رأس أمير المؤمنين ، صلوات الله عليهم أجمعين .

و« تابعت » ، بالياء والباء فأتى بالكلمتين جميعاً . ولم تذكر أكثر من واحدة في غير « المصباح » . والخلاصة إنَّ في تعيين ذلك اختلافاً كبيراً بين العلمين عليهما السلام .
 وذهب السيّد الأجل عليه السلام ^(١) إلى انها ليست « تابعت » ، بل « تايّعت » وانها مأخوذة من « تبع » ، بمعنى المسارعة في الشر ^(٢) وطعن على الشيخ البهائي وقال : الكلمة بالباء تحريف وغلط . وقد رأيت ان الكلمتين مذكورتان في « المصباح » .
 وغير هذه الموارد ، مثل : « حاربت الحسين » و« جاهدت الحسين » ، ولأجل ذلك يذكرون في كتب الأدعية كلا الكلمتين بعنوان « نسخة بدل » . ولم أر أحداً من الفقهاء عالج هذا الاختلاف ، مع أنّ ذلك في غاية الأهميّة ، ولا يليق بزيارة هي من كلام الله تعالى أن تبلى وتُعب باختلاف النسخ .
 وعجيبٌ غاية العجب أن يغفل الفقهاء عن تصحيح ذلك !!

(١) هو السيّد مير داماد ، قال وهو يذكر أمثلةً من التصحيف : « ومنها في دعاء زيارة مولانا الشهيد أبي عبدالله الحسين عليه السلام يوم عاشوراء : اللهم العن العصابة التي جاهدت الحسين عليه السلام وشايعت وبايعت وتايّعت على قتله » كلتاهما بالمشناة من تحت بعد الألف قبلها ، موحدة في الأولى ومثناة من فوق في الثانية ، كتخصيص بعد التعميم ، إذ (المبايعة) بالياء الموحدة مفاعلة من البيعة ، بمعنى المعاقدة والمعاهدة ، سواء كانت على الخير أو على الشر ، و (المتايعة) بالتاء المثناة من فوق ، معناها المجازاة والمساواة ، والمهافتة والمسارعة والمعاضدة والمسايرة على الشر ، ولا تكون في الخير ، وكذلك التتايع ، التهافت في الشرّ والتسارع إليه مفاعلةً وتفاعلاً ، من التيعان ، يقال : تاع القيء يتبع تبعاً وتيعاناً : خرج ، وتاع الشيء : ذاب وسال على وجه الأرض ، وتاع إلى كذا يتبع : إذا ذهب إليه وأسرع .

وبالجملة : بناء المفاعلة والتفاعل منه لا تكون إلا للشر ، وجماهير القاصرين من أصحاب العصر يصحفونها ، ويقولون (تابعت) بالتاء المثناة من فوق والياء الموحدة ، انتهى - الرواشح السماوية : ١٤٣ - ١٤٢ ، ط . حجرية .

(٢) مقاييس اللغة ، لابن فارس .

وبحسب القاعدة نقول: إن موارد الإختلاف على أنحاء:

الأول: أن توجد فقرة أو كلمة في إحداهما ولا توجد في الأخرى، ومقتضى القاعدة احتساب تلك الزيادة جزءاً من الزيارة، والحكم بصحة الزيارتين، ولا معنى حينئذٍ للنسخة البدل؛ لأنه بعد شمول الأدلة للروايتين، معاً وصحة تنزيل العلم التعبدي منزلة الوجداني، والحجة المجعلولة منزلة المنجولة^(١) فلا تعارض ولا تنافي، وليس المقام من قبيل الدوران بين الأقل والأكثر لتجري البراءة في الكلمة الزائدة^(٢) كما في كلمة (في الإسلام)، في قاعدة (لا ضرر). بل المقام من قبيل المطلق والمقيّد المثبتين^(٣) لذا يجب الإتيان بالزيادة بقصد الجزئية، ولا معنى هنا

(١) الحجة المنجولة هي العلم الوجداني، وسمى (منجولةً) لأنه ذاتي الحجية، فهو منجمل الحجية بذاته، والحجة المجعلولة العلم التعبدي، وهو الظن المعتبر من قبل الشارع. وسمّى مجعولاً لطروء الحجية عليه من خارج.

(٢) أضفنا بين المعقوفين لوجود طمس في الأصل، ومراده: إن المقام ليس من الدوران بين كون كلمات الدليل هي الأقل أو الأكثر، ليُصار إلى إجراء البراءة عن الأكثر، اقتصاراً على القدر المتيقن، كما في قاعدة (لا ضرر)، فقد نفوا وجود كلمة (في الإسلام) في لسانها لعدم ثبوتها بطريق معتبرة.

(٣) توضيح ذلك: إن القاعدة الأصولية فيما إذا ورد دليل مطلق وآخر مقيّد، تقضي بحمل المطلق على المقيّد وإرجاعه إليه، رفعاً للتنافي، كما في (صم يوماً) و (صم يوم الجمعة)، فيما أنه يُعلم بوحدة التكليف، وأنه لا يجب إلا صوم يوم واحد، ولكننا لا نعلم هل هو بقيد كونه جمعةً أو لا؛ فنحمل الدليل المطلق على المقيّد، ونحكم بأن الواجب هو صوم يوم الجمعة لا غيره. وتوجد صورة أخرى للمطلق والمقيّد، لا يكون فيها تنافٍ بينهما كي نحتاج لحمل الأوّل على الثاني، وهي ما إذا كانا مثبتين للحكم، مع عدم إحراز وحدة التكليف، بل نحتمل تعدده، فحينئذٍ نبقى مفاد كل منهما على حاله ونعمل بهما، كما في (تصدق بدينار) و (تصدق بدينار عراقي) مثلاً، وقد يكون الدليلان واردين في حكم غير الزامي، كما في (يستحب عتق رقبة) و (يستحب عتق رقبة مؤمنة)، «

للاحتياط ، وذكر «نسخة بدل» خطأ فاحش ، ولا معارضة أيضاً مع الأخبار العلاجية .
الثاني: أن يكون الاختلاف في كلمة ، مثل كلمة « تايعت وبايعت » ، وفي هذه الصورة إن لم يكن لدينا علمٌ بصدور واحدة فقط ، فترجيح احتمال صدور واحدة بعينها وحذف المرجوحة لا مبرر له ، كما لا مجال لذكر «نسخة بدل» ، ومقتضى القاعدة هو الجمع بينهما .

الثالث: أن نعلم بصدور واحدة منهما لا غير ، وفي هذه الصورة إما أن تترجح إحدى الكلمتين بوجوه رجحان عقلائية ، تفيد ظهوراً أو اطمئناناً بالمراد ، وإما أن لا تترجح بذلك ، فعلى الأول يلزم اعتبار ذات الرجحان ، وهذا كما في كلمتي « حاربت » و« جاهدت » ، إذ لاشك ظاهراً في أنها « حاربت » ، وهذا في الحقيقة رجوعٌ في هذا المورد إلى الأخبار العلاجية وأخذ بالراجح ، وحينئذٍ لا يبقى مجال للرجوع للنسخة البدل .

وعلى الثاني فمقتضى القاعدة التخيير ، فيكفي ويصح نقل احدهما ، وإن كان يراعى الاحتياط بالجمع بينهما ، فيما إذا لم يكن في الاحتياط بذلك ركاكة عرفية وعقلية .

» والمشهور حمل المقيد على تأكد الاستحباب ، لا حمل المطلق عليه ، فلو اعتق رتبة غير مؤمنة يكون قد عمل بالاستحباب ، والمؤلف هنا يريد القول: إن الزيارة المشتملة على كلمة زائدة لا تعارض الزيارة الفاقدة لها ، لأنهما معاً مثبتتان ، ولا يُحرز إرادة إحدى الكلمتين فقط كي يتحقق التنافي ، كما في إحراز وحدة التكليف ، فحينئذٍ يتعين العمل بالزيارتين ، والحكم بتأكد استحباب الزيارة الواجدة لتلك الكلمة أيضاً ، لأن الزيارة الفاقدة لتلك الكلمة لا تنافي بحال الزيارة الواجدة لها ، بل هي محايدة وساکتة من هذه الجهة ، فإذا وردت رواية للزيارة بكلمة إضافية تعين الأخذ بها ، كما حكم المشهور بتأكد استحباب عتق الرقبة بوصف الايمان ، وليعلم أن محل الكلام هنا ليس من مصاديق المطلق والمقيد المثبتين ، بل أراد المؤلف تمثيله بهما في النتيجة .

ويجري حكم هذه القاعدة في الزيارة السادسة، الواردة عن طريق السيّد والشيخ، والتي حصل في متنها اختلاف.

ولذا فانا الحقير سأذكر كلتا الزيارتين بمقتضى القاعدة، واتجنّب ذكر «نسخة بدل»، وهذه قاعدة في واجبات ومستحبات الفقه، والله العالم.

المقصد الرابع والعشرون

في بيان شرائط الزيارة

في بيان تعبير الفقهاء ، بل أعظم المحدثين رحمهم الله لشرائط هذه الزيارة ، سواءً تلك التي ذكروها أم التي لم يذكروها ، وسواءً للحاضر أم للبعيد ، والمتلائم مع العادات والرسوم ، فإنه عبّر عن بعض الشرائط بـ «الشرط» . ولكن لم يُعبّر عنه بنحو يفهم منه أنّ الزيارة بدونها صحيحة ، وأنّ مطلوبية الزيارة ذات تشكيك ، وأنّ الإتيان بدون الشرائط كلّها ، بل وبدون عدد من الأجزاء صحيح ومطلوب . وهو تعبير خاطئ ، لأنّ المذكورات وإن كانت شروطاً كلّها - ومعنى الشرطيّة هنا هو نفسه ما يُذكر في سائر الواجبات والمستحبّات من عدم المشروط بعدم شرطه - ، إلا أنّ صحّة الزيارة بدون تلك الشرائط لا تنافي شرطيّتها ، لما علّم في النور الثامن من المقدمة ، من أنّ ثواب الزيارة ذو تشكيك ، فهو يبدأ من الحسنه الواحدة إلى العشر والعشرين ، والثلاثين والمئة والألف ، وألف ألف حجّة مع النبيّ ، مع ضميمه الجهاد ، واعتاق عبد واحد إلى ألف ألف عبد من آل إبراهيم ، إضافةً إلى ثواب التصدق بألف ألف .

فالمستفاد من مجموع أخبار الزيارة أنّ لهذه الزيارة مطلوبية ذات تشكيك .

وإذا علم ذلك ، فليعلم أنّه لحصول المطلوب الأقصى ، وهو الذي ليس فوقه مطلوب - سواءً لقضاء الحوائج والتي ضمنها الإمام الصادق عليه السلام أم للمثوبة التي ذكرناها - لا بدّ من الإتيان بالشرائط المذكورة أجمع ، كي يُنال المراد المنظور ، فإن كان للقارئ حاجة مهمّة في نفسه فعليه أن يأتي بها كلّها ، وإلاّ فليأت بما شاء ، وبقدر ما يعمل منها يجني من ثمارها ، والله العالم .

المقصد الخامس والعشرون

في شرائط الزيارة لخصوص الحاضر

والكلام هنا عن قسم آخر من الشرائط ، غير التي ذكرت ، لأن الشرائط إمّا مختصة بالنائي البعيد ، أو هي مشتركة بينه وبين الحاضر .

والحديث الآن عن الشرائط الخاصة بالحاضر ، وحيث علم أنه لنيل المطلوب الأقصى يجب أخذ كلّ الشرائط بنظر الاعتبار في الامتثال ، فنحن هنا ذاكرون مسرداً لها ، كما وردت بها الأخبار الصحيحة في الكتب المعتبرة^(١) والموافقة أيضاً للشواهد العقلية والآداب العرفية ، والحالات والمناسبات الروحية .

وتلك الشرائط عبارة عن :

- ١ - ترك اللغو والجدال والمخاصمة ، في الذهاب والاياب .
- ٢ - الغسل للزيارة .
- ٣ - الدعاء حال الغسل ، كما سنوضحه .
- ٤ - لزوم الاغتسال لكلّ إمام ، وإن كانوا في حرم واحد ، مثل الكاظمين وسرّ من رأى والبقيع ، فيؤتى لكلّ إمام بغسل .
- ٥ - لبس البياض .
- ٦ - لبس الجديد .

(١) انظر كامل الزيارات : الباب ٧٩ ، بحار الأنوار : الجزء ٩٨ .

- ٧- تقصير الخطى في الذهاب للحرم .
- ٨- الاحتفاء حال المسير إلى الروضة المقدسة .
- ٩- الاشتغال بالذكر والتهليل والتكبير والتحميد والصلوات .
- ١٠- الوقوف بباب الحرم ، وقراءة اذن الدخول .
- ١١- تقبيل العتبة المقدسة .
- ١٢- الاتيان بسجدة الشكر لله .
- ١٣- تقديم القدم اليمنى حال دخول الحرم .
- ١٤- تقديم القدم اليسرى حال الخروج .
- ١٥- الدنو من القبر .
- ١٦- تقبيل القبر المطهر^(١) .
- ١٧- وضع الخد على القبر^(٢) .
- ١٨- مسح الوجه به^(٣) .
- ١٩- طأطأة الرأس .
- ٢٠- قراءة الأدعية المأثورة والمخصوصة .
- ٢١- قراءة شيء من القرآن ، واهداء ثوابه لصاحب المرقد .

(١) ورد تقبيل القبر في زيارة مولانا أمير المؤمنين ، كما في مزار الشيخ المفيد رحمته .
(٢) في الرواية: « ثم ضع خدك الأيمن على القبر » . كامل الزيارات : الباب ٧٩ ، الحديث ٣٢ .
(٣) لم أعثر على ما يدل على التمسح بالقبر ، والموجود: « ثم استلم القبر » ، و« ثم انكب على القبر » - كامل الزيارات : الباب ٧٩ ، الحديث ٣٢ .
وفي بعض الزيارات: « وترفع يديك حتى تضعهما على القبر جميعاً » - كامل الزيارات :
الباب ٧٩ ، الحديث ١ .

- ٢٢ - الزيارة عن الأب والأم وذوي الرحم ، وطلب المغفرة لهم .
- ٢٣ - الدوران حول الضريح ، لكن لا بقصد الطواف .
- ٢٤ - احتفاء القدمين في الحرم .
- ٢٥ - ترك الكلام الدنيوي .
- ٢٦ - عدم رفع الصوت في مشاهد الأئمة عليهم السلام .
- ٢٧ - توديع الإمام حين المغادرة .
- ٢٨ - تقبيل المرقد المقدس .
- ٢٩ - الخروج مستقبلاً الضريح ^(١) .
- ٣٠ - عدم الخروج من البلد يوم الجمعة قبل الظهر .
- ٣١ - عقد النيّة على الرجوع وتكرار الزيارة .
- ٣٢ - الإنفاق على المجاورين بقدر الوسع والطاقة .

ولا يخفى أنه ينبغي مراعاة هذه الشرائط في زيارة كلّ امام ، ولا اختصاص فيها بأبي عبد الله عليه السلام وإنما ذكرت هذه الشرائط العامّة هنا لما عُرف في النور السابع من المقدمة : أنّ زيارة عاشوراء يُؤتى بها لغرضين :

أحدهما : نيل الثواب العظيم .

والآخر : قضاء الحاجة ، ويجب معها قراءة الزيارة السادسة لأمر المؤمنين عليهم السلام وإلا فهي غير مشروعة لهذا الغرض . لما علمته من لزوم مراعاة الشرائط العامّة والخاصّة لهذه الزيارة حال التوسل بها ، والذي هو الأصل والأساس في ورود هذه الزيارة .

(١) ورد هذا في مزار المشهدي والشيخ المفيد وتهذيب الطوسي ، بلفظ : « ثمّ اخرج ولا تولّ وجهك عن القبر حتّى يغيب عن معابنتك » .

وأما الشرائط الخاصّة فهي عبارة عن :

- ١ - قصد القربة .
- ٢ - تجديد الموضوع وإن كان متوضّأ ، لدلالة رواية « المزار الكبير » على لزوم بقاء الموضوع في زيارة عاشوراء والزيارة السادسة إلى آخر العمل .
- ٣ - الغسل ، وإن كان قد اغتسل فيما سبق ، لدلالة النصّ الخاص على لزوم دوام هذا الغسل إلى النهاية .
- ٤ - صلاة ستّ ركعات بعد الزيارة ، ركعتان لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وركعتان للنبيّ نوح عليه السلام ولو كان الزائر نائياً .
- ٥ - قراءة الدعاء المخصوص الوارد لما بعد الزيارة .
- ٦ - قراءة الدعاء الخاص حال الذهاب لمكان الزيارة .
- ٧ - قراءة تسبيحة فاطمة الزهراء عليها السلام غير المعروفة .
- ٨ - التطيب في زيارة أمير المؤمنين عليه السلام وتركه في زيارة أبي عبد الله عليه السلام .
- ٩ - قراءة سورة « الرحمن » بعد الحمد في الركعة الأولى ، و« يس » بعدها في الثانية في صلاة أمير المؤمنين عليه السلام والاتبان بتسبيح الزهراء عليها السلام المعروف ، ثمّ الاستغفار ، والدعاء لنفسه . ثمّ يقرأ الدعاء الخاص لما بعد الصلاة ، ويسجد سجدة الشكر ، بالنحو الوارد^(١) .

هذا تمام الكلام في المقاصد .

(١) كامل الزيارات وبحار الأنوار: الجزء ٩٨ ، وكتب الزيارات .

الخاتمة

في ذكر شيء من كرامات زيارته عليه السلام

غير خاف أن لأرض كربلاء من زمن آدم إلى زمان الخاتم ، ومنه إلى زمان سيّد الشهداء ، ومن ذلك الزمان إلى حين استيطان كربلاء وإلى الآن حصلت حالات خارقة للعادات وكرامات عجيبة ، بسبب الوجود المقدّس لمرقد أبي عبد الله عليه السلام .

وإحصاء هذه الكرامات لا يسعه هذا المختصر ، ولكن لا بدّ من ذكر شيء ممّا حصل منها في شأن زيارته عليه السلام تبركاً وتيمناً .

الأولى : ما نقله صاحب الحقائق رحمته الله والمرحوم السيّد نعمه الله الجزائري رحمته الله : من أنّ جماعةً من أهالي البحرين خرجوا قاصدين كربلاء ، وحال رجوعهم من الزيارة نزلوا ليلةً للمبيت في « الحلة » والتي تبعد عن كربلاء عشرين فرسخاً تقريباً ، وكان فيهم رجل مؤمن ساذج الفهم ، فأرادوا ممازحته ، فاتّفقوا على القول بأنهم قد استلموا من الإمام الحسين عليه السلام وثيقة أمان من النار كدليل قبول زيارتهم له ، وأعدّ كلّ واحد منهم ورقةً لذلك كشاهد ، فانطلت عليه الحيلة ، وفزع من عدم إعطائه وثيقة أمان ، وإمعاناً منهم في الممازحة اتّهموه الكذب ، وقالوا له : إن لم تُعط حقاً فزيارتك غير مقبولة .

فبكى الرجل ، ولامهم على عدم إخباره بذلك في كربلاء ، ليطلب له وثيقة أمان ، وأقسم أن يرجع ويطلب ، وأنه لن يرجع ولن يخرج من الحرم إلا بوثيقة أمان ، وهنا صارحه القوم بأنهم يمزحون ، وأنه لا شيء من ذلك ، وأنّ الوثيقة تُعطى في الآخرة لا في الدنيا ، وأعطوه الأوراق المزوّرة ليمزّقها ، لكنّه لم يصدّقهم وأصرّ على

الرجوع ، فرجع ، ودخل الحرم باكياً منتحباً ، وأدخل يديه في مشبك الضريح ، وطلب وثيقة كما عند أصحابه ، وبينما هو يستغيث إذا بورقة تخرج إليه من الضريح وتقع في يده ، مكتوب فيها بخط جلي « فلان بن فلان عتيق من النار ، كتبه الحسين ابن علي » ، فخرج الرجل قافلاً .

فلما وصل قال لرفاقه : جزاكم الله خيراً إذ أخبرتموني هنا ، ولو أخبرتموني في البحرين لم يتيسر لي الرجوع ، فتعجب القوم من حكايته .

قال صاحب « الحقائق » : إن ذلك الكتاب الشريف موجود في صندوق مشبك بالبحرين ، وقد صارت دار ذلك الرجل مزاراً .

ويخطر في بال الحقير حكاية مشابهة لهذه ، ولكن لا مجال لذكرها الآن .

الثانية : ما نقله المرحوم آقا ميرزا أبو المعالي : أن رجلاً فاضلاً صالحاً مشتغلاً بالعبادة ، كان يقضي ليلته في مقبرة تختة فولاذ^(١) مرتاضاً بأنحاء المجاهدات ، وكان له جار عشائر يجبي الضرائب ، وقد كانا قد قضا عهد الصبا معاً ، وبعد أن مات جاره ودفنوه في المقبرة ذاتها التي يبيت فيها صاحبه ، وبعد مضي شهر على موته رآه الرجل الصالح في المنام في مكان حسن وحادقة رائعة متنعماً مسروراً ، يقول ذلك العابد : فاقتربت منه وقلت : يا فلان ! عملك في الدنيا لا يوجب إلا العذاب في الآخرة ، فبأي شيء استوجبت هذه الجنة وهذا المقام العالي ؟ فأنا أعرف أعمالك في الدنيا ، وكنت أعلم أنه لا جزاء لها إلا العقاب والنكال ، لا نعيماً عيشاً هنيئاً !

فقال ذلك الرجل العشار : أقسم بالله إن عاقبة أعمالني في الدنيا هو ما ذكرته ، وقد ابتليت بأشد العذاب والعقاب ، إلى أن ماتت ليلة أمس زوجة فلان الحداد ، والذي يسكن في المحلة الفلانية في اصفهان ، ودفنوها في هذه المقبرة ، وقبرها

(١) مقبرة معروفة في اصفهان .

يبعد عن قبري مائة ذراع ، وفي ليلة دفنها زارها الإمام أبو عبد الله عليه السلام ثلاث مرّات ، وفي الثالثة أمر برفع العذاب عن كلّ القبور ، وأنا من تلك الليلة في هناء ونعيم .
فلما أصبح الصباح دخل الرجل الصالح المدينة ، قاصداً دكان الحدّاد ، فسأل عنه فوجده ، فسأله : هل توفيت لك من قريب زوجة ؟
قال : نعم .

قال : وأين دفنتموها ؟

فأعلمه بالمكان نفسه ، فسأل الحدّاد : هل كانت زوجتك قد ذهبت إلى كربلاء ؟
أو كانت تقيم العزاء ؟
فأجاب بأنه لم تذهب ولم تكن تقيم العزاء .

فلما أخبره بخبر الرؤيا قال الحدّاد : إنّ زوجتي لم يكن لها أي صلة بسيد الشهداء ، إلاّ انها كانت آخر عمرها تديم زيارة عاشوراء . فنالت هذا المقام الرفيع ببركة تلك الزيارة .

فائدة: لا يبعد أن تسري سعادة وشقاوة الميت إلى جيرانه ، وقد نصّ على هذا المعنى في « نهج البلاغة » ، قال عليه السلام : « جنبوا موتاكم في مدافنهم جار السوء ، فإنّ الجار الصالح ينفع في الآخرة كما ينفع في الدنيا »^(١) .

لذا يجب أن تعتنوا بقبور موتاكم من حيث الجار ، ولعلّه لهذا السبب أفتى المشهور بجواز نقل الموتى إلى الأماكن الخاصّة^(٢) المشرفّة ، بغض النظر عن الأدلّة التي أقاموها .

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ٢٠، حكمة ٩٥٤. وآثرنا نقل نصّ كلامه عليه السلام على ترجمة كلام المؤلف ، رجوعاً للأصل .

(٢) بل أفتى جمع غفير إن لم يكن الكلّ باستحباب ذلك ، قال في المعتبر: « عليه عمل الأصحاب من زمن الأئمة عليهم السلام إلى الآن ، وهو مشهور بينهم لا يتناكرونه » . الجزء ١/٣٠٧ .

الثالثة: ينقل المجلسي رحمته الله: أن المرحوم علي بن محمد قال: كنت أزور الحسين عليه السلام في كل شهر، ثم كبرت سني وضعف جسمي، فانقطعت عن الحسين عليه السلام مرة.

ثم إنني خرجت في زيارتي إياه ماشياً، فوصلت في أيام فسلمت، وصليت ركعتي الزيارة ونمت، فرأيت الحسين عليه السلام قد خرج من القبر و قال لي: يا علي، لم جفوتني وكنت لي برأ؟

فقلت: يا سيدي، ضعف جسمي، وقصرت خطاي، ووقع لي أنها آخر سني، فأتيتك في أيام، وقد روي عنك شيء أحب أن أسمعه منك؟ فقال عليه السلام: قل.

فقلت: روي أنك قلت: من زارني في حياته زرته بعد وفاته.
قال: نعم قلت ذلك، وإن وجدته في النار أخرجته»^(١).

الرابعة: ينقل الراوندي رحمته الله عن أحد علماء نيشابور أنه قال: ذهبت في بعض السنين مع جماعة إلى زيارة سيّد الشهداء، وقبل الوصول إلى كربلاء بفرسخين تقريباً اعتلّ أحدهم بالشلل، حتى صار مجرد قطعة لحم، فبكى وطلب منا أن نحمله وأن لا نتركه، فتكفل بإيصاله أحدهم، فلمّا وصلنا وُضع على بساط، ورفعته اثنان وأدنوه من الضريح المقدّس، فشرع في الدعاء والتضرّع، وأقسم على الله بحقّ الحسين عليه السلام ان يشفيه، وإذ به ينهض من البساط صحيحاً سالماً، وكأنه لم يكن مريضاً، والله القادر.

الخامسة: ينقل المجلسي أيضاً عن سليمان الأعمش أنه قال: كنت نازلاً

(١) بحار الأنوار: ٩٨/١٦، ط. الثانية، مؤسسة الوفاء.

بالكوفة وكان لي جار، وكنت آتي إليه وأجلس عنده، فأتيت ليلة الجمعة إليه، فقلت له: يا هذا ما تقول في زيادة الحسين عليه السلام؟

فقال لي: هي بدعة، وكلُّ بدعة ضلالة وكلُّ ذي ضلالة في النار.

قال سليمان: فقامت من عنده وأنا ممتلئ عليه غيظاً، فقلت في نفسي: إذا كان وقت السحر، آتبه وأحدّثه شيئاً من فضائل الحسين عليه السلام فإن أصرّ على العناد قتلته.

قال سليمان: فلما كان وقت السحر أتيت وقرعت عليه الباب ودعوته باسمه، فإذا بزوجه تقول لي: إنه قصد إلى زيارة الحسين من أول الليل.

قال سليمان: فسرت في أثره إلى زيارة الحسين عليه السلام، فلما دخلت فإذا أنا بالشيخ ساجد لله عزّ وجلّ، وهو يدعو ويبكي في سجوده، ويسأله التوبة والمغفرة، ثمّ رفع رأسه بعد زمان طويل فرآني قريباً منه، فقلت له: يا شيخ، بالأمس كنت تقول زيارة الحسين عليه السلام بدعة وكلُّ بدعة ضلالة، وكلُّ ذي ضلالة في النار! واليوم أتيت تزوره؟ فقال: يا سليمان لا تلمني! فإني ما كنت أثبت لأهل البيت إمامة، حتى كانت ليلتي تلك، فرأيت رؤيا هالتني وروعتنني!

فقلت له: ما رأيت أيها الشيخ؟

قال: رأيت رجلاً جليل القدر، لا بالطويل الشاهق، ولا بالقصير اللاصق، لا أقدر أن أصفه من عظم جلاله وجماله، وبهائه وكماله، وهو مع أقوام يحفّون به حفيفاً ويزفونه زفيفاً، وبين يديه فارس وعلى رأسه تاج، وللتاج أربعة أركان، وفي كلّ ركن جوهرة تضيء من مسيرة ثلاثة أيام، فقلت لبعض خدامه: من هذا؟

فقال: هذا محمّد المصطفى.

قلت: ومن هذا الآخر؟

فقال: عليّ المرتضى، وصيّ رسول الله، ثمّ مددت نظري فإذا أنا بناقة من نور، وعليها هودج من نور، وفيه امرأتان، والناقة تطير بين السماء والأرض، فقلت:

لمن هذه الناقة؟

فقال: لخديجة الكبرى وفاطمة الزهراء عليهما السلام.

فقلت: ومن هذا الغلام؟

فقال: هذا الحسن بن عليّ.

فقلت: وإلى أين يريدون بأجمعهم؟

فقالوا: لزيارة المقتول ظلماً شهيد كربلاء، الحسين بن عليّ المرتضى.

ثمّ إنني قصدت نحو الهودج الذي فيه فاطمة الزهراء، وإذا أنا برقاع مكتوبة

تساقط من السماء، فسألت ما هذه الرقاع؟

فقال: هذه رقاع فيها أمان من النار لزوّار الحسين عليه السلام في ليلة الجمعة، فطلبت منه

رقعةً فقال لي: إنك تقول: زيارته بدعة؟ فإنك لا تنالها حتى تزور الحسين عليه السلام

وتعتقد فضله وشرفه، فانتبهت من نومي فزعاً مرعوباً، وقصدت من وقتي وساعتي

إلى زيارة سيدي الحسين عليه السلام وأنا تائب إلى الله تعالى، فوالله يا سليمان لا أفارق قبر

الحسين حتى تفارق روحي جسدي^(١).

قاعدة: اعلم إن بعض هذه الحكايات وإن كانت رؤى واحلاماً، ولكن لا يحسن

ردّها وتكذيبها، لأنه ثبت من طريق الشيعة والسنة بأسانيد كثيرة^(٢) أن من يرى

(١) بحار الأنوار: ٤٥/٥٠، ط. الثانية، مؤسسة الوفاء.

(٢) روى البخاري عنه عليه السلام قوله: «ومن رأي في المنام فقد رأي، فإنّ الشيطان لا يتمثل

صورتني».

وروى مسلم بلفظ: «من رأي في المنام فقد رأي، فإنّ الشيطان لا يتمثل بي».

ونص السيوطي في شرح المناوي على تواتره، كما في الغدير للاميني.

وروى الصدوق في الفقيه باسناده عن الحسن بن عليّ بن فضال، عن الإمام الرضا في

حديث، قال: «حدّثني أبي، عن جدّي، عن أبيه عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من «

المعصوم في النوم فقد رآه حقاً ، وكأنه رآه نفسه .

تنبيه: هذه الحكايات ذكرت من باب التيمن والتبرك ، كما ذكرنا أول الخاتمة ، وإلا فإنه قد ظهرت واستفاضت العجائب ، والمعجزات والكرامات ، من زمن قتل ذلك المظلوم وإلى الآن بما لا يُستطاع احصاؤه ، سواءً في الحائر أم في غير الحائر ، من أكناف العالم ، للمسلمين وغيرهم من الهنود ، فضلاً عن الشيعة ، وسواءً للزائرين أم لغيرهم ممّن خالطهم ورافقهم في الزيارة ومجالس العزاء للتوسل ، أو لمقاصد أخرى . وما كتبت في ذلك وحرر لجهات عدّة أكثر ممّا سَطَّر في كتب المحدثين والمؤرخين والواعظين .

تبصرة:

حيث جرت العادة في النجف الأشرف - زادها الله شرفاً - أن تعطلّ الدروس في مناسبات دينية عديدة ، وصار ذلك امرأً معتاداً من القدم عند أهل العلم ، فأنا الحقير اعتدت غالباً أن احرك كتاباً في علم من العلوم في كل عطلة ، وفي هذا الوقت (عاشر ذي الحجة ١٣٥٩هـ) وُفقت لتدوين هذه الرسالة ، وبعد إكمالها رأيت امرأً عجيباً ، وليس هنا محل ذكره ، والله الهادي .

توصية وتذكير

ذكرنا سابقاً أكثر من مرّة في المقدمة والأنوار والمقاصد: أن الغرض الأوّل

« رأني في منامه فقد رأني لأنّ الشيطان لا يتمثل في صورتني ، ولا في صورة أحد من أوصيائي .. » .

ورواه في الأمالي ، لكن بإضافة في السند بين الإمام والحسن ، وهي أبو الحسن علي بن فضال .

وهو مروى عن عليّ عليه السلام في كتاب سليم بن قيس بلفظ: « من رأى رسول الله صلى الله عليه وآله في المنام فقد رآه في اليقظة » .

والأساس من تدوين هذه الرسالة ، هو بيان طريق وكيفية التوسل بزيارة عاشوراء لبلوغ المقاصد الدنيوية والاخروية ، ذلك أنّ جبرئيل لما أخبر النبي ﷺ بما هو كائن بعد مماته من الأمور والحوادث ، من غضب الخلافة واستشهاد فاطمة والأئمة (سلام الله عليهم) ، وخصوصاً واقعة كربلاء ، وما يجري فيها بالتفصيل ، ومحنة الشيعة وهتكهم وقتلهم ، وسلب أموالهم ، وابتلائهم بالفقر والفاقة في زمان بني امية ، وبني العباس ، وفترة الغيبة ، حيث كانت - ولا زالت - السلطة بيد أعداء الدين ، حتى ظهور شمس الهداية (عجل الله تعالى فرجه) ، حزن ﷺ هو وأهل بيته حزناً شديداً ، ولعلّ أحد معاني الحديث الشريف : « ما أؤذي نبيّ مثل ما أؤذيت »^(١) هو تأذيه بعد إخباره بما هو كائن بعد . ولأنهم ﷺ حزنوا لذلك واغتموا انشأ الله تعالى زيارة عاشوراء هذه ، وبيّن ما فيها من خواص دنيويّة واخرويّة ، كما عرفت ، وضمن تعالى الإجابة والأداء بها ، ثمّ سلّمها لجبرئيل الأمين ﷺ لينزلها إليهم ﷺ مسرّة لهم ولشيعتهم وذلك :

أولاً: ليفرحوا ويستروا بالفوائد الأخرويّة .

وثانياً: ليتوسلوا بها في طلب الفوائد الدنيويّة . ولذا ضمن الإمام جعفر بن محمّد عن أبيه محمّد بن علي ، عن أبيه علي بن الحسين ، عن أبيه الحسين بن علي عن أخيه الحسن بن علي ، عن أبيه علي بن أبي طالب وهو عن النبي ﷺ وهو عن جبرئيل ، وجبرئيل عن القلم ، والقلم عن اللوح ، واللوح عن ربّ العالمين ، بأنه « آلى الله على نفسه عزّ وجلّ أنّ من زار الحسين ﷺ بهذه الزيارة من قرب أو بعد ، ودعا بهذا الدعاء قبلت منه زيارته وشفعته في مسألته ، بالغاً ما بلغت »^(٢) .

(١) كنز العمال : الحديث ٥٨١٨ ، بلفظ : « ما أؤذي أحد مثل ما أذيت » .

(٢) نقلنا هذا من النصّ الوارد ، وعدلنا عن ترجمة النصّ الفارسي لأنّه يغيّر بعض الشيء ما جاء في النص ، وقد أثبتنا الرواية في هامش النور السابع ، فراجع .

وأنا الحقير بعد الفراغ من هذه الرسالة في التاريخ المذكور، عملتُ بها لحاجةٍ تعد من المحالات العادية، لكن بحرمة هؤلاء السادات العظماء قضيت بأسرع وقت، ولازلت إلى الآن - وهو سنة طبع هذا الكتاب - متحيراً بأنه كيف قُضيت! وإذ رأيت في هذا الزمان ابتلاءات الشيعة الدنيوية والأخروية، فقد عزمْتُ على أن أكتب مسرداً مختصراً في طريقة التوسل، كي يقرأها كلُّ مَنْ له حاجة وفق الدستور الآتي، وستُقضى حاجته جزماً و يقيناً وبلا شك، إن شاء الله تعالى، وإلا فليقل في ما نقله «مقاتل» من الصحيفة السجادية الرابعة، وقاله عن نفسه، وحقاً ما قال^(١) وأنا الحقير مصدقه، رحمة الله عليه، والله الهادي.

(١) لم يتيسر لي معرفة حكاية مقاتل هذا، ولا ما قاله.

طريقة التوسل

طريقة التوسل بزيارة عاشوراء لأجل قضاء الحوائج الدنيوية والأخروية بهذا النحو:

١- أن يغتسل غسل التوبة ليلة الأربعاء .

٢- أن يتوب بعد الغسل .

٣- أن يقرأ دعاء التوبة ، الوارد في الصحيفة السجادية الأولى ، وهو هذا الدعاء :

اللَّهُمَّ يَا مَنْ لَا يَصِفُهُ نَعْتُ الْوَاصِفِينَ ، وَيَا مَنْ لَا يُجَاوِزُهُ رَجَاءُ الرَّاجِينَ ،
وَيَا مَنْ لَا يَضِيعُ لَدَيْهِ أَجْرُ الْمُحْسِنِينَ ، وَيَا مَنْ هُوَ مُنْتَهَى خَوْفِ الْعَابِدِينَ ،
وَيَا مَنْ هُوَ غَايَةُ خَشْيَةِ الْمُتَّقِينَ ، هَذَا مَقَامٌ مَنْ تَدَاوَلَتْهُ أَيْدِي الذُّنُوبِ ، وَقَادَتْهُ
أَزِمَّةُ الْخَطَايَا ، وَاسْتَحْوَذَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ ، فَقَصَّرَ عَمَّا أَمَرَتْ بِهِ تَفْرِيطاً ، وَتَعَاطَى
مَا نَهَيْتَ عَنْهُ تَفْرِيراً . كَالْجَاهِلِ بِقُدْرَتِكَ عَلَيْهِ ، أَوْ كَالْمُنْكَرِ فَضْلَ إِحْسَانِكَ إِلَيْهِ
حَتَّى إِذَا انْفَتَحَ لَهُ بَصَرُ الْهُدَى ، وَتَقَشَّعَتْ عَنْهُ سَحَابُ الْعَمَى ، أَحْصَى مَا ظَلَمَ
بِهِ نَفْسَهُ ، وَفَكَّرَ فِيمَا خَالَفَ بِهِ رَبَّهُ ، فَرَأَى كَبِيرَ عِضْيَانِهِ كَبِيراً وَجَلِيلَ مُخَالَفَتِهِ
جَلِيلاً .

فَأَقْبَلَ نَحْوَكَ مُؤْمِلاً لَكَ مُسْتَخِيئاً مِنْكَ ، وَوَجَّهَ رَغْبَتَهُ إِلَيْكَ ثِقَةً بِكَ ، فَأَمَّا
بِطَمَعِهِ يَقِيناً ، وَقَصْدَكَ بِخَوْفِهِ إِخْلَاصاً ، قَدْ خَلَا طَمَعُهُ مِنْ كُلِّ مَطْمُوعٍ فِيهِ

غَيْرِكَ، وَأَفْرَحَ رَوْعُهُ مِنْ كُلِّ مَخْدُورٍ مِنْهُ سِوَاكَ. فَمَثَلٌ بَيْنَ يَدَيْكَ مُتَضَرِّعاً،
وَعَمَّضَ بَصَرَهُ إِلَى الْأَرْضِ مُتَخَشِّعاً، وَطَاطَأَ رَأْسَهُ لِعِزَّتِكَ مُتَذَلِّلاً، وَأُبْتُكَ مِنْ
سِرِّهِ مَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُ خُضُوعاً، وَعَدَدَ مِنْ ذُنُوبِهِ مَا أَنْتَ أَحْصَى لَهَا
خُشُوعاً، وَاسْتَعَاثَ بِكَ مِنْ عَظِيمٍ مَا وَقَعَ بِهِ فِي عِلْمِكَ وَقَبِيحٍ مَا فَضَحَهُ فِي
حُكْمِكَ: مِنْ ذُنُوبٍ أَدْبَرَتْ لَذَاتِهَا فَذَهَبَتْ، وَأَقَامَتْ تَبِعَاتِهَا فَلَزِمَتْ.

لَا يُنْكِرُ - يَا إِلَهِي - عَدْلَكَ إِنْ عَاقَبْتَهُ، وَلَا يَسْتَعْظِمُ عَفْوَكَ إِنْ عَفَوْتَ عَنْهُ
وَرَحِمْتَهُ، لِأَنَّكَ الرَّبُّ الْكَرِيمُ الَّذِي لَا يَتَعَاطَمُهُ غُفْرَانُ الذَّنْبِ الْعَظِيمِ.

اللَّهُمَّ فَهَا أَنَا ذَا قَدْ جِئْتُكَ مُطِيعاً لِأَمْرِكَ فِيمَا أَمَرْتَ بِهِ مِنَ الدُّعَاءِ، مُتَّجِزاً
وَعَدَكَ فِيمَا وَعَدْتَ بِهِ مِنَ الْإِجَابَةِ، إِذْ تَقُولُ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾.

اللَّهُمَّ فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَالْقَنِي بِمَغْفِرَتِكَ كَمَا لَقَيْتُكَ بِإِقْرَارِي،
وَارْفَعْنِي عَنْ مَصَارِعِ الذُّنُوبِ كَمَا وَضَعْتَ لَكَ نَفْسِي، وَاسْتُرْنِي بِسِتْرِكَ كَمَا
تَأْتِيَنِي مِنَ الْإِنْتِقَامِ مِنِّي.

اللَّهُمَّ وَبَيْتٌ فِي طَاعَتِكَ نَيْبِي، وَأَحْكِمُ فِي عِبَادَتِكَ بَصِيرَتِي، وَوَفَّقْنِي مِنَ
الْأَعْمَالِ لِمَا تَغْسِلُ بِهِ دَنَسَ الْخَطَايَا عَنِّي، وَتَوْفَّقْنِي عَلَى مِلَّتِكَ وَمِلَّةِ نَبِيِّكَ:
مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا تَوَفَّقْتَنِي.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ فِي مَقَامِي هَذَا مِنْ كِبَائِرِ ذُنُوبِي وَصَغَائِرِهَا، وَبِوَاطِنِ
سَيِّئَاتِي وَظَوَاهِرِهَا، وَسَوَالِفِ زَلَاتِي وَحَوَادِثِهَا، تَوْبَةً مَنْ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ
بِمَعْصِيَةٍ، وَلَا يُضْمِرُ أَنْ يَعُودَ فِي خَطِيئَةٍ.

وَقَدْ قُلْتُ - يَا إِلَهِي - فِي مُحْكَمِ كِتَابِكَ: إِنَّكَ تَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِكَ،
وَتَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ، وَتُحِبُّ التَّوَّابِينَ، فَاقْبَلْ تَوْبَتِي كَمَا وَعَدْتَ، وَاعْفُ عَنِّي
سَيِّئَاتِي كَمَا ضَمِنْتَ، وَأَوْجِبْ لِي مَحَبَّتَكَ كَمَا شَرَطْتَ. وَلَكَ - يَا رَبِّ -
شَرْطِي أَلَّا أَعُودَ فِي مَكْرُوهِكَ، وَضَمَانِي أَنْ لَا أَرْجِعَ فِي مَذْمُومِكَ، وَعَهْدِي
أَنْ أَهْجُرَ جَمِيعَ مَعَاصِيكَ.

اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَعْلَمُ بِمَا عَمِلْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا عَلِمْتَ، وَاصْرِفْني بِقُدْرَتِكَ إِلَى مَا
أَخْبَيْتَ.

اللَّهُمَّ وَعَلَيَّ تَبِعَاتٌ قَدْ حَفِظْتَهُنَّ، وَتَبِعَاتٌ قَدْ نَسَيْتَهُنَّ، وَكُلُّهُنَّ بِعَيْنِكَ الَّتِي
لَا تَنَامُ، وَعِلْمِكَ الَّذِي لَا يَنْسَى، فَعَوِّضْ مِنهَا أَهْلَهَا، وَاحْطُطْ عَنِّي وَزَرَهَا،
وَخَفِّفْ عَنِّي ثِقَلَهَا، وَاعْصِمْنِي مِنْ أَنْ أَقَارِفَ مِثْلَهَا.

اللَّهُمَّ وَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِي بِالتَّوْبَةِ إِلَّا بِعِصْمَتِكَ، وَلَا اسْتِمْسَاكَ بِي عَنِ الْخَطَايَا
إِلَّا عَنْ قُوَّتِكَ، فَقَوِّنِي بِقُوَّةِ كَافِيَةٍ، وَتَوَلَّنِي بِعِصْمَةِ مَانِعَةٍ.

اللَّهُمَّ أَيُّمَا عَبْدٍ تَابَ إِلَيْكَ وَهُوَ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ فَاسِخٌ لِتَوْبَتِهِ، وَعَائِدٌ
فِي ذَنْبِهِ وَخَطِيئَتِهِ، فَإِنِّي أَعُودُ بِكَ أَنْ أَكُونَ كَذَلِكَ، فَاجْعَلْ تَوْبَتِي هَذِهِ تَوْبَةً
لَا أَسْتَجِبُ بَعْدَهَا إِلَى تَوْبَةٍ، تَوْبَةً مُوجِبَةً لِمَخْوِ مَا سَلَفَ، وَالسَّلَامَةَ فِيمَا بَقِيَ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِنْ جَهْلِي، وَأَسْتَوْهِبُكَ سُوءَ فِعْلِي، فَاصْضُمَّنِي إِلَى
كَتْفِ رَحْمَتِكَ تَطَوُّلاً، وَاسْتُرْنِي بِسِتْرِ عَافِيَتِكَ تَفَضُّلاً.

اللَّهُمَّ وَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ كُلِّ مَا خَالَفَ إِرَادَتَكَ، أَوْ زَالَ عَنِّي مَحَبَّتَكَ

مِنْ خَطَرَاتِ قَلْبِي ، وَلَحْظَاتِ عَيْنِي ، وَحِكَايَاتِ لِسَانِي ، تَوْبَةً تَسْلَمُ بِهَا كُلُّ
جَارِحَةٍ عَلَى حِيَالِهَا مِنْ تَبِعَاتِكَ ، وَتَأْمَنُ مِمَّا يَخَافُ الْمُعْتَدُونَ مِنْ أَلِيمِ
سَطَوَاتِكَ .

اللَّهُمَّ فَارْحَمْ وَخَدْتِي بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَوَجِبْ قَلْبِي مِنْ خَشْيَتِكَ ، وَاضْطِرَابِ
أَرْكَانِي مِنْ هَيْبَتِكَ ، فَقَدْ أَقَامْتَنِي - يَارَبُّ - ذُنُوبِي مَقَامَ الْخِزْيِ بِفَنَائِكَ ، فَإِنْ
سَكَتُ لَمْ يَنْطِقْ عَنِّي أَحَدٌ ، وَإِنْ شَفَعْتُ فَلَسْتُ بِأَهْلِ الشَّفَاعَةِ .

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ، وَشَفِّعْ فِي خَطَايَايَ كَرَمَكَ ، وَعُدْ عَلَيَّ
سَيِّئَاتِي بِعَفْوِكَ ، وَلَا تَجْزِنِي جَزَائِي مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَابْسُطْ عَلَيَّ طَوْلَكَ ،
وَجَلِّئْنِي بِسِتْرِكَ ، وَافْعَلْ بِي فِعْلَ عَزِيزٍ تَضَرَّعَ إِلَيْهِ عَبْدٌ ذَلِيلٌ فَرَحِمَهُ ، أَوْ غَنِيٍّ
تَعَرَّضَ لَهُ عَبْدٌ فَقِيرٌ فَنَعَشَهُ .

اللَّهُمَّ لَا خَفِيرَ لِي مِنْكَ فَلْيَخْفُرْنِي عِزُّكَ ، وَلَا شَفِيعَ لِي إِلَيْكَ فَلْيَشْفَعْ لِي
فَضْلُكَ ، وَقَدْ أَوْجَلَّتْنِي خَطَايَايَ فَلْيُؤْمِنِي عَفْوُكَ . فَمَا كُلُّ مَا نَطَقْتُ بِهِ عَنْ
جَهْلِ مَنِي بِسُوءِ أَثْرِي ، وَلَا نِسْيَانٍ لِمَا سَبَقَ مِنْ ذَمِيمِ فِعْلِي ، لَكِنْ لِتَسْمَعَ
سَمَاوُكَ وَمَنْ فِيهَا وَأَرْضُكَ وَمَنْ عَلَيْهَا مَا أَظْهَرْتَ لَكَ مِنَ النَّدَمِ ، وَلَجَاتُ
إِلَيْكَ فِيهِ مِنَ التَّوْبَةِ . فَلَعَلَّ بَعْضَهُمْ بِرَحْمَتِكَ يَرْحَمُنِي لِسُوءِ مَوْقِفِي ، أَوْ تُدْرِكُهُ
الرِّقَّةُ عَلَيَّ لِسُوءِ حَالِي فَيُنَالَنِي مِنْهُ بِدَعْوَةٍ هِيَ أَسْمَعُ لَدَيْكَ مِنْ دُعَائِي ،
أَوْ شَفَاعَةٍ أَوْ كَدِّ عِنْدَكَ مِنْ شَفَاعَتِي تَكُونُ بِهَا نَجَاتِي مِنْ غَضَبِكَ وَفَوْزَتِي
بِرِضَاكَ .

اللَّهُمَّ إِنْ يَكُنِ النَّدَمُ تَوْبَةً إِلَيْكَ فَأَنَا أَنْدَمُ النَّادِمِينَ ، وَإِنْ يَكُنِ التَّرْكَ لِمَعْصِيَتِكَ إِنْابَةً فَأَنَا أَوَّلُ الْمُتَّيِبِينَ ، وَإِنْ يَكُنِ الْإِسْتِغْفَارُ حِطَّةً لِلذُّنُوبِ فَإِنِّي لَكَ مِنَ الْمُسْتَغْفِرِينَ .

اللَّهُمَّ فَكَمَا أَمَرْتَ بِالتَّوْبَةِ ، وَضَمِنْتَ الْقَبُولَ ، وَحَثَّتَ عَلَى الدُّعَاءِ ، وَوَعَدْتَ الْإِجَابَةَ ، فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ، وَاقْبَلْ تَوْبَتِي ، وَلَا تَرْجِعْني مَرْجِعَ الْخِيَّةِ مِنْ رَحْمَتِكَ ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ عَلَى الْمُذْنِبِينَ ، وَالرَّحِيمُ لِلْخَاطِئِينَ الْمُتَّيِبِينَ .

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ، كَمَا هَدَيْتَنَا بِهِ ، وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ، كَمَا اسْتَفْذَنْتَنَا بِهِ ، وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ، صَلَاةً تَشْفَعُ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَوْمَ الْفَاقَةِ إِلَيْكَ ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَهُوَ عَلَيْكَ يَسِيرٌ^(١) .

٤ - أن يصوم يوم الأربعاء والخميس والجمعة ، بنية زيارة سيّد الشهداء عليه السلام صوماً صحيحاً وكاملاً ، بمعنى أن تصوم جوارحه وجوانحه ، وذلك اماً باجتهاد حقيقي واماً باحتياط واماً بتقليد ، كما أوضحناه مفصلاً في كتابنا « روح الإيمان » ، طبعة النجف سنة ١٣٥٠ .

وقال المرحوم السيّد كاظم^(٢) بآته : « لا يجوز الاقتداء بمن يرى نفسه مجتهداً وليس بمجتهد واقعاً ، إذا كان عاملاً برأيه »^(٣) ، على تفصيلٍ ذكرته في ذلك الكتاب .

(١) الصحيفة السجادية : دعاءه للتوبة .

(٢) تقدّم التعريف به .

(٣) العروة الوثقى - في أحكام الجماعة .

ويجب أن يكون تقليده وفق الموازين الشرعية ، لا تبعاً لهوى النفس ونحو ذلك .
والاحتياط ينبغي ان يكون باجتهاد يجيز له ذلك ، أو بتقليد مجتهد جامع للشرائط
واجب التقليد ، بتفصيل ذكرته هناك أيضاً .

فيراعي في هذه الايام الثلاثة كل شرائط الصحّة والقبول .

٥- أن يغتسل ليلة الجمعة قبل الغروب غسلًا بنية زيارة أبي عبد الله عليه السلام قرابة إلى
الله تعالى .

ويراعي آداب الاغتسال ، سواءً في هذا الغسل أم في غيره ممّا سبق أن ذكرته ،
وكذا فيما سيأتي بعد من دعاء وغيره ، كما سأذكر لاحقاً مفصلاً ، ولا يشطبها بقلم
الاستحباب ، فإنه ليس لله تعالى قرابة ، بل هو عبدٌ له حاجة .

٦- أن يستيقظ ليلة الجمعة ، ويصلي صلاة الليل كاملةً ، بالآداب والدعاء ،
وفي اثناء ذلك ليدعو بدعاء التوبة ، ويستغفر ويصلي على النبي وآله ، ويلعن أعداء
آل محمّد (صلوات الله عليهم أجمعين) ما وسعه ذلك .

٧- أن يذهب بعد الفراغ من صلاة الليل إلى السطح ، وينظر في أكناف السماء
مستبّحاً مهلاً ، حامداً مكبراً مستغفراً .

٨- أن يرجع ويناام .

٩- إذا كان اول يوم السبت وعزم على الخروج للزيارة ، فليغسل بدنه وينظفه
من كل قدر .

١٠- أن يغسل لباسه جيداً ويبالغ في نظافته ، وإذا احتمل بقاء شيء أعاد غسله .
ولتكن النية في هذه الشرائط المذكورة والتي سنذكر انه : امثلها وآتى بها بقصد
زيارة سيّد الشهداء عليه السلام قرابة إلى الله .

١١- فإذا طلعت شمس يوم السبت ، ونوى الخروج للزيارة ، فليغتسل أيضاً بنية
زيارة سيّد الشهداء قرابة إلى الله ، وليراع أيضاً آدابه ودعائه .

- ١٢ - أن يظهر حالة العزاء والمأتم ، من ابتداء العمل وهو الصوم إلى آخر العمل .
 ١٣ - أن يندب ويبكي ويتباكى ، من أول العمل إلى آخره .
 ١٤ - أن يكثر في الندبة والعزاء من الاسترجاع والحوقة .
 ١٥ - أن يتجنب من اول العمل وهو الصوم إلى آخره الكلام الدنيوي ، إلا بقدر الضرورة .

- ١٦ - ترك المراء والجدال بالحق والباطل مدّة العمل .
 ١٧ - أن يأتي مدّة العمل من أولها حتى آخرها بالواجبات كما هي ، ويتجنب المحرّمات .

- ١٨ - أن ينفق في أيام العمل مقداراً من ماله بما تيسر .
 ١٩ - أن ينوي عدم ترك زيارة سيّد الشهداء ، وأمير المؤمنين مستقبلاً بعد هذه الزيارة .

- ٢٠ - أن يزور قبل الشروع في الزيارة أو بعدها زيارة مختصرة ، نيابةً عن أبيه وامه وذوي رحمه ، ويطلب لهم المغفرة ، وإن كان ذلك قبل الشروع فهو أفضل .
 ٢١ - أن يتلو بعد الفراغ من العمل شيئاً من القرآن ، ويهدي ثواب ذلك لروح دينك الإمامين عليهما السلام .

- ٢٢ - أن يقصر الخطى في ذهابه لمحل الزيارة .
 ٢٣ - أن يلبس ثوباً ابيض حال الزيارة ما أمكنه ذلك .
 ٢٤ - أن يتطيّب مدّة العمل كلّها ، إلى أن يفرغ من زيارة أمير المؤمنين عليه السلام ويتجنب ذلك في زيارة سيّد الشهداء .

- ٢٥ - أن يخلي قلبه من الحقد على المؤمنين والمسلمين ، وأن يطلب لهم الغفران .

- ٢٦ - أن يتوضأ وضوءاً كاملاً بعد طلوع الشمس بساعتين تقريباً ، بنية زيارة

أمير المؤمنين عليه السلام والوضوء الكامل هو أن يجلس مستقبلاً القبلة ، ويضع إناء الماء على يمينه ، ثم يستاك ، ثم يغسل يديه بافراغ الماء عليها من الإناء ، ويقول مرتين :

« بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ » .

ثم يتمضمض بثلاث أكف ، ويقول : « اللَّهُمَّ لَقْنِي حُجَّتِي يَوْمَ أَلْفَاكٍ وَأَطْلِقْ لِسَانِي بِذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ » .

ثم يستنشق ثلاث مرّات بأكف ثلاث ويقول : اللَّهُمَّ لَا تَحْرُمْنِي رِيحَ الْجَنَّةِ ، وَاجْعَلْنِي مِمَّنْ يَشُمُّ رِيحَهَا وَرَوْحَهَا وَطِيبَهَا .

ثم يصب باليد اليمنى على الوجه ماءً مرتين ، كلّ مرّة بثلاث أكف ويغسله ، ويقول : اللَّهُمَّ بَيِّضْ وَجْهِي يَوْمَ تَبْيَضُّ الْوُجُوهُ ، وَلَا تَسْوِذْ وَجْهِي يَوْمَ تَبْيَضُّ الْوُجُوهُ .

ثم يفرغ في اليد اليسرى من اليد اليمنى ماءً ، ويصبّه على ظهر ذراع اليمنى ويغسله ، ويفعل هذا مرّة أخرى ليغسل الباطن ، ويقول : اللَّهُمَّ أَعْطِنِي كِتَابِي يَمِينِي ، وَالْخُلْدَ وَالْجَنَانَ بَيْسَارِي ، وَحَاسِبِي حِسَاباً يَسِيراً .

ثم يصب على ظهر اليد اليسرى ثلاث غرفات ، ويقول : « اللَّهُمَّ لَا تُعْطِنِي كِتَابِي بَيْسَارِي ، وَلَا تَجْعَلْهَا مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ مَقْطَعَاتِ النَّيرَانِ .

ثم يمسح مقدّم رأسه ببلة الكف اليمنى ، ويقول : اللَّهُمَّ غَشِّنِي بِرَحْمَتِكَ وَعَفْوِكَ وَعَافِيَتِكَ .

ثم يمسح القدمين ويقول : اللَّهُمَّ ثَبِّتْ قَدَمِي عَلَى الصُّرَاطِ يَوْمَ تَزُلُّ فِيهِ الْأَقْدَامُ ، وَاجْعَلْ سَعْيِي فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي .

وبعد الفراغ يقول : اشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له ، واشهد أن علياً

وأبناءه المعصومين حجج الله ، وأن أوليائه اولياؤك وخلفاءه خلفاؤك .

٢٧ - أن يأتي بغسل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام كاملاً ، فيأتي به مرتباً ، ويغسل كل عضو ثلاث مرّات ، ويقول أولاً : **بِسْمِ اللَّهِ** . ويخلّل الشعر ، ويبدأ أولاً بغسل اليدين مرّة واحدة ، ويستاك ويتمضمض ويستنشق ، ويقرأ دعاء غسل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام وذلك الدعاء هو :

« **بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ اللَّهُمَّ اجعله نوراً وطهوراً وحرزاً وأمناً من كل خوف وشفاء من كل داء ، اللهمّ طهّرني وطهّر قلبي واشرح لي صدري ، وأجر محبتك وذكرك على لساني ، الحمد لله الذي جعل الماء طهوراً ، اللهمّ اجعلني عبداً شكوراً ولآلائك ذكوراً ، اللهمّ أحي قلبي بالايمان ، وطهّرني من الذنوب ، واقض لي بالحسنى ، وافتح لي بالخيرات من عندك يا سميع الدعاء ، وصلى الله على محمد وآله كثيراً .**

ويقول أيضاً وهو يغتسل : **بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَطَهِّرْ قَلْبِي ، وَزَكِّ عَمَلِي ، وَنور بَصْرِي ، واجعل غسلِي هذا طهوراً وحرزاً وشفاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَسَقَمٍ ، وَآفَةٍ وَعَاهَةٍ ، ومن شرّ ما احاذره ، إنك على كلِّ شئٍ قدير ، اللهمّ صل على محمد وآل محمد ، و اغسلني من الذنوب كلّها والآثام والخطايا ، وطهّر جسدي وقلبي من كلّ آفة تمحق بها ديني ، واجعل عملي خالصاً لوجهك ، يا أرحم الراحمين ، اللهمّ صل على محمد وآل محمد ، واجعله لي شاهداً يوم حاجتي وفقرتي وفاقتي ، إنك على كلِّ شئٍ قدير .**

ثمّ تقرأ سورة القدر مرّة ، فإذا فرغت من الغسل فالبس اطهر ثيابك و قل : **اللَّهُمَّ**

البسني التقوى، واغفر لي، وارحمني في الآخرة والاولى، الحمد لله على ما هدانا وله الشكر على ما أولانا.

٢٨- أن يخلي بطنه من الطعام يوم الزيارة حتى يفرغ منها.

٢٩- أن يبالي في الاعتناء بالصلاة أيام العمل، والتي تبدأ من الأربعاء، بلحاظ شرائط صحتها وقبولها وكمالها، ولتكن أول الوقت دائماً، مع النوافل، وإن تركها لا عن تقصير قضاها.

٣٠- أن يتوضأ لزيارة سيّد الشهداء وضوءاً كاملاً، بالنحو الذي بينته في وضوء زيار أمير المؤمنين. وإن لم يحصل ناقض.

٣١- أن يغتسل لزيارة عاشوراء غسلأ كاملاً، بالنحو الذي أوضحته في غسل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام.

ويقول اثناء الغسل: **اللَّهُمَّ طَهِّرْني مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، وَنَجِّنِي مِنْ كُلِّ كَرْبٍ، وَذَلِّ لي كُلِّ صَعْبٍ، إِنَّكَ نِعَمَ الْمَوْلَى وَنِعَمَ الرَّبِّ.**

وبعد الغسل يقول هذا الدعاء: **اللَّهُمَّ اجْعَلْ لي نُوراً وَطَهُوراً وَحِرْزاً وَكَافِياً مِنْ كُلِّ دَاءٍ وَسَقَمٍ، وَمِنْ كُلِّ آفَةٍ وَعَاهَةٍ، وَطَهِّرْ بِه قَلْبِي وَجَوَارِحِي، وَلَحْمِي وَدَمِي، وَشَعْرِي وَبَشْرِي، وَمُخِّي وَعِظَامِي، وَمَا أَقَلَّتِ الْأَرْضُ مِنِّي، وَاجْعَلْ لي شاهِداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَوْمَ حَاجَتِي وَفَقْرِي.**

ورأيت في رواية عجيبة جداً عن ابن المغيرة، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «إِنَّ لله ملائكة موكلين بقبر الحسين عليه السلام، فإذا همَّ الرجل بزيارته فاغتسل، ناداه محمد صلى الله عليه وآله: يا وفد الله، أبقروا بمرافقتي في الجنة.

وناداه أمير المؤمنين عليه السلام: أنا ضامن لقضاء حوائجكم، ودفع البلاء عنكم في

الدنيا والآخرة. ثم اكتنفهم النبي ﷺ وعليّ عليه السلام عن أيمانهم وعن شمائلهم ، حتى ينصرفوا إلى أهاليهم»^(١).

ومن أراد الزيارة فليخرج إلى أحد أماكنها ، أو الحرمين ، أو لمكان خلوة ، أو لسطح مرتفع ، أو صحراء ، وإذا خرج إلى الحرمين فليراع بنحو كامل تلك الشرائط التي ذكرتها في المقصد الخامس والعشرين ، ولقضاء الحاجة يتعين الخروج إلى الصحراء .

٣٢- إذا وصل الزائر لمرقد أمير المؤمنين عليه السلام في النجف فليقل هذا الدعاء :

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَكْرَمَنِي بِمَعْرِفَتِهِ ، وَمَعْرِفَةِ رَسُولِهِ ، وَمَنْ فَرَضَ عَلَيَّ طَاعَتَهُ
رَحْمَةً مِنْهُ لِي ، وَتَطَوُّلاً مِنْهُ عَلَيَّ بِالْإِيمَانِ .

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَيَّرَنِي فِي بِلَادِهِ ، وَحَمَلَنِي عَلَى دَوَابِّهِ ، وَطَوَّأَ لِي الْبَعِيدَ ،
وَدَفَعَ عَنِّي الْمَكْرُوهَ ، حَتَّى أَذْخَلَنِي حَرَمَ أَخِي رَسُولِهِ فَأَرَانِيهِ فِي عَافِيَةٍ ،
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَنِي مِنْ زُؤَارِ قَبْرِ وَصِيِّ رَسُولِهِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا
وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ .

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ ، جَاءَ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيًّا عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ
عَلَيْهِمَا السَّلَامُ .

اللَّهُمَّ عَبْدُكَ وَزَائِرُكَ يَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ بِزِيَارَةِ قَبْرِ أَخِي رَسُولِكَ ، وَعَلَى كُلِّ
مَاتِي حَقٌّ حَقٌّ لِمَنْ أَنَاهُ وَزَارُهُ ، وَأَنْتَ خَيْرُ مَا تَبِي ، وَأَكْرَمُ مَزُورٍ ، فَاسْأَلُكَ يَا اللَّهُ .

(١) التهذيب: الجزء ٦ ، باب فضل غسل الزيارة ، الحديث ٣ .

يا رَحْمَنُ ، يا رَحِيمُ ، يا جَوَادُ ، يا مَاجِدُ ، يا أَحَدُ ، يا صَمَدُ ، يا مَنْ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ، أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَأَهْلِ بَيْتِهِ ، وَأَنْ تَجْعَلَ تُحَفَّتَكَ إِتَائِي مِنْ زِيَارَتِي فِي مَوْقِفِي فَكَأَنَّكَ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ ، وَاجْعَلْنِي لَكَ مِنَ الْخَاشِعِينَ . اللَّهُمَّ إِنَّكَ بَشَّرْتَنِي عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ فَقُلْتَ : ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ ^(١) . اللَّهُمَّ فَإِنِّي بِكَ مُؤْمِنٌ وَبِجَمِيعِ أَنْبِيَائِكَ ، فَلَا تُؤَقِفْنِي بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ مَوْقِفًا تَفْضُخُنِي بِهِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ ، بَلْ أَوْقِفْنِي مَعَهُمْ ، وَتَوَقَّفْنِي عَلَى التَّصَدِيقِ بِهِمْ ، فَإِنَّهُمْ عَبِيدُكَ ، وَأَنْتَ خَصَصْتَهُمْ بِكَرَامَتِكَ ، وَأَمَرْتَنِي بِاتِّبَاعِهِمْ ^(٢) .

ولا يقرأ هذا الدعاء في غير النجف .

وإذا تشرف بالحرم الحائري - زاده الله شرفاً - فليقرأ دعاءه المذكور في كتب الأدعية .

٣٣ - أن يسجد سجدة الشكر بمجرد أن يصل إلى مكان الزيارة ، وهي كالسجدة الصلواتية ، يعني على سبعة مواضع ، وليقل فيها مائة مرة « شكراً شكراً » ، ثم يرفع منها .

٣٤ - إذا كان ذلك في الحرمين فليأت بأدابهما ، وقد مرّت في المقصد الخامس والعشرين ، إضافة إلى الأدعية المخصوصة ، كي يشرع بعد ذلك في الزيارة السادسة .

٣٥ - إذا كان في غير الحرمين فليقف على قدميه في قراءة الزيارة السادسة ،

(١) يونس ١٠ : ٢ .

(٢) كامل الزيارات : الباب ١١ في زيارة أمير المؤمنين ، الفقرة ٣ .

كما في الحرمين .

٢٦- إذا كان في غير الحرمين فاستدبار القبلة ليس شرطاً في الزيارة السادسة ، بل له أن يقرأها إلى أي جهة ، بمقتضى اطلاق رواية صفوان ، قال عليه السلام فيها : « يا صفوان إذا حدث لك حاجة فزر بهذه الزيارة من حيث كنت » .

ولكن الأفضل أن يستقبل القبر الشريف .

٢٧- بعد أن يستقبل القبر الشريف يكبر مرة واحدة ، ثم يشرع في الزيارة السادسة ، وهي :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صِفْوَةَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا
أَمِينَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ اضْطِفَاءِ اللَّهِ وَاخْتِصَّهُ وَاخْتَارَهُ مِنْ بَرِيَّتِهِ ، السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا خَلِيلَ اللَّهِ مَا دَجَى اللَّيْلُ وَغَسَقَ ، وَأَضَاءَ النَّهَارُ وَأَشْرَقَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ
مَا صَمَتَ صَامِتٌ ، وَنَطَقَ نَاطِقٌ ، وَذَرَّ شَارِقٌ ، وَرَحِمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

السَّلَامُ عَلَيَّ مَوْلَانَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، صَاحِبِ السُّوَابِقِ
وَالْمَنَاقِبِ وَالنَّجْدَةِ ، وَمُبِيدِ الْكُتَابِ ، الشَّدِيدِ الْبَاسِ ، الْعَظِيمِ الْمِرَاسِ ،
الْمَكِينِ الْأَسَاسِ ، سَاقِي الْمُؤْمِنِينَ بِالْكَأْسِ مِنْ حَوْضِ الرَّسُولِ الْمَكِينِ
الْأَمِينِ . السَّلَامُ عَلَيَّ صَاحِبِ النَّهْيِ وَالْفَضْلِ وَالطَّوَائِلِ وَالْمَكْرُمَاتِ وَالنَّوَائِلِ .
السَّلَامُ عَلَيَّ فَارِسِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَيْثِ الْمُوَحِّدِينَ ، وَقَاتِلِ الْمُشْرِكِينَ ، وَوَصِيِّ
رَسُولِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَرَحِمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

السَّلَامُ عَلَيَّ مِنْ أَيْدِهِ اللَّهُ بِجَبْرَيْلَ ، وَأَعَانَهُ بِمِيكَائِيلَ ، وَأَزَلَفَهُ فِي الدَّارَيْنِ ،
وَحَبَاهُ بِكُلِّ مَا تَقَرَّبُ بِهِ الْعَيْنُ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ الطَّاهِرِينَ ، وَعَلَى

أَوْلَادِهِ الْمُتَّجِبِينَ ، وَعَلَى الْأَئِمَّةِ الرَّاشِدِينَ ، الَّذِينَ أَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ ، وَنَهَوْا
عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَفَرَضُوا عَلَيْنَا الصَّلَوَاتِ ، وَأَمَرُوا بِإِيتَاءِ الزُّكَاةِ ، وَعَرَّفُونَا صِيَامَ
شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَقِرَاءَةَ الْقُرْآنِ .

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيَعْسُوبَ الدِّينِ ، وَقَائِدَ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ .
السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَابَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا عَيْنَ اللَّهِ النَّاطِرَةَ ، وَيَدَهُ الْبَاسِطَةَ ،
وَأُذُنَهُ الْوَاعِيَةَ ، وَحِكْمَتَهُ الْبَالِغَةَ ، وَنِعْمَتَهُ السَّابِغَةَ ، وَنِقْمَتَهُ الدَّامِغَةَ .

السَّلَامُ عَلَى قَسِيمِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ . السَّلَامُ عَلَى نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الْأَبْرَارِ ، وَنِقْمَتِهِ
عَلَى الْفُجَّارِ . السَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُتَّقِينَ الْأَخْيَارِ . السَّلَامُ عَلَى أَخِي رَسُولِ اللَّهِ ،
وَابْنِ عَمِّهِ ، وَزَوْجِ ابْنَتِهِ ، وَالْمَخْلُوقِ مِنْ طِبْتِهِ .

السَّلَامُ عَلَى الْأَضَلِّ الْقَدِيمِ ، وَالْفَرْعِ الْكَرِيمِ . السَّلَامُ عَلَى الشَّمْرِ الْجَنِيِّ .
السَّلَامُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ . السَّلَامُ عَلَى شَجَرَةِ طُوبَى ، وَسِدْرَةِ الْمُتَهَيِّئِ .
السَّلَامُ عَلَى آدَمَ صَفْوَةَ اللَّهِ ، وَنُوحِ نَبِيِّ اللَّهِ ، وَإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ ، وَمُوسَى كَلِيمِ
اللَّهِ ، وَعِيسَى رُوحِ اللَّهِ ، وَمُحَمَّدٍ حَبِيبِ اللَّهِ ، وَمَنْ يَبْتَنِيهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصُّدِّيْقِينَ
وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسَنَ أَوْلَادِكَ رَفِيقًا .

السَّلَامُ عَلَى نُورِ الْأَنْوَارِ ، وَسَلِيلِ الْأَطْهَارِ ، وَعَنَاصِرِ الْأَخْيَارِ . السَّلَامُ عَلَى
وَالِدِ الْأَئِمَّةِ الْأَبْرَارِ . السَّلَامُ عَلَى حَبْلِ اللَّهِ الْمُتَمِينِ ، وَجَنْبِهِ الْمَكِينِ ، وَرَحْمَةِ اللَّهِ
وَبَرَكَاتِهِ .

السَّلَامُ عَلَى أَمِينِ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، وَخَلِيفَتِهِ وَالْحَاكِمِ بِأَمْرِهِ ، وَالْقِيمِ بِدِينِهِ ،

وَالنَّاطِقِ بِحِكْمَتِهِ ، وَالْعَامِلِ بِكِتَابِهِ ، أَخِ الرَّسُولِ ، وَزَوْجِ البُّتُولِ ، وَسَيْفِ اللَّهِ الْمَسْلُوبِ .

السَّلَامُ عَلَى صَاحِبِ الدَّلَالَاتِ ، وَالآيَاتِ البَاهِرَاتِ ، وَالْمُعْجِزَاتِ القَاهِرَاتِ ، وَالْمُنْجِي مِنَ الْهَلَكَاتِ ، الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي مُحْكَمِ الآيَاتِ ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴾ ^(١) .

السَّلَامُ عَلَى اسْمِ اللَّهِ الرَّضِيِّ ، وَوَجْهِهِ الْمُضِيِّ ، وَجَنِّهِ الْعَلِيِّ ، وَرَحْمَةِ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ .

السَّلَامُ عَلَى حُبِّجِ اللَّهِ وَأَوْصِيائِهِ ، وَخَاصَّةِ اللَّهِ وَأَضْفِيائِهِ ، وَخَالِصَتِهِ وَأَمْنَائِهِ ، وَرَحْمَةِ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ .

قَصْدُكَ يَا مَوْلَايَ يَا أَمِينَ اللَّهِ وَحُجَّتَهُ زَائِرًا عَارِفًا بِحَقِّكَ ، مُوَالِيًا لِأَوْلِيَائِكَ ، مُعَادِيًا لِأَعْدَائِكَ ، مُتَقَرِّبًا إِلَى اللَّهِ بِزِيَارَتِكَ ، فَاشْفَعْ لِي عِنْدَ اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكَ فِي خَلَاصِ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ ، وَقَضَاءِ حَوَائِجِي ، حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

سَلَامُ اللَّهِ ، وَسَلَامُ مَلَائِكَتِهِ الْمُتَقَرِّبِينَ ، وَالْمُسْلِمِينَ لَكَ بِقُلُوبِهِمْ ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَالنَّاطِقِينَ بِفَضْلِكَ ، وَالشَّاهِدِينَ عَلَى أَنَّكَ صَادِقُ أَمِينُ صَدِيقُ عَلَيْنِكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .

أَشْهَدُ أَنَّكَ طَهْرٌ طَاهِرٌ مُطَهَّرٌ مِنْ طَهْرٍ طَاهِرٍ مُطَهَّرٍ ، أَشْهَدُ لَكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ

وَوَلِيِّ رَسُولِهِ بِالْبَلَاغِ وَالْأَدَاءِ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ جَنْبُ اللَّهِ وَبَابُهُ، وَأَنَّكَ حَبِيبُ اللَّهِ
 وَوَجْهُهُ الَّذِي يُؤْتِي مِنْهُ، وَأَنَّكَ سَبِيلُ اللَّهِ، وَأَنَّكَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَآلِهِ. أَتَيْتُكَ مُتَقَرِّبًا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِزِيَارَتِكَ رَاغِبًا إِلَيْكَ فِي الشَّفَاعَةِ،
 أَبْتَغِي بِشَفَاعَتِكَ خَلَاصَ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ، مُتَعَوِّذًا بِكَ مِنَ النَّارِ، هَارِبًا مِنْ
 ذُنُوبِي الَّتِي اخْتَطَبْتُهَا عَلَى ظَهْرِي، فَرِعًا إِلَيْكَ رَجَاءً رَحْمَةً رَبِّي، أَتَيْتُكَ
 أَسْتَشْفِعُ بِكَ يَا مَوْلَايَ وَأَتَقَرَّبُ بِكَ إِلَى اللَّهِ لِيَقْضِيَ بِكَ حَوَائِجِي، فَاشْفَعْ لِي
 يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى اللَّهِ فَإِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَمَوْلَاكَ وَزَائِرُكَ وَلَكَ عِنْدَ اللَّهِ الْمَقَامُ
 الْمَحْمُودُ، وَالْجَاهُ الْعَظِيمُ، وَالشَّانُ الْكَبِيرُ، وَالشَّفَاعَةُ الْمَقْبُولَةُ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَصَلِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدِكَ
 الْمُزْتَضَى، وَأَمِينِكَ الْأَوْفَى، وَعُزْوَتِكَ الْوُثْقَى، وَيَدِكَ الْعُلْيَا، وَجَنِبِكَ
 الْأَعْلَى، وَكَلِمَتِكَ الْحُسْنَى، وَحُجَّتِكَ عَلَى الْوَرَى، وَصِدِّيقِكَ الْأَكْبَرِ، وَسَيِّدِ
 الْأَوْصِيَاءِ، وَرُكْنِ الْأَوْلِيَاءِ، وَعِمَادِ الْأَضْفِيَاءِ، أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَعْسُوبِ
 الدِّينِ، وَقُدُورَةِ الصَّالِحِينَ، وَإِمَامِ الْمُخْلِصِينَ، الْمَعْصُومِ مِنَ الْخُلَلِ، الْمَهْدَبِ
 مِنَ الزَّلَلِ، الْمُطَهَّرِ مِنَ الْعَيْبِ، الْمُنْتَزَهُ مِنَ الرَّيْبِ، أَخِي نَسِيكَ، وَوَصِيِّ
 رَسُولِكَ، الْبَائِتِ عَلَى فِرَاشِهِ، وَالْمُوَاسِي لَهُ بِنَفْسِهِ، وَكَاشِفِ الْكَرْبِ عَن
 وَجْهِهِ، الَّذِي جَعَلْتَهُ سَيْفًا لِنُبُوتِهِ، وَآيَةً لِرِسَالَتِهِ، وَشَاهِدًا عَلَى أُمَّتِهِ، وَدِلَالَةً
 عَلَى حُجَّتِهِ، وَحَامِلًا لِرَايَتِهِ، وَوَقَايَةً لِمُهْجَتِهِ، وَهَادِيًا لِأُمَّتِهِ، وَيَدًا لِبَاسِهِ،
 وَتَاجًا لِرَأْسِهِ، وَبَابًا لِسِرِّهِ، وَمِفْتَاحًا لِظَفْرِهِ، حَتَّى هَزَمَ جُيُوشَ الشُّرْكِ بِإِذْنِكَ،
 وَأَبَادَ عَسَاكِرَ الْكُفْرِ بِأَمْرِكَ، وَبَدَّلَ نَفْسَهُ فِي مَرْضَاةِ رَسُولِكَ، وَجَعَلَهَا وَقْفًا عَلَى

طَاعَتِهِ ، فَصَلِّ اللَّهُمَّ عَلَيْهِ صَلَاةً دَائِمَةً بَاقِيَةً .

ثم قل :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ ، وَالشُّهَابَ الثَّاقِبِ ، وَالتُّورَ الْعَاقِبِ ، يَا سَلِيلَ
الْأَطَائِبِ ، يَا سِرَّ اللَّهِ ، إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى ذُنُوبًا قَدْ أَثْقَلَتْ ظَهْرِي وَلَا يَأْتِي
عَلَيْهَا إِلَّا رِضَاءٌ ، فَبِحَقِّ مَنْ ائْتَمَنَكَ عَلَى سِرِّهِ ، وَاسْتَرْعَاكَ أَمْرَ خَلْقِهِ ، كُنْ لِي
إِلَى اللَّهِ شَفِيعًا ، وَمِنَ النَّارِ مُجِيرًا ، وَعَلَى الدَّهْرِ ظَهِيرًا ، فَإِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَوَلِيِّكَ
وَزَائِرُكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمْ كَثِيرًا^(١) .

٣٨ - أن يصلي ركعتين صلاة زيارة مولانا أمير المؤمنين ، ويهدي ثوابها لذلك
لذلك الوجود المقدس ، والاحتياط أن يصلي ركعتين بأي سورة يشاء ، ويهدي ثوابها
لروح سيّد الكائنات ، ثم يعمل بما يأتي :

الأولى أن يقرأ في الركعة الأولى بعد الحمد سورة « يس » ، وإن كانت الصلاة في
هذه الرواية مطلقة ، لاحتمال تقيدها بما ورد في رواية المفيد والسيّد والشهيد في
غير هذه الزيارة ، فيكون المتيقن من « المطلق » هذا الفرد . ثم يأتي بتسبيح الزهراء
احتياطاً ، ثم يقرأ هذا الدعاء :

اللَّهُمَّ إِنِّي صَلَّيْتُ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ هَدِيَّةً مِنِّي إِلَى سَيِّدِي وَمَوْلَايَ ، وَلِيِّكَ ،
وَأَخِي رَسُولِكَ ، أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَسَيِّدِ الْوَصِيِّينَ ، عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ
اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ .

اللَّهُمَّ فَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَتَقَبَّلْهَا مِنِّي ، وَاجْزِنِي عَلَى ذَلِكَ جَزَاءً

(١) بحار الأنوار: الجزء ٩٧ ، الباب ٤ .

الْمُحْسِنِينَ . اللَّهُمَّ لَكَ صَلَّيْتُ ، وَلَكَ رَكَعْتُ ، وَلَكَ سَجَدْتُ ، وَخَدَكَ لَا شَرِيكَ
لَكَ ؛ لِأَنَّهُ لَا تَكُونُ الصَّلَاةُ وَالرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ إِلَّا لَكَ ؛ لِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ
إِلَّا أَنْتَ .

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَتَقَبَّلْ مِنِّي زِيَارَتِي ، وَأَعْطِنِي سُؤْلِي ،
بِمُحَمَّدٍ وَإِلِهِ الطَّاهِرِينَ .

٣٩ - أن يزور النبي آدم عليه السلام احتياطاً بهذه الزيارة :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفِيَّ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ
اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا أَبَا الْبَشَرِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى رُوحِكَ وَبَدَنِكَ ، وَعَلَى الطَّاهِرِينَ مِنْ
وُلْدِكَ وَذُرِّيَّتِكَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ صَلَاةً لَا يُخَصِّبُهَا إِلَّا هُوَ ، وَرَحْمَةً اللَّهُ
وَبَرَكَاتُهُ .

٤٠ - أن يزور النبي نوح عليه السلام احتياطاً ، ويقول :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفِيَّ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ
اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا شَيْخَ الْمُرْسَلِينَ ، السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْكَ ، وَعَلَى رُوحِكَ ،
وَبَدَنِكَ ، وَعَلَى الطَّاهِرِينَ مِنْ وُلْدِكَ ، وَرَحْمَةً اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ .

٤١ - أن يزور بعد ذلك إبراهيم الخليل وهووداً وصالحاً ، احتياطاً ، ويقول :

« سلام الله وسلام ملائكته وانبيائه وجميع خلقه على إبراهيم خليل الله ، وهوود

وصالح نبيي الله، ورحمة الله وبركاته» .

ثم يصلي ركعتين بعد كل زيارة من هذه الزيارات ، ويهدي ثواب ذلك لهذه الأرواح المقدسة .

٤٢- أن يأتي بسجدة الشكر احتياطاً ، وليقل فيها ما سبق ذكره في كيفية السجدة ، ويضيف :

اللَّهُمَّ إِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ ، وَبِكَ اعْتَصَمْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ . اللَّهُمَّ أَنْتَ ثِقَتِي وَرَجَائِي ، فَكَفِنِي مَا أَهَمَّنِي وَمَا لَا يَهْمُنِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، عَزَّ جَارُكَ ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَقَرِّبْ فَرَجَهُمْ .

ثم ضع خدك الأيمن على الأرض وقل :

إِزْحَمْ ذُلِّي بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَتَضَرَّعِي إِلَيْكَ ، وَوَحْشَتِي مِنَ النَّاسِ ، وَأَنْسِي بِكَ ، يَا كَرِيمٌ ، يَا كَرِيمٌ ، يَا كَرِيمٌ .

ثم ضع خدك الأيسر على الأرض وقل :

لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّي حَقًّا حَقًّا ، سَجَدْتُ لَكَ يَا رَبُّ تَعْبُدًا وَرِقًّا . اللَّهُمَّ إِنَّ عَمَلِي ضَعِيفٌ فَضَاعِفُهُ لِي ، يَا كَرِيمٌ ، يَا كَرِيمٌ ، يَا كَرِيمٌ .

ثم اسجد وقل مائة مرة : شكراً شكراً . واجتهد في الدعاء ، فإن هذا المكان موضع طلب الحوائج ، وأكثر من الاستغفار ، فإنه محل غفران الذنوب ، واطلب حاجاتك من الله تعالى ، فإنه محل استجابة الدعوات .

٤٣- إن كانت الزيارة في النجف ، بل مطلقاً ، فبعد الفراغ من الصلوات يقول هذا

الدعاء :

«اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَمْرِكَ ، وَلَا بُدَّ مِنْ قَدْرِكَ ، وَلَا بُدَّ مِنْ قَضَائِكَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ . اللَّهُمَّ فَمَا قَضَيْتَ عَلَيْنَا مِنْ قَضَاءٍ ، أَوْ قَدَّرْتَ عَلَيْنَا مِنْ قَدَرٍ ، فَأَعْطِنَا مَعَهُ صَبْرًا يَفْهَرُهُ وَيَدْمَعُهُ ، وَاجْعَلْهُ لَنَا صَاعِدًا فِي رِضْوَانِكَ ، يُنْمِي فِي حَسَنَاتِنَا وَتَفْضِيلِنَا وَسُودَدِنَا وَشَرَفِنَا وَمَجْدِنَا وَنِعْمَائِنَا وَكَرَامَاتِنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَا تَنْقُصْ مِنْ حَسَنَاتِنَا .

اللَّهُمَّ وَمَا أَعْطَيْتَنَا مِنْ عَطَاءٍ ، أَوْ فَضَّلْتَنَا بِهِ مِنْ فَضِيلَةٍ ، أَوْ أَكْرَمْتَنَا بِهِ مِنْ كَرَامَةٍ فَأَعْطِنَا مَعَهُ شُكْرًا يَفْهَرُهُ وَيَدْمَعُهُ ، وَاجْعَلْهُ لَنَا صَاعِدًا فِي رِضْوَانِكَ وَفِي حَسَنَاتِنَا وَسُودَدِنَا وَشَرَفِنَا وَنِعْمَائِكَ وَكَرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَلَا تَجْعَلْهُ لَنَا أَشْرًا وَلَا بَطْرًا ، وَلَا فِتْنَةً وَلَا مَقْتًا ، وَلَا عَذَابًا وَلَا خِزْيًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَثْرَةِ اللُّسَانِ ، وَسُوءِ الْمَقَامِ ، وَخِيفَةِ الْمِيزَانِ . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَلَقِّنَا حَسَنَاتِنَا فِي الْمَمَاتِ ، وَلَا تُرِنَا أَعْمَالَنَا حَسْرَاتٍ ، وَلَا تُخْرِزْنَا عِنْدَ قَضَائِكَ ، وَلَا تَفْضَحْنَا بِسَيِّئَاتِنَا يَوْمَ نَلْقَاكَ ، وَاجْعَلْ قُلُوبَنَا تَذْكُرُكَ وَلَا تَنْسَاكَ ، وَتَخْشَاكَ كَأَنَّهَا تَرَاكَ حَتَّى نَلْقَاكَ ، وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَبَدِّلْ سَيِّئَاتِنَا حَسَنَاتٍ ، وَاجْعَلْ حَسَنَاتِنَا دَرَجَاتٍ ، وَاجْعَلْ دَرَجَاتِنَا غُرُفَاتٍ ، وَاجْعَلْ غُرُفَاتِنَا عَالِيَاتٍ .

اللَّهُمَّ وَارْوَغْ لِفَقِيرِنَا مِنْ سَعَةِ مَا قَضَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَمَنْ عَلَيْنَا بِالْهُدَى مَا أَبْقَيْتَنَا ، وَالْكَرَامَةَ مَا أَحْيَيْتَنَا ، وَالْمَغْفِرَةَ إِذَا تَوَفَيْتَنَا ، وَالْحِفْظَ فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمرِنَا ، وَالْبَرَكَاتِ فِيمَا رَزَقْتَنَا ، وَالْعَوْنِ عَلَى مَا

حَمَلْتَنَا، وَالثَّبَاتِ عَلَى مَا طَوَّقْتَنَا، وَلَا تَوَاخِذَنَا بِظُلْمِنَا، وَلَا تُقَايِسْنَا بِجَهْلِنَا،
وَلَا تَسْتَدْرِجْنَا بِخَطَايَانَا، وَاجْعَلْ أَحْسَنَ مَا نَقُولُ ثَابِتاً فِي قُلُوبِنَا، وَاجْعَلْنَا
عُظَمَاءَ عِنْدَكَ، وَأَذِلَّةً فِي أَنْفُسِنَا، وَانْفَعْنَا بِمَا عَلَّمْتَنَا، وَزِدْنَا عِلْماً نَافِعاً، وَأَعُوذُ
بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ عَيْنٍ لَا تَدْمَعُ، وَمِنْ صَلَاةٍ لَا تُقْبَلُ، أَجْرُنَا مِنْ
سُوءِ الْفِتَنِ يَا وَلِيَّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ثمّ ينهض ويتوجه للقبر المقدس ويقول:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيْكَ مِنِّي سَلَامُ اللَّهِ أَبَداً مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَ
اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ.

٤٤ - أن ينهض ويستغل بزيارة عاشوراء، بالنحو الذي ذكرناه فيما مضى،

وخلاصته:

أولاً: أن يصلي ركعتي زيارة عاشوراء احتياطاً.

ثانياً: أن يقف مستقبلاً المشهد المقدّس.

ثالثاً: أن يكبر تكبيرةً واحدة.

رابعاً: أن يقول ثلاث مرّات: «صلى الله عليك يا أبا عبد الله». ثمّ يقول: «السلام

عليك ورحمة الله وبركاته».

خامساً: أن يشير حال السلام بالأصبع السبابة إلى القبر المقدّس.

سادساً: أن يقول ما يقرب من العشر مرّات:

اللَّهُمَّ الْعَنِ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ حَقَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَآخِرَ تَابِعٍ لَهُ عَلَى ذَلِكَ.

اللَّهُمَّ الْعَنِ الْعِصَابَةَ الَّتِي جَاهَدَتِ الْحُسَيْنَ وَشَايَعَتْ وَبَايَعَتْ وَتَابَعَتْ عَلَى

قَتْلِهِ ، اللَّهُمَّ الْعَنَّهُمْ جَمِيعاً .

ثم يقول :

اللَّهُمَّ خُصَّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللَّعْنِ مِنِّي ، وَابْدَأْ بِهِ أَوَّلًا ، ثُمَّ الْعَنِ الثَّانِي
وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ .

اللَّهُمَّ الْعَنِ يَزِيدَ خَامِساً ، وَالْعَنِ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ وَابْنَ مَرْجَانَةَ وَعُمَرَ بْنَ سَعْدٍ
وَشِمْرًا وَآلَ أَبِي سُفْيَانَ وَآلَ زِيَادٍ وَآلَ مَرْوَانَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

سابعاً : أن يكبر في هذه الحال نفسها مائة تكبيرة ، احتياطاً .

ثامناً : أن يقرأ هذه الزيارة :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ رَسُولِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ
يَا بَنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيَا بَنَ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ فَاطِمَةَ سَيِّدَةَ
نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَارَ اللَّهِ وَابْنَ نَارِهِ وَالْوِثَرَ الْمُؤْتُورَ ، السَّلَامُ
عَلَيْكَ وَعَلَى الْأَزْوَاجِ الَّتِي حَلَّتْ بِفِنَائِكَ ، عَلَيْكُمْ مِنِّي جَمِيعاً سَلَامُ اللَّهِ أَبَدًا مَا
بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ .

يا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، لَقَدْ عَظُمَتِ الرَّزِيَّةُ ، وَجَلَّتْ وَعَظُمَتِ الْمُصِيبَةُ بِكَ عَلَيْنَا
وَعَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، وَجَلَّتْ وَعَظُمَتِ مُصِيبَتُكَ فِي السَّمَوَاتِ عَلَى
جَمِيعِ أَهْلِ السَّمَوَاتِ ، فَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً أُسِّسَتْ أُسَاسَ الظُّلْمِ وَالْجَوْرِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ
الْبَيْتِ ، وَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً دَفَعَتْكُمْ عَنْ مَقَامِكُمْ وَأَزَالَتْكُمْ عَنْ مَرَاتِبِكُمْ الَّتِي رَتَّبَكُمْ اللَّهُ
فِيهَا ، وَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً قَتَلَتْكُمْ ، وَلَعَنَ اللَّهُ الْمُمَهِّدِينَ لَهُمْ بِالتَّمْكِينِ مِنْ قِتَالِكُمْ ،

بَرِثْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ مِنْهُمْ وَمِنْ أَشْيَاعِهِمْ وَاتِّبَاعِهِمْ وَأَوْلِيَائِهِمْ .

يا أبا عَبْدِ اللَّهِ، إِنِّي سَلِمْتُ لِمَنْ سَأَلْتُمْ، وَحَزَبْتُ لِمَنْ حَارَبْتُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَعَنَ اللَّهُ آلَ زِيَادٍ وَآلَ مَرْوَانَ، وَلَعَنَ اللَّهُ بَنِي أُمَيَّةَ قَاطِبَةً، وَلَعَنَ اللَّهُ ابْنَ مَرْجَانَةَ، وَلَعَنَ اللَّهُ عُمَرَ بْنَ سَعْدٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ شِمْرًا، وَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً أَسْرَجَتْ وَالْجَمْتَ وَتَنَقَّبَتْ لِقِتَالِكَ .

بِأبي أَنْتَ وَأُمِّي لَقَدْ عَظُمَ مُصَابِي بِكَ فَأَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي أَكْرَمَ مَقَامَكَ، وَأَكْرَمَنِي بِكَ أَنْ يَرْزُقَنِي طَلَبَ ثَارِكَ مَعَ إِمَامٍ مَنْصُورٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي عِنْدَكَ وَجِيهًا بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

يا أبا عَبْدِ اللَّهِ، إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ، وَإِلَى رَسُولِهِ، وَإِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِلَى فَاطِمَةَ، وَإِلَى الْحَسَنِ، وَإِلَيْكَ بِمُؤَالَاتِكَ، وَبِالْبِرَاءَةِ مِنْ قَاتِلِكَ وَنَصَبِكَ الْحَرْبِ، وَبِالْبِرَاءَةِ مِنْ أَسَسِ الظُّلْمِ وَالْجَوْرِ عَلَيْكُمْ، وَأَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ مِنْ أَسَسِ ذَلِكَ وَبَنِي عَلَيْهِ بُنْيَانَهُ، وَجَرِي فِي ظُلْمِهِ وَجَوْرِهِ عَلَيْكُمْ وَعَلَى أَشْيَاعِكُمْ، بَرِثْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ مِنْهُمْ، وَأَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ، ثُمَّ إِلَيْكُمْ بِمُؤَالَاتِكُمْ، وَمُؤَالَاةِ وَلِيِّكُمْ، وَبِالْبِرَاءَةِ مِنْ أَعْدَائِكُمْ، وَالنَّاصِبِينَ لَكُمْ الْحَرْبِ، وَبِالْبِرَاءَةِ مِنْ أَشْيَاعِهِمْ وَاتِّبَاعِهِمْ .

إِنِّي سَلِمْتُ لِمَنْ سَأَلْتُمْ، وَحَزَبْتُ لِمَنْ حَارَبْتُمْ، وَوَلِيَّتِي لِمَنْ وَالَاكُمْ، وَعَدُوَّتِي لِمَنْ عَادَاكُمْ، فَأَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي أَكْرَمَنِي بِمَعْرِفَتِكُمْ، وَمَعْرِفَةِ أَوْلِيَائِكُمْ، وَرَزَقَنِي

الْبِرَاءَةَ مِنْ أَعْدَائِكُمْ ، أَنْ يَجْعَلَنِي مَعَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَأَنْ يُثَبِّتَ لِي
عِنْدَكُمْ قَدَمَ صِدْقٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يُبَلِّغَنِي الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ لَكُمْ
عِنْدَ اللَّهِ ، وَأَنْ يَرْزُقَنِي طَلَبَ ثَارِي مَعَ إِمَامٍ هُدَى ظَاهِرٍ نَاطِقٍ بِالْحَقِّ مِنْكُمْ ،
وَأَسْأَلُ اللَّهَ بِحَقِّكُمْ وَبِالشَّانِ الَّذِي لَكُمْ عِنْدَهُ أَنْ يُعْطِيَنِي بِمُصَابِي بِكُمْ أَفْضَلَ مَا
يُعْطِي مُصَاباً بِمُصِيبِهِ ، مُصِيبَةً مَا أَعْظَمَهَا وَأَعْظَمَ رَزِيَّتَهَا فِي الْإِسْلَامِ وَفِي
جَمِيعِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ .

اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي فِي مَقَامِي هَذَا مِنْ تَنَالِهِ مِنْكَ صَلَوَاتٌ وَرَحْمَةٌ وَمَغْفِرَةٌ .

اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَخْيَايَ مَخْيَا مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَمَمَاتِي مَمَاتَ مُحَمَّدٍ وَآلِ
مُحَمَّدٍ .

اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ تَبَرَّكَتْ بِهِ بَنُو أُمِّيَّةَ وَابْنُ آكِلَةِ الْأَكْبَادِ ، اللَّعِينُ ابْنُ اللَّعِينِ ،
عَلَى لِسَانِكَ وَلِسَانِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ وَمَوْقِفٍ وَقَفَ فِيهِ
نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ .

اللَّهُمَّ الْعَنِ أَبَا سُفْيَانَ وَمُعَاوِيَةَ وَيَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ عَلَيْهِمْ مِنْكَ اللَّعْنَةُ أَبَدَ
الْأَبْدِينَ ، وَهَذَا يَوْمٌ فَرِحَتْ بِهِ آلُ زِيَادٍ وَآلُ مَرْوَانَ بِقَتْلِهِمُ الْحُسَيْنَ صَلَوَاتُ اللَّهِ
عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ فَضَاعِفْ عَلَيْهِمُ اللَّعْنَ مِنْكَ وَالْعَذَابَ الْأَلِيمَ .

اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ فِي هَذَا الْيَوْمِ ، وَفِي مَوْقِفِي هَذَا ، وَأَيَّامِ حَيَاتِي
بِالْبِرَاءَةِ مِنْهُمْ ، وَاللَّعْنَةِ عَلَيْهِمْ ، وَبِالْمُؤَالَاةِ لِنَبِيِّكَ وَآلِ نَبِيِّكَ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ
السَّلَامُ .

ثم تقول مائة مرة:

اللَّهُمَّ اَعْنِ اَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ حَقَّ مُحَمَّدٍ وَاٰلِ مُحَمَّدٍ وَاٰخِرَ تَابِعٍ لَهٗ عَلٰى ذٰلِكَ .
اللَّهُمَّ اَعْنِ الْعِصَابَةَ الَّتِي جَاهَدَتِ الْحُسَيْنَ وَشَايَعَتْ وَبَايَعَتْ وَتَابَعَتْ عَلٰى
قَتْلِهِ ، اللَّهُمَّ اَعْنَهُمْ جَمِيعًا .

ثم تقول مائة مرة:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا اَبَا عَبْدِاللهِ وَعَلٰى الْاَزْوَاجِ الَّتِي حَلَّتْ بِفِنَائِكَ ، عَلَيْكَ مِنِّي
سَلَامٌ اللهُ اَبَدًا مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ ، وَلَا جَعَلَهُ اللهُ اٰخِرَ الْعَهْدِ مِنِّي
لِزِيَارَتِكُمْ .

السَّلَامُ عَلٰى الْحُسَيْنِ ، وَعَلٰى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، وَعَلٰى اَوْلَادِ الْحُسَيْنِ ،
وَعَلٰى اَصْحَابِ الْحُسَيْنِ .

ثم تقول:

اللَّهُمَّ خُصَّ اَنْتَ اَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللَّعْنِ مِنِّي ، وَاَبْدًا بِهٖ اَوَّلًا ، ثُمَّ اَعْنِ الثَّانِي
وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ .

اللَّهُمَّ اَعْنِ يَزِيدَ خَامِسًا ، وَاَعْنِ عُبَيْدَ اللهِ بْنِ زِيَادٍ وَاِبْنَ مَرْجَانَةَ وَعُمَرَ بْنَ سَعْدٍ
وَشِمْرًا وَاَلَّ اَبِي سَفْيَانَ وَاَلَّ زِيَادٍ وَاَلَّ مَرْوَانَ اِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

ثم تسجد وتقول:

اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ حَمْدَ الشَّاكِرِينَ لَكَ عَلٰى مُصَابِهِمْ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلٰى عَظِيمِ

رَزَيْتِي ، اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَفَاعَةَ الْحُسَيْنِ يَوْمَ الْوُرُودِ ، وَثَبِّتْ لِي قَدَمَ صِدْقِ
عِنْدَكَ مَعَ الْحُسَيْنِ وَأَصْحَابِ الْحُسَيْنِ الَّذِينَ بَدَّلُوا مَهْجَهُمْ دُونَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ .

ثم يصلي ركعتين احتياطاً ، و يهدي ثوابهما لذلك الوجود المقدس . بعد ذلك
ينهض ، ويتوجه نحو كربلاء ، ويقول مع حفظ شرائط الزيارة :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنَّ رَسُولِ اللَّهِ ، أَتَيْتُكُمْ زَائِراً
وَمُتَوَسِّلاً إِلَى اللَّهِ تَعَالَى رَبِّي وَرَبِّكُمْ ، وَمُتَوَجِّهاً إِلَى اللَّهِ بِكُمْ ، وَمُسْتَشْفِعاً بِكُمْ
إِلَى اللَّهِ فِي حَاجَتِي هَذِهِ ، وَيَذَكَرُ حَاجَتَهُ .

ثم يقول :

فَاشْفَعَا لِي ، فَإِنَّ لَكُمَا عِنْدَ اللَّهِ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ ، وَالْجَاهَ الْوَجِيهَ ، وَالْمَنْزِلَ
الرَّفِيعَ ، وَالْوَسِيلَةَ . إِنِّي أَنْقَلِبُ عَنْكُمْ مُتَّظِراً لِتَنْجِزِ الْحَاجَةِ وَقَضَائِهَا وَنَجَاحِهَا
مِنَ اللَّهِ بِشَفَاعَتِكُمَا إِلَى اللَّهِ فِي ذَلِكَ ، فَلَا أَخِيْبُ ، وَلَا يَكُونُ مُنْقَلَبِي عَنْكُمْ
مُنْقَلَباً خَائِباً خَاسِراً ، بَلْ يَكُونُ مُنْقَلَبِي رَاجِحاً مُفْلِحاً مُسْتَجَاباً لِي بِقَضَاءِ جَمِيعِ
الْحَوَائِجِ ، فَاشْفَعَا لِي ، أَنْقَلِبْ عَلَيَّ مَا شَاءَ اللَّهُ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، مُفَوَّضاً
أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ، مُلْجِئاً ظَهْرِي إِلَى اللَّهِ ، مُتَوَكِّلاً عَلَى اللَّهِ ، وَأَقُولُ حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفَى ،
سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَا ، لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ وَوَرَائِكُمْ يَا سَادَتِي مُتَّهَى ، مَا شَاءَ اللَّهُ رَبِّي
كَانَ ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ .

يا سَيِّدِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَمَوْلَايَ ، وَأَنْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، سَلَامِي عَلَيْكُمَا

مُتَّصِلٌ مَا اتَّصَلَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَاصِلًا إِلَيْكُمَا غَيْرَ مَخْجُوبٍ عَنْكُمَا سَلَامِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَسْأَلُهُ بِحَقِّكُمَا أَنْ يَشَاءَ ذَلِكَ وَيَفْعَلَ، فَإِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

انْقَلَبْتُ يَا سَيِّدِي عَنْكُمَا تَائِبًا حَامِدًا لِلَّهِ، شَاكِرًا رَاضِيًا مُسْتَيْقِنًا لِلْإِجَابَةِ غَيْرَ آيِسٍ وَلَا قَانِطٍ، عَائِدًا رَاجِعًا إِلَى زِيَارَتِكُمَا، غَيْرٌ رَاغِبٍ عَنْكُمَا، بَلْ رَاجِعٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِلَيْكُمَا.

يَا سَادَتِي، رَغِبْتُ إِلَيْكُمَا بَعْدَ أَنْ زَهَدَ فِيكُمَا وَفِي زِيَارَتِكُمَا أَهْلَ الدُّنْيَا، فَلَا تُخَيِّبْنِي اللَّهُ فِيمَا رَجَوْتُ وَمَا أَمَلْتُ فِي زِيَارَتِكُمَا، إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ^(١).

ثمَّ يستقبل القبلة ويقرأ هذا الدعاء واقفاً:

يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، يَا مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، يَا كَاشِفَ كُرْبِ الْمَكْرُوبِينَ، يَا غِيَاثَ الْمُسْتَغِيثِينَ، يَا صَرِيخَ الْمُسْتَصْرِخِينَ، وَيَا مَنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيَّ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ، وَيَا مَنْ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ، وَيَا مَنْ هُوَ بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى، وَبِالْأَفْقِ الْمُبِينِ، وَيَا مَنْ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى، وَيَا مَنْ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ، وَيَا مَنْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ، يَا مَنْ لَا تَشْتَبِهُ عَلَيْهِ الْأَصْوَاتُ، وَيَا مَنْ لَا تُغْلِطُهُ الْحَاجَاتُ، وَيَا مَنْ لَا يُبْرِمُهُ إِلَّا حَاحُ الْمُلْحِينِ، يَا مُدْرِكَ كُلِّ فَوْتٍ، وَيَا جَامِعَ كُلِّ شَمَلٍ، وَيَا بَارِيَّ النَّفُوسِ بَعْدَ الْمَوْتِ، يَا مَنْ هُوَ كُلُّ يَوْمٍ فِي شَأْنٍ، يَا قَاضِيَ الْحَاجَاتِ، يَا مُنْفَسَّ الْكُرْبَاتِ، يَا مُعْطِيَ السُّؤَالَاتِ، يَا وَلِيَّ الرَّغْبَاتِ، يَا كَافِيَ الْمُهَمَّاتِ، يَا مَنْ يَكْفِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ

(١) المزار الكبير: ٢٢٢، ط. الأولى، مؤسسة النشر الإسلامي.

وَلَا يَكْفِي مِنْهُ شَيْءٌ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ .

أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ، وَعَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَبِحَقِّ فَاطِمَةَ بِنْتِ نَبِيِّكَ ، وَبِحَقِّ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ، فَإِنِّي بِهِمْ أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ فِي مَقَامِي هَذَا ، وَبِهِمْ أَتَوَسَّلُ ، وَبِهِمْ أَتَشْفَعُ إِلَيْكَ ، وَبِحَقِّهِمْ أَسْأَلُكَ وَأُقْسِمُ وَأَعَزِّمُ عَلَيْكَ ، وَبِالشَّانِ الَّذِي لَهُمْ عِنْدَكَ وَبِالْقَدْرِ الَّذِي لَهُمْ عِنْدَكَ ، وَبِالَّذِي فَضَّلْتَهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ، وَبِاسْمِكَ الَّذِي جَعَلْتَهُ عِنْدَهُمْ ، وَبِهِ خَصَصْتَهُمْ دُونَ الْعَالَمِينَ ، وَبِهِ أَبْتَتَّهُمْ وَأَبْنَتَ فَضْلَهُمْ مِنْ فَضْلِ الْعَالَمِينَ حَتَّى فَاقَ فَضْلَهُمْ فَضَلَ الْعَالَمِينَ جَمِيعاً .

أَسْأَلُكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، وَأَنْ تَكْشِفَ عَنِّي غَمِّي وَهَمِّي وَكَرْبِي ، وَتَكْفِينِي الْمُهَمَّ مِنْ أُمُورِي ، وَتَقْضِي عَنِّي دِينِي ، وَتُجِيرَنِي مِنَ الْفَقْرِ ، وَتُجِيرَنِي مِنَ الْفَاقَةِ ، وَتُغْنِيَنِي عَنِ الْمَسْأَلَةِ إِلَى الْمَخْلُوقِينَ ، وَتَكْفِينِي هَمَّ مَنْ أَخَافُ هَمَّهُ ، وَعُسْرَ مَنْ أَخَافُ عُسْرَهُ ، وَحُزُونََ مَنْ أَخَافُ حُزُونََهُ ، وَشَرَّ مَنْ أَخَافُ شَرَّهُ ، وَمَكْرَ مَنْ أَخَافُ مَكْرَهُ ، وَبَغْيَ مَنْ أَخَافُ بَغْيَهُ ، وَجَوْرَ مَنْ أَخَافُ جَوْرَهُ ، وَسُلْطَانَ مَنْ أَخَافُ سُلْطَانَهُ ، وَكَيْدَ مَنْ أَخَافُ كَيْدَهُ ، وَمَقْدَرَةَ مَنْ أَخَافُ مَقْدَرَتَهُ عَلَيَّ ، وَتَرُدَّ عَنِّي كَيْدَ الْكَيْدَةِ ، وَمَكْرَ الْمَكْرَةِ .

اللَّهُمَّ مَنْ أَرَادَنِي فَأَرِدْهُ ، وَمَنْ كَادَنِي فَكِدْهُ ، وَاصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُ وَمَكْرَهُ وَبِأَسْأَلُكَ وَأَمَانِيَّ ، وَامْنَعُهُ عَنِّي كَيْفَ شِئْتَ وَأَنْتَ شِئْتَ .

اللَّهُمَّ اشْغَلْهُ عَنِّي بِفَقْرٍ لَا تَجْبِرُهُ ، وَبِإِبْلَاءٍ لَا تَسْتُرُهُ ، وَبِإِفَاقَةٍ لَا تَسُدُّهَا ، وَبِإِسْقَمٍ لَا تُعَافِيهِ ، وَذُلٍّ لَا تُعِزُّهُ ، وَبِمَسْكَنَةٍ لَا تَجْبِرُهَا .

اللَّهُمَّ اضْرِبْ بِالذُّلِّ نَضَبَ عَيْنَيْهِ ، وَأَدْخِلْ عَلَيْهِ الْفَقْرَ فِي مَنْزِلِهِ ، وَالْعِلَّةَ
وَالسُّقْمَ فِي بَدَنِهِ حَتَّى تَشْغَلَهُ عَنِّي بِشُغْلٍ شَاغِلٍ لَا فَرَاغَ لَهُ ، وَأَنْسِهِ ذِكْرِي كَمَا
أَنْسَيْتَهُ ذِكْرَكَ ، وَخُذْ عَنِّي بِسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ وَرِجْلِهِ وَقَلْبِهِ وَجَمِيعِ
جَوَارِحِهِ ، وَأَدْخِلْ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ السُّقْمَ وَلَا تَشْفِهِ حَتَّى تَجْعَلَ ذَلِكَ لَهُ
شُغْلًا شَاغِلًا بِهِ عَنِّي وَعَنْ ذِكْرِي ، وَاكْفِنِي يَا كَافِيَّ مَا لَا يَكْفِي سِوَاكَ فَإِنَّكَ
الكَافِي لَا كَافِي سِوَاكَ ، وَمُفْرَجٌ لَا مُفْرَجَ سِوَاكَ ، وَمُنْعِيثٌ لَا مُنْعِيثَ سِوَاكَ ،
وَجَارٌ لَا جَارَ سِوَاكَ ، خَابَ مَنْ كَانَ جَارُهُ سِوَاكَ ، وَمُنْعِيثُهُ سِوَاكَ ، وَمَفْرَعُهُ إِلَى
سِوَاكَ ، وَمَهْرَبُهُ إِلَى سِوَاكَ ، وَمَلْجَأُهُ إِلَى غَيْرِكَ ، وَمَنْجَاؤُهُ مِنْ مَخْلُوقِ غَيْرِكَ ،
فَأَنْتَ ثِقْتِي وَرَجَائِي وَمَفْرَعِي وَمَهْرَبِي وَمَلْجَأِي وَمَنْجَايَ ، فَبِكَ أَسْتَفْتِحُ ، وَبِكَ
أَسْتَنْجِحُ ، وَبِمُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ وَأَتَوَسَّلُ وَأَتَشَفَّعُ .

فَأَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ ، وَلَكَ الشُّكْرُ وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ ،
فَأَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ
مُحَمَّدٍ وَأَنْ تَكْشِفَ عَنِّي غَمِّي وَهَمِّي وَكَرْبِي فِي مَقَامِي هَذَا كَمَا كَشَفْتَ عَن
نَبِيِّكَ هَمَّهُ وَغَمَّهُ وَكَرْبَهُ ، وَكَفَيْتَهُ هَوْلَ عَدُوِّهِ ، فَاكْشِفْ عَنِّي كَمَا كَشَفْتَ عَنْهُ ،
وَفَرِّجْ عَنِّي كَمَا فَرَّجْتَ عَنْهُ ، وَاكْفِنِي كَمَا كَفَيْتَهُ ، وَاضْرِبْ عَنِّي هَوْلَ مَا أَخَافُ
هَوْلَهُ ، وَمَوْئِنَهُ مَا أَخَافُ مَوْئِنَهُ ، وَهَمَّ مَا أَخَافُ هَمَّهُ بِلَا مَوْئِنَةَ عَلَيَّ نَفْسِي مِنْ
ذَلِكَ ، وَاضْرِبْ نَفْسِي بِقَضَاءِ حَوَائِجِي ، وَكِفَايَةِ مَا أَهْمَنِي هَمُّهُ مِنْ أَمْرِ آخِرَتِي
وَدُنْيَايَ ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

ثم يتوجه إلى قبر المؤمنين ويقول :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَالسَّلَامُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ مَا بَقِيَتْ
وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ ، لَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنِّي لِزِيَارَتِكُمَا ، وَلَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنِي
وَبَيْنَكُمَا .

ثمَّ يصلي ركعتين احتياطاً ، ويهدي ثوابهما إلى روح سيّد الشهداء عليه السلام

دفع توهم

إن توهم أحدٌ بأنَّ أخبار زيارة عاشوراء خالية ممَّا ذكرنا من شرائط عند قرائتها
لأجل قضاء الحوائج ، وربما أدّى ذلك إلى اعتبارها بدعةً .

فجوابه :

إنَّ أخبارها واردة في مقام بيان أصل تشريع هذا العمل ، وانه مرَّكَّب من سلام
ولعن ودعاء وسجدة وصلاة .

وأما ما هي شرائط الدعاء والصلاة والسجدة مثلاً؟ وهل هي مثل أصل شرائط
الصلاة؟ فهذا يُعلم من أدلّة اخرى .

وما ليس بموجود في أخبار الزيارات من الشرائط أخذناه من روايات الدعاء
والتوسل ، وهي كلّها موافقة للأخبار الصحيحة ، والله العالم والهادي .

ولا يخفى أنّ مثوبة زيارة مولانا أبي عبد الله عليه السلام لا يتيسّر بيان قدرها برصف
السطور ، لذا رأيت من اللازم ، أن أذكر في هذه الرسالة زيارةً مختصرةً وافيةً بكلِّ
الجهات ، تناسب قرائتها في البلاد البعيدة وفي الحضور ، وهي ما وردت عن أبي
عبد الله الصادق عليه السلام قال : تقول :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بَنَ رَسُولِ اللَّهِ ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ
قَتَلَكَ ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ أَعَانَ عَلَيْكَ ، وَمَنْ بَلَغَهُ ذَلِكَ فَرَضِي بِهِ . أَنَا إِلَى اللَّهِ

مِنْهُمْ بَرِيءٌ» .

ولا يخفى أن لزيارة جميع الأنبياء والأولياء والأوصياء فضائل ، ولكن لا تصل إلى مرتبة زيارة خاتم النبيين ﷺ جزماً ، لذا رأيت من اللازم أيضاً ان أدون زيارة مختصرة تُقرأ من بعد ، مروية عن الإمام علي بن موسى بن الرضا عليه السلام .

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفْوَةَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ .

أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ نَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ ، وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ رَبِّكَ ، وَعَبَدْتَهُ مُخْلِصاً حَتَّى (١) أَتَاكَ الْيَقِينُ ، فَجَزَاكَ اللَّهُ أَفْضَلَ مَا جَزَى نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ .

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ

ولا يخفى أيضاً أن سيدتنا ومولاتنا ، والدة الأئمة الأطهار الماجدة ، (صلوات الله عليها وعليهم أجمعين) ، كانت مظلومة ، لذا أحببت أن اسطر هذه الزيارة المختصرة المروية عن الإمام الهادي عليه السلام ليقراها المؤمنون دائماً في البلاد البعيدة .
قال أبو الحسن الثالث عليه السلام قل :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَالِدَةَ الْحُجَجِ عَلَى النَّاسِ أَجْمَعِينَ . السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْمَظْلُومَةُ الْمَمْنُوعَةُ حَقَّهَا .

(١) في الكامل: «وَجَاهَدْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَبَدْتَهُ حَتَّى أَتَاكَ» .

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى أُمَّتِكَ ، وَابْنَةِ نَبِيِّكَ ، وَزَوْجَةِ وَصِيِّ نَبِيِّكَ ، صَلَاةً تُزَلِّفُهَا
فَوْقَ زُلْفَى عِبَادِكَ الْمُكْرَمِينَ ، مِنْ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَأَهْلِ الْأَرْضِينَ .

وقد أشرنا في ماضي الكلام إلى فضائل زيارة سيّد الشهداء عليه السلام وإلى انبهار العقول بها ، ورغم ذلك كلّه فإنّ زيارة مولانا أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) أفضل من زيارته ، كفضل نفس مولاي عليه ، كما جاء في الراوية . وقد دللنا في كتاب « روح الإيمان » على أفضليته عليه السلام أيضاً على الكلّ ، إلاّ خاتم النبيين صلى الله عليه وآله ولذا رأيت من الواجب أن ادون زيارةً مختصرة له عليه السلام تناسب قراءتها في البلاد البعيدة وفي حال الحضور ، قل :

السَّلَامُ عَلَى أَبِي الْأُئِمَّةِ ، وَخَلِيلِ النَّبُوَّةِ ، وَالْمَخْضُوصِ بِالْأُخُوَّةِ . السَّلَامُ
عَلَى يَعْشُوبِ الدِّينِ وَالْإِيمَانِ ، وَكَلِمَةِ الرَّحْمَنِ . السَّلَامُ عَلَى مِيزَانِ الْأَعْمَالِ ،
وَمُقَلَّبِ الْأَحْوَالِ ^(١) ، وَسَيْفِ ذِي الْجَلَالِ ، وَسَاقِي السُّلْسِيلِ الزُّلَالِ . السَّلَامُ
عَلَى صَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَوَارِثِ عِلْمِ النَّبِيِّينَ ، وَالْحَاكِمِ يَوْمَ الدِّينِ . السَّلَامُ عَلَى
شَجَرَةِ التَّقْوَى ، وَسَامِعِ السُّرِّ وَالنَّجْوَى . السَّلَامُ عَلَى حُجَّةِ اللَّهِ الْبَالِغَةِ ، وَنِعْمَتِهِ
السَّابِغَةِ ، وَنِقْمَتِهِ الدَّامِغَةِ . السَّلَامُ عَلَى الصُّرَاطِ الْوَاضِحِ ، وَالنَّجْمِ اللَّائِحِ ،
وَالْإِمَامِ النَّاصِحِ ، وَالزُّنَادِ الْقَادِحِ .

(١) لا يذهبن الوهم بك بعيداً ! ، فإنّ المراد بذلك هنا أنّ الإمام بعلمه الذي لا يشوبه جهلٌ ، وبهديه الذي لا تخالطه ضلّةٌ ، وبنوره الذي لاتمازجه ظلمةٌ ، يرشد القلوب التائهة ، ويقلبها من حال العمى إلى حال البصيرة ، ومن حال القسوة إلى حال الرقة واللين . وهو بذلك يكون منزل المن والسلوى ، والخير والبركة ، لأنّه طبيب النفوس ، يخبر دائها ويعرف دوائها ، وكان له عيناً ثابتةً إلى مطويها ، وأذناً مصغيةً إلى نجواها وسرّها .

ثم قل :

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَخِي نَسِيِّكَ ، وَوَلِيِّهِ ،
وَنَاصِرِهِ ، وَوَصِيِّهِ ، وَوَزِيرِهِ ، وَمُسْتَوْدَعِ عِلْمِهِ ، وَمَوْضِعِ سِرِّهِ ، وَبَابِ حِكْمَتِهِ ،
وَالنَّاطِقِ بِحُجَّتِهِ ، وَالِدَاعِي إِلَى شَرِيعَتِهِ ، وَخَلِيفَتِهِ فِي أُمَّتِهِ ، وَمُفَرِّجِ الْكَرْبِ عَنِ
وَجْهِهِ ، وَقَاصِمِ الْكُفْرَةِ ، وَمُرْغِمِ الْفَجْرَةِ ، الَّذِي جَعَلْتَهُ مِنْ نَسِيِّكَ بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ
مِنْ مُوسَى .

اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ ، وَأَنْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ ، وَاخْذُلْ مَنْ
خَذَلَهُ ، وَالْعَنْ مَنْ نَصَبَ لَهُ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، وَصَلِّ عَلَيْهِ أَفْضَلَ مَا
صَلَّيْتَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَوْصِيَاءِ أَنْبِيَائِكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ .

ثم عد إلى عند الرأس لزيارة آدم ونوح ، وقل في زيارة آدم :

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفِيَّ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ
اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَلِيفَةَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ ، السَّلَامُ
عَلَيْكَ يَا أَبَا الْبَشَرِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى رُوحِكَ وَبَدَنِكَ ، وَعَلَى الطَّاهِرِينَ مِنْ
وُلْدِكَ وَذُرِّيَّتِكَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ صَلَاةً لَا يُخْصِيهَا إِلَّا هُوَ ، وَرَحْمَةً اللَّهُ
وَبَرَكَاتُهُ .

السَّلَامُ عَلَى وَجْهِ اللَّهِ الَّذِي مَنْ آمَنَ بِهِ آمِنَ . السَّلَامُ عَلَى أُذُنِ اللَّهِ الْوَاعِيَةِ فِي
الْأَمَمِ ، وَيَدِهِ الْبَاسِطَةِ بِالنُّعْمِ ، وَجَنْبِهِ الَّذِي مَنْ فَرَطَ فِيهِ نَدِمَ .

أَشْهَدُ أَنَّكَ مُجَازِي الْخَلْقِ ، وَشَافِعِ الرُّزْقِ ، وَالْحَاكِمِ بِالْحَقِّ ، بَعَثَكَ اللَّهُ عَلِمًا

لِعِبَادِهِ، فَوَقَّيْتُ بِمُرَادِهِ، وَجَاهَدْتُ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ، فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكُمْ،
 وَجَعَلَ أَفْتِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْكُمْ، فَالْخَيْرُ مِنْكَ وَإِلَيْكَ، عَبْدُكَ الزَّائِرُ
 لِحَرَمِكَ، اللَّائِذُ بِكَرَمِكَ، الشَّاكِرُ لِنِعْمِكَ، قَدْ هَرَبَ إِلَيْكَ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَرَجَاكَ
 لِكَشْفِ كُرُوبِهِ، فَأَنْتَ سَاتِرُ عُيُوبِهِ، فَكُنْ لِي إِلَى اللَّهِ وَسِيلاً، وَمِنَ النَّارِ مُقْبِلاً،
 وَلِمَا أَرْجُو فِيكَ كَفِيلاً، أَنْجُو نَجَاءً مَنْ وَصَلَ حَبْلَهُ بِحَبْلِكَ، وَسَلِّكَ بِكَ إِلَى اللَّهِ
 سَبِيلاً، فَأَنْتَ سَامِعُ الدُّعَاءِ، وَوَلِيُّ الْجَزَاءِ، عَلَيْنَا مِنْكَ السَّلَامُ، وَأَنْتَ السَّيِّدُ
 الْكَرِيمُ، وَالْإِمَامُ الْعَظِيمُ، فَكُنْ بِنَا رَحِيماً يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ
 وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ^(١).

ولا يخفى على المؤمنين أنه ينبغي أن يتوسلوا كل يوم بالإمام ولي العصر
 وصاحب الزمان، للاستمداد في الأمور الدنيوية والآخروية، لأن وظيفة ذلك
 الوجود المقدس الاعانة، واصلاح أمور المؤمنين في الغيبة، وإيصال الفيض إليهم،
 كما جاء في توقيعات^(٢) الشيخ المفيد عليه السلام وقد بينه أيضاً في نهج البلاغة^(٣) ولذا

(١) المزار الكبير: ١٨٤، ط الاولى، مؤسسة النشر الإسلامي.

(٢) بحار الانوار: ج ٥٣ ص ١٧٥، وفيه «..إنا غير مهملين لمراعاتكم، ولا ناسين لذكركم،
 ولولا ذلك لنزل بكم اللأواء واصطلمكم الأعداء، فاتقوا الله جل جلاله...».

(٣) ورد عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال في نهج البلاغة: « فانظروا أهل بيت نبيكم فلتن
 لبدوا فألبدوا وإن استنصروكم فانصروهم. فليفرجن الله الفتنة برجل منا أهل البيت، بأبي
 ابن خيرة الإمام، لا يعطيهم إلا السيف هرجاً هرجاً، موضوعاً على عاتقه ثمانية أشهر،
 حتى تقول قريش: لو كان هذا من ولد فاطمة لرحمنا؛ يُغريه الله ببني أمية أي يُسلطه الله
 عليهم حتى يجعلهم حطاماً ورفاتاً، ملعونين أينما تُقفوا تقتيلاً، سنة الله في الذين خلوا من
 قبل، ولن تجد لسنة الله تبديلاً.»

رأيت من اللازم إدراج أوجز زيارة له في هذه الرسالة ، كي يتوسّل به الشيعة كلّ يوم ، ويعملوا بوظيفة الرعايا ، وهي ما نقله في « البحار » عن الأئمة عليهم السلام .

« السلام والصلاة على الإمام الخلف ، القائم بالحق ، ابن أفضل السلف ، السلام عليك يا حجة الله في عباده ، وخليفته في بلاده ، ونوره في سمائه وأرضه ، والداعي إلى سنته وفرضه ، مبدل الجور عدلاً ، ومفني الكفار قتلاً ، ودافع الباطل بظهوره ، ومظهر الحق بكلامه ، ومعيش العباد بفنائه ، الإمام المنتظر ، والعدل المختبر ، السلام عليك أيها الإمام المهدي ، الثقة النقي ، وقاتل كلّ خبث ردي ، السلام عليك من عبدك ، والمنتظر لظهور عدلك ، السلام عليك يا مولاي وابن مولاي ، وسيدي وابن سادتي ، وعلى اولي عهدك ، والقوام بالأمر من بعدك ، السلام عليك وعليهم وعلى الأئمة أجمعين ، ورحمة الله وبركاته . اللهم صلّ على إمامنا وابن أئمتنا ، وسيدنا وابن سادتنا ، الوصي الزكي ، التقى النقي ، الإمام الباقي ، ابن الماضي ، حبّتك في الأرض على العباد ، وغيبك الحافظ في البلاد ، والسفير فيما بينك وبين خلقك ، والقائم فيهم بحقك ، أفضل صلواتك ، وبارك عليهم وعليه أفضل بركاتك . اللهم صل على محمّد وآل محمّد ، واجعله القائم

» ذكرها ابن أبي الحديد مرسلاً ، وقال : وهذه الخطبة ذكرها جماعة من أصحاب السير ، وهي متداولة منقولة مستفيضة ، خطب بها علي عليه السلام بعد انقضاء أمر النهروان ، وفيها ألفاظ لم يوردها الرضي رحمته الله من ذلك قوله عليه السلام . . . آه [شرح ابن أبي الحديد : ٥٨/٧ ، تحقيق محمّد أبو الفضل إبراهيم] .

المؤمل ، والعدل المعجل وحفّه بملائكتك المقرّين ، وأيده منك بروح
القدس ، يا ربّ العالمين ، واجعله الداعي إلى كتابك ، والقائم بدينك ،
واستخلفه في الأرض كما استخلفت الذين من قبله ، ومكّن له دينه الذي
ارتضيته له ، أبدله من بعد خوفه أمناً ، يعبدك لا يشرك بك شيئاً ، وانتصر به
وانصره نصراً عزيزاً ، وافتح له فتحاً مبيناً يسيراً ، واجعل له من لدنك على
عدوك وعدوه سلطاناً نصيراً ، وأظهر به دينك ، وسنة نبيك ، آمين ، حتى لا
يستخفي بشيء من الحقّ ، مخافة أحد من المخلوقين ، وسلم عليه أفضل
السلام وأطيبه وأنماه ، واردد علينا منه التحية والسلام ، والسلام عليه وعلى
الأئمة أجمعين ، ورحمة الله وبركاته^(١) .

والحمد لله أولاً وآخراً ،

وصلّى الله على محمّد وآله المعصومين من الأزل إلى الأبد

وأنا العبد الجاني عبد النبي العراقي

تمّت بيد مؤلفه في النجف الأشرف

هزار وسيصد وپنجاه ونه بود^(٢)

بتاریخی که ما را وقت خوش بود

(١) بحار الأنوار: الجزء ٩٩ .

(٢) هجري ، الموافق لسنة ١٩٣٩ ميلادي .

المسارد

مسرد أعلام المتن

- ابن أبي الحديد.
- ابن زهرة.
- ابن طاووس.
- أبو القاسم.
- أبو المعالي (الميرزا).
- البحراني.
- الشيخ البهائي.
- الحرّ العاملي.
- الخراساني.
- السبزواري.
- الشيعبي.
- شيخ الطائفة = الطوسي.
- عمرو بن العاص.
- فرهاد ميرزا.
- الكاشاني.
- كاظم اليزدي.
- المجلسي.
- محمّد بن عبدالله.
- المرتضى.
- معاوية.
- المفيد.
- المير داماد.
- النائيني.
- النوري.
- يزيد.

مراجع التحقيق

القرآن المجيد

- ١ - اختيار معرفة الرجال او رجال الكشي الطوسي
- ٢ - الاستبصار..... الشيخ الطوسي
- ٣ - الإقبال ابن طاووس
- ٤ - الأمالي الصدوق
- ٥ - الأنساب السمعاني ط . الأولى - دار الجنان .
- ٦ - أصول الفقه الشيخ المظفر
- ٧ - بحار الأنوار..... المجلسي
- ٨ - البداية والنهاية..... ابن الأثير
- ٩ - بصائر الدرجات ابن الصقار
- ١٠ - تاج العروس الزبيدي
- ١١ - تاريخ الطبري ابن جرير الطبري
- ١٢ - تاريخ اليعقوبي اليعقوبي
- ١٣ - تفسير القرطبي القرطبي
- ١٤ - تمهيد القواعد الشهيد الثاني
- ١٥ - تنزيه الأنبياء الشريف المرتضى
- ١٦ - تهذيب الأحكام الشيخ الطوسي

- ١٧ - ثقافة الزيارة الشيخ الساعدي ، ط . الأولى ، مؤسسة أمّ القرى - قم
- ١٨ - جامع المقاصد المحقق الكركي
- ١٩ - جواهر الكلام الشيخ محمد حسن النجفي
- ٢٠ - الخصال الشيخ الصدوق
- ٢١ - خلاصة الرجال العلامة الحلي
- ٢٢ - دائرة المعارف البستاني
- ٢٣ - الذريعة إلى تصانيف الشيعة الطهراني
- ٢٤ - ذكرى الشيعة الشهيد الأول
- ٢٥ - رجال النجاشي النجاشي
- ٢٦ - الرسائل الشيخ الأنصاري
- ٢٧ - الرواشح ميرداماد
- ٢٨ - شرح نهج البلاغة ابن أبي الحديد
- ٢٩ - شرح الوافية صدرالدين الرضوي القمي ، مكتبة الميراث الإسلامي - قم
- ٣٠ - شفاء الصدور في شرح زيارة العاشور أبو الفضل النوري الطهراني الكلاتري
- ترجمة محمد شعاع فاخر ، ط . الأولى
- ٣١ - صحيح مسلم مسلم النيسابوري
- ٣٢ - الصحيفة السجادية الإمام السجاد عليه السلام
- ٣٣ - طبقات الفقهاء لجنة التأليف بمؤسسة الإمام الصادق عليه السلام
- ٣٤ - العروة الوثقى السيد كاظم اليزدي
- ٣٥ - علل الشرائع الشيخ الصدوق
- ٣٦ - كتاب العين الفراهيدي
- ٣٧ - عيون أخبار الرضا الصدوق

- ٣٨- غنائم الأيام المحقق القمي
- ٣٩- غنية النزوع السيد ابن زهرة الحلبي
- ٤٠- فتح القدير الشوكاني
- ٤١- فرائد الأصول النائيني
- ٤٢- فوائد الأصول الشيخ الأنصاري
- ٤٣- الفهرست الشيخ الطوسي
- ٤٤- فيض القدير في شرح الجامع الصغير العلامة عبد الرؤوف المناوي
- ٤٥- القاموس المحيط الفيروز آبادي
- ٤٦- الكافي الشيخ الكليني
- ٤٧- كامل الزيارات ابن قولويه
- ٤٨- كشف الخفاء العجلوني
- ٤٩- كفاية الأصول الأخوند الخراساني
- ٥٠- كنز العمال المقي الهندي
- ٥١- لسان العرب ابن منظور
- ٥٢- لواعج الأشجان السيد محسن الأمين
- ٥٣- اللهوف على قتلى الطفوف ابن طاووس
- ٥٤- المزار الكبير المشهدي
- ٥٥- المزار الشيخ المفيد
- ٥٦- مستدرك الوسائل الميرزا النوري
- ٥٧- المستدرك الحاكم النيسابوري
- ٥٨- مسند أبي يعلى الموصلي أبي يعلى الموصلي
- ٥٩- مصباح الزائر ابن طاووس

- ٦٠ - مصباح المتهجد الشيخ الطوسي
- ٦١ - معالم الدين الشيخ حسن بن زين الدين العاملي
- ٦٢ -المعتبر المحقق الحلبي
- ٦٣ - معجم المطبوعات النجفية..... الأميني
- ٦٤ - مفاتيح الجنان..... الشيخ عباس القمي
- ٦٥ - مقاييس اللغة ابن فارس
- ٦٦ - مناقب آل أبي طالب ابن شهر آشوب
- ٦٧ - منتهى الأحكام العلامة الحلبي
- ٦٨ - من لا يحضره الفقيه الشيخ الصدوق
- ٦٩ - موسوعة كلمات الإمام الحسين عليه السلام لجنة الحديث في معهد باقر العلوم
- ٧٠ - النجف الأشرف وحركة الجهاد كامل الجبوري ، ط . الأولى ، مؤسسة العارف للمطبوعات
- ٧١ - النهاية في غريب الحديث ابن الأثير
- ٧٢ - نهج البلاغة..... الإمام علي عليه السلام
- ٧٣ - نيل الأوطار..... الشوكاني
- ٧٤ - وسائل الشيعة إلى تحصيل الشريعة الحر العاملي
- المصادر غير العربية

١ - جذوات ومواقيت ، لمير داماد . ط اولى مطبعة مركز ميراث مكتوب ، قم (١) .

(١) اعتمدتُ في هذه الكتب على قرص (المعجم الفقهي) ، الاصدار الثالث ، انتاج مركز المعجم الفقهي بمدينة قم المباركة ، يُرجع لموقعه الإلكتروني www.almarkaz.net وباستثناء الكتب المقرونة بـ (x) .

المختويات

٥	الإهداء
٧	مقدمة المعرّب
٣٥	المقدمة :
٣٧	النور الأوّل : في بيان سبب تدوين هذه الرسالة
٤٣	النور الثاني : في الوجوب العيني للزيارة وعدمه
٤٧	النور الثالث : في بيان أنّه لا شكّ في وقوع القتل والشهادة في يوم عاشوراء
٥١	النور الرابع : في بيان زمان الشهادة بحسب فصول السنة
٦١	النور الخامس : في بيان أنّ زيارة عاشوراء المشهورة هي من كلام الله تعالى
٦٣	النور السادس : في بيان قطعية صدور هذه الزيارة
٧١	النور السابع : في بيان كيفية قراءة زيارة عاشوراء لنيل الثواب والفضيلة
٧٣	النور الثامن : في آداب وشرائط الزيارة
٧٥	النور التاسع : في بيان ثواب وفضائل زيارة عاشوراء
١٠٥	النور العاشر : في جواب اشكالين أوردنا على الزيارة
١٢٣	النور الحادي عشر : في بيان سبب نهضة الحسين <small>عليه السلام</small>
	أمّا المقاصد :
١٢٧	المقصد الأوّل : شرطية قصد القرية في زيارة عاشوراء
١٣١	المقصد الثاني : في بيان شرطية الوضوء وعدمه في زيارة عاشوراء
١٣٣	المقصد الثالث : في بيان شرطية الغسل وعدمها في زيارة عاشوراء
١٣٧	المقصد الرابع : في بيان شرطية « النهار » حال قراءة زيارة عاشوراء وعدمها
١٤٣	المقصد الخامس : في بيان شرطية المأة تكبيرة أول القراءة
١٤٧	المقصد السادس : في بيان شرطية اللعن والسلام مائة مرّة

- المقصد السابع : في بيان شرطية وحدة مكان ومجلس وزمان قراءة الزيارة ١٥٣
- المقصد الثامن : في بيان شرطية تسبيح سيدة النساء فاطمة الزهراء عليها السلام ١٥٧
- المقصد التاسع : في بيان حال دعاء آخر الزيارة والمعبر عنه بدعاء الوداع (علقمة) ١٦١
- المقصد العاشر : في سجدة زيارة عاشوراء ١٦٣
- المقصد الحادي عشر : في شرطية استقبال المرقد ووقوف الزائر وعدمه ١٦٧
- المقصد الثاني عشر : في جزئية دعاء : « اللَّهُمَّ خُصَّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللَّعْنِ مِنِّي... » ١٦٩
- المقصد الثالث عشر : في بيان شرطية القيام وعدمه في زيارة عاشوراء ١٧١
- المقصد الرابع عشر : في بيان شرطية الإشارة بأصبع السبابة إلى المرقد وعدمها .. ١٧٣
- المقصد الخامس عشر : طلب الخلوة في الزيارة ١٧٧
- المقصد السادس عشر : التأدب في محضر الإمام ١٧٩
- المقصد السابع عشر : لزوم إظهار الحزن والجزع حال الزيارة ١٨١
- المقصد الثامن عشر : في شرطية طهارة لباس وبدن الزائر وإباحة المكان ١٨٥
- المقصد التاسع عشر : في شرطية صيام ثلاثة أيام في زيارة عاشوراء ١٩١
- المقصد العشرون : في بيان شرطية صلاة زيارة عاشوراء ١٩٣
- المقصد الواحد والعشرون : في بيان المراد من لفظ « هذا » في فقرات من الزيارة ... ٢٠٧
- المقصد الثاني والعشرون : في بيان حكم العاجز عن امتثال أجزاء وشرائط الزيارة . ٢١٣
- المقصد الثالث والعشرون : في علاج اختلاف الفاظ الزيارة حسب النسخ ٢١٥
- المقصد الرابع والعشرون : في بيان شرائط الزيارة ٢٢١
- المقصد الخامس والعشرون : في شرائط الزيارة لخصوص الحاضر ٢٢٣
- الخاتمة : في ذكر شيء من كرامات زيارته عليها السلام ٢٢٧
- طريقة التوسل ٢٢٧
- المسارد ٢٧٣
- مراجع التحقيق ٢٧٥